عِقدُ الدُّرَر

في شرح مختصر نخبة الفكر

تصنيف

أبي المعالي محمود شكري الآلوسي

(ت ١٣٤٢هـ)

تحقيق

د. مجيد الخليفة

دار ابن حزم

عِقْدُ الدُّرَرِ

فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ نُخْبَةِ الفِكَرِ

تصنيف

أبي المعالي محمود شكري الآلوسي

(ت ١٣٤٢هـ)

تحقيق

د. مجيد الخليفة

دار ابن حزم

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م



ISBN 978-9953-81-614-2

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366
هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)
بريد إلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله عليه أفضل الصلاة والسلام، وعلى آله الأطهار وصحابته الأخيار.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾﴾.

أما بعد:

فإن علم الحديث هو من أشرف العلوم التي يشتغل بها في الدنيا، إذ قد تسابق العلماء قديماً وحديثاً في بيان سنن النبي ﷺ وضبطها وشرحها، ثم تلقفتها أيدي الدارسين بالتقييد والتصنيف، فسار الخلف على طريق السلف في هذا العلم الشريف، فكثرت المؤلفات فيه، فهذا جامع للحديث، وذلك شارحٌ له، وثالث موضحٌ لغريبه، ورابع مبين لمصطلحه ورجاله، وتعددت علوم الحديث وتنوعت، حتى إن طالب العلم لو قضى عمره كله

في دراسته وتقييد هذا العلم الشريف ما كفاه ذلك، ولما استطاع أن يلم بما تنوع من أصوله وفروعه ورجاله.

والكتاب الذي نقدمه للقارئ الكريم هنا، هو كتاب (**عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر**) لعلامة العراق أبي المعالي محمود شكري الآلوسي (رحمه الله) الذي كان سباقاً في التصنيف في مختلف العلوم والمعارف، فهو الأديب إذا تكلم، وهو صاحب الحجة البالغة، والبرهان القاطع إذا رد على أهل الأهواء والزيغ، وصاحب العقيدة السليمة، والحس البديع في الاختصار والتشذيب، وقد اشتهرت مؤلفاته في الرد على الشيعة خاصة في هذا الباب.

أما هذا الكتاب الذي نضعه بين يدي القارئ فهو في مصطلح الحديث، وقد ألفه العلامة محمود شكري الآلوسي في مقتبل عمره، فجاء الكتاب حافلاً بالفوائد والبدائع، وكان يقول في مقدمته لكتابه هذا بأنه: «ليس من فرسان هذا الميدان»، ولعمري أن من اطلع على الكتاب ليعلم أنه قال ذلك لتواضعه، على عادته في كرم نفسه وخلقه الكريم، وإلا فإن الكتاب لا غنى عنه لمن أراد أن يعرف علم هذا العلامة، وسعة معارفه، وإن كان هناك من يقول هذا الكلام، فهو كاتب هذه الكلمات، إذ أني اعترف بأن جل اهتمامي كان في مؤلفات الآلوسي العقدية، خاصة مؤلفاته التي ترد على الشيعة، وكنت قد درست هذا العلم قديماً على يدي مشايخي في بغداد (حرزها الله تعالى من سطوة أهل الصليب).

والذي جعلني أقدم على تحقيق هذا الكتاب، أنه كان قد وقع بين يدي مطبوعاً بتحقيق الأستاذ إسلام بن محمد محمود درباله، الذي اعتنى ـ والحق يقال ـ بتحقيق نصوص الكتاب وضبطه قدر الاستطاعة، ولكنه لم يوفق في المهمة الأخيرة، والسبب في ذلك اعتماده على نسخة خطية واحدة، كتبت على نسخة المؤلف، رغم أن زمن المؤلف ليس ببعيد، فعزمت على إعادة تحقيق الكتاب على ثلاث نسخ، اثنان منهما بخط المؤلف (رحمه الله).

أما فيما يخص الكتاب، فهو عبارة عن متن وشرح له، أما المتن فهو للشيخ عبدالوهاب بن بركات الأحمدي (ت ١١٥٠هـ) قال الآلوسي في وصف هذا المختصر: «بيدَّ أني وَجدتُ متناً جَامِعاً لغررِ هذا الفنِّ وقواعدِهِ، حَاوياً لِفرائدِ مَسَائلهِ وَفوائدِهِ، مُشتملاً عَلى مَباحث هي لُبّاب آراءِ المحدِّثينَ، مِنْ المتقدِّمينَ والمتأخرين، ليْسَ لهُ نَظيرٌ في بابِهِ، وَلا مَمَاثِلٌ لهُ ولا مشابه، بوجازةِ لفظٍ تتحيرُ فيهِ الألباب، وحُسنِ سبكٍ يقضي منهِ العَجبِ العُجابِ».

وقد شرح محمود شكري الآلوسي هذا المتن، وقال في وصف شرحه: «فحدَّثتني نَفْسي، وَسَارِّني حَدْسي، بما يستوجبُ الاستغفار، ويُطلَبُ منه الفِرَار، مما تَشْتَدُ إليه الضرورة، مِنْ شَرْح يُذَلِّل مِنْ اللفظ صِعَابَه، يكشفُ عَنْ وَجْه المعاني نِقَابَه، حيثُ إنَّ ذلكَ مسلكٌ خطير، لا يَسْلُكُهُ إلا خبير، وإنِّيَ - وإنْ بذلْتُ في تحصيلِ هذا الفنِّ شَطْراً مِنَ الزمان - لَسْتُ مِنْ فُرْسَان هذا الميدان، فَضَرَبْتُ عَنْ ذلكَ صَفْحاً، وخاطبت نفسي بما يُرعها تخويفاً ونُصْحاً، على أنَّ مِثْلَ هذا الفنِّ قد نَضَبَ اليوم مَاؤُه، وذَهَبَ - والأمْرُ لله تعالى - رواته، وعرى أزهارَهُ الذُّبول، وتُرِكَ في زوايا الخُمُول، والمتحدِّث به مُنْتَقَص، والمُشْتَغِل فيه منغّص، وإنَّ الرغبات اليَوْمَ ممتدَّةٌ أعناقُهَا نَحْوَ تحصيلِ الأموال، والتفاخُرِ للأنْذَال والأراذل، فما أفادت مدافعَتي، ولم ينفعْ نُصْحِي ولا مؤاخَذَتِي، بل كَثُرَ الإلحاح، وزاد الاقْتِرَاح، وأكَّد ذلك الداعِيَ، وافرُ رغْبَةِ بعض الإخوان، ومزيدُ حَثِّي وتشويقي على ما هنالك في كل آن»[(١)].

فجاء هذا الكتاب قيماً في معلوماته متيناً في صياغته، بما عرف عن الآلوسي من بلاغة العبارة، وجزالة اللفظ، وحسن السباكة للجملة، وقد بذلنا المجهود في تحقيق الكتاب، نسأل الله تعالى القبول، وأن يرزقنا الجنة وييسر لنا إليها سلامة الوصول.

---

(١) ينظر ص ٢٧ من هذا الكتاب.

• ترجمة الآلوسي:

هو محمود شكري بن عبدالله بهاء الدين بن محمود شهاب الدين أبي الثناء الآلوسي، وهو المعروف بجمال الدين أبي المعالي الآلوسي، سماه أبوه بهذا الاسم، وكذلك لقبه بهذا اللقب وكناه بهذه الكنية جرياً وراء العادة المألوفة في ذلك العصر وسائر العصور المتقدمة.

وهو من أسرة علمية معروفة ومشهور بالعراق، فجده صاحب التفسير العظيم (روح المعاني)، واشتهر أيضاً عدد من سادات هذه الأسرة بالعلم والتقوى[1].

وقد ولد الآلوسي في اليوم التاسع عشر من شهر رمضان سنة ١٢٧٣هـ في رصافة بغداد، وقد اعتنى والده بدراسته منذ صغره، فأخذ العلوم عن مشايخ بغداد في ذلك، وكانت العادة في المدارس الإسلامية ـ التي تدرس فيها علوم الدين واللسان ـ أن يبدأ الناشئ بعد أن يشدو القرآن الكريم، ويتعلم الكتابة في الكتاتيب، بدراسة النحو والصرف.. حتى إذا ما حصل على ملكة ما وميز بين المرفوع والمنصوب والمجرور كلف بقراءة شيء من الفقه، سواء كان حنفياً أو شافعياً.. وقد يبدأ بقراءة الفقه والنحو معاً قبل أن يقوّم لسانه، ثم يقرأ فن الوضع فالمنطق فالبلاغة فالعقائد فأصول الفقه، ويعني بهذا عنايته بالنحو والصرف.. ومن التفسير طرفاً من تفسير البيضاوي أو كشاف الزمخشري، وإذا سمت بالطالب الهمة شدا متناً في العروض والقوافي، ومتناً في الحساب وكتيباً في الهيئة القديمة وكتيباً في الحكمة، وحفظ بضع مقامات من مقامات الحريري.

أما أهم شيوخه فهم:

١ ـ والده: عبدالله بهاء الدين الآلوسي (ت ١٢٩١هـ).

---

(١) اختصرنها هذه الترجمة من كتاب تلميذه الأثري، أعلام العراق: ص ٨٨ وما بعدها. وينظر ترجمته في: مقدمة الدر المنتثر: ص ٣٨؛ مقدمة المسك الأذفر؛ محمود شكري الآلوسي وآراؤه اللغوية ص ٤٩؛ مقدمة صب العذاب: ص ٣٧.

٢ - عمُّه: العلامة الكبير نعمان خير الدين أبو البركات الآلوسي (ت ١٣١٧هـ).

٣ - الشيخ إسماعيل بن مصطفى الموصلي (ت ١٣٠٢هـ).

٤ - الشيخ بهاء الحق الهندي نزيل بغداد (ت ١٣٠٠هـ).

٥ - عبدالسلام بن محمد بن سعيد النجدي الشواف (ت ١٣١٨هـ).

٦ - محمد أمين الخراساني الفارسي (ت ١٣٣٥هـ).

وقد نال الآلوسي ثناء العلماء عليه، نظراً لسعة مؤلفاته، وعلميته الواسعة، وتفانيه في نصر عقيدة السلف، قال عنه تلميذه محمد بهجت الأثري: «ولم أرَ بينهم نابغاً مبرزاً في جملة من العلوم محققاً بها وضارب منهم بسهم وافر سوى السيد الآلوسي، فهو في العلوم الإسلامية الإمام الذي ألقيت إليه المقاليد، والمقدام الذي لا يتقدمه أحد، لست في دعواي هذه بحيث أعد مغالياً ومفرطاً؛ لأني أكتب عن أستاذ لي أكبرُهُ وأجله، كلا بل إنني أخشى أن أكون قد قصرت»[1].

وقال فيه الشيخ رشيد رضا (صاحب المنار): «عالم العراق ورحلة أهل الآفاق، ناصر السنة، قامع البدعة، محيي هدي السلف، حافظ فنون الخلف، علامة المنقول، درَّاكة المعقول، دائرة المعارف الإسلامية، نبراس الأمة العربية، حجة العترة النبوية، عميد الأسرة الآلوسية، صديقنا وأخونا في الله عزَّ وجلَّ، السيد محمود شكري الآلوسي - قدس الله روحه - كان رحمه الله إماماً يقتدى به في علمه وعمله وهديه وآدابه وفضائله، ولم نسمع للعلوم العربية والدينية على مذهب أهل السنة صوتاً إلا من هذا الرجل لهذا لقبناه في مكتبونا بعالم العراق»[2].

وحينما عرف فضله وقوى ساعده التف حوله جماعة من أصدقائه ومحبيه في بغداد وسائر البلاد، وصار له شأن يدفع به عنه عاديات

---

(١) أعلام العراق: ص ١٢٥.

(٢) المصدر نفسه: ص ١٨٣.

الاضطهاد، خلع عنهم ذلك الرداء رداء المجاملة والتقية، وهتف ـ مع شدة وطأة الاستبداد العثماني ـ بضرورة تطهير الدين من أوضار البدع التي طرأت عليه، ونبذ التقليد الذي هو علة العلل في انحطاط المدارك والأفكار، وشن الغارات الشعواء على الخرافات المتأصلة في النفوس، والتقاليد السخيفة التي شبّ عليها القوم وشابوا بمؤلفات ورسائل زعزعت أسس الباطل، وأحدثت انقلاباً عظيماً لا يزال تأثيره عاملاً في النفوس علمه المطلوب، فغاظ ذلك (أصحاب العمائم المكورة والأردان المكبرة والأذيال المجررة) من كل حشوي غر وجاهل غمر ذي خداع ومكر، وصاروا يشنعون عليه في مجالسهم.

ولم يزالوا يتربصون به الدوائر حتى عام ١٣٢٠هـ فسعوا إليه إلى (عبدالوهاب باشا) والي بغداد وكان حشوياً عدواً لرجال الاصلاح، فكتب عنه إلى عبدالحميد ما شاء وشاء له الهوى، وأقل ما جاء في كتابه: «إنه يبث فكرة الخروج على السلطان، ويؤسس مذهباً يناصب كل الأديان، وأخذ يوماً في الانتشار ويخشى سوء العاقبة...»، فشالت نعامته وهو هو وأمر حالاً بنفيه، ونفي كل من يمت معه إلى الدعوة بنسب إلى بلاد الاناضول، فنفي هو وابن عمه السيد ثابت بن السيد نعمان الآلوسي، والحاج أحمد العساقي النجدي من التجار الاتقياء مخفورين، وما كادوا يصلون الموصل، حتى قام أعيانها لهذا الاجحاف، وقصدوا وسعوا إلى عبدالحميد، فأقنعوه ببراءته، فأعيد هو وصاحباه إلى بغداد، بعد أن قضوا في الموصل شهرين لاقوا فيهما من الحفاوة ما يعجز عن شرحه اللسان ويكل تحبيره البنان.

وابتلي الإمام سنة ١٣٣٧هـ برمل في المثانة فلم يهتم به، وظن أنه عرض لا يلبث أن يزول، فزال كما كان يظن ألمه، ولكن أثره لم يزل كامناً فيه والرمل يتراكم شيئاً فشيئاً حتى سد المجرى، فثارت ثائرته بعد مرور عامين عليه، وأذاقته الأمرين ففزع إلى الأطباء عسى أن يخففوا بعض آلامه، حتى إذا لم يجد منهم خيراً واحتمل هذا الداء الوبيل بالصبر الجميل إلى أن هان عليه وسكنت ثائرته، إلا أنه كان يتعوذ من النكسة بعد البلة، ويحذر منه أن يعود، وما هي إلا بضع سنين استراح من لأوائه، فهجم عليه في

أواخر عام ١٣٤١هـ على حين غفلة منه، فأصيب في أول الثلث الأخير من شهر رمضان سنة ١٣٤٢هـ بذات الرئة، فشعر بالموت وأخبر أنه ضيف عند الآل والأصحاب، ولبث ثلاثة عشر يوماً، يقاسي الآلام، والمرض يزداد يوماً فيوماً حتى دعاه داعي الموت، فتوفاه الله عند أذان ظهر في اليوم الرابع من شوال ودفن في مقبرة الشيخ الجنيد البغدادي في الكرخ.

● مؤلفاته:

ترك لنا محمود شكري الآلوسي الكثير من المؤلفات التي تدل على قوة قريحته، وعمق حجته، وصحة عقيدته، وحرصه على السنة، وشدته على البدعة، قال تلميذه الأثري في ذلك: «وقد جال قلمه في نواحي شتى من المعرفة، وألف في علوم وفنون مختلفة... وقد أدرك أهل عصره قوته العجيبة»[١]، ومن أهم هذه المؤلفات المنشورة[٢]:

١ ـ **إتحاف الأمجاد فيما يصح به الاستشهاد**، طبع ببغداد سنة ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.

٢ ـ **الأسرار الإلهية في شرح القصيدة الرفاعية**، طبع في القاهرة سنة ١٣٠٥هـ.

٣ ـ **بلوغ الأرب في أحوال العرب**، طبع في بغداد سنة ١٣١٤هـ؛ ثم أعيد طبعه مرة أخرى باعتناء تلميذه محمد بهجة الأثري في القاهرة سنة ١٣٢٢هـ.

٤ ـ **بنان البنان في علم البيان**، وهي رسالة صغيرة في علم البيان نشرها عبدالمجيد الملا سنة ١٩٤٢م.

---

(١) محمود الآلوسي وآراءه اللغوية: ص ١١٠.

(٢) معجم المؤلفين العراقيين: ٣/٢٧٤؛ عبدالله الجبوري، مقدمة الدر المنتثر: ص ٤٤ وما بعدها؛ عبدالله البخاري، مقدمة صب العذاب: ص ١٤٩ وما بعدها؛ عبدالله المحمود، محمود شكري الآلوسي سيرته وآثاره العلمية، مجلة الحكمة، العدد ٥، ص ٢٠٠ وما بعدها.

٥ - **تاريخ مساجد بغداد وما جاورها من البلاد**، هذبه بعده ونشره تلميذه الأثري بالقاهرة سنة ١٣٤٦هـ.

٦ - **تاريخ نجد**؛ نشره أيضاً محمد بهجة الأثري في القاهرة سنة ١٣٤٢هـ.

٧ - **سعادة الدارين في شرح حديث الثقلين**، رسالة صغيرة نشرت بتحقيقي (باسم مستعار) بالاشتراك مع أحد الأخوة في (مجلة الحكمة)، العدد ٢٠.

٨ - **صب العذاب على من سب الأصحاب**، وقد قام عبدالله البخاري بتحقيقها ودراستها، وطبعت مؤخراً بالرياض (دار أضواء السلف)، سنة ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٩ - **الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر**، نشره الأثري في القاهرة سنة ١٣٤٠هـ.

١٠ - **عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر**، وهو ما نحن بصدده.

١١ - **غاية الأماني في الرد على النبهاني**، نشر في القاهرة.

١٢ - **فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الأخوان**، طبع في بومبي سنة ١٣٠٩هـ.

١٣ - **فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية للإمام محمد بن عبدالوهاب**، طبع في القاهرة طبعتين، الأولى سنة ١٣٤٧هـ، والثانية سنة ١٣٧٦هـ.

١٤ - **المنحة الإلهية تلخيص ترجمة التحفة الأثني عشرية**، طبع في الهند سنة ١٣٠٢هـ، ثم أعيد طبعه في القاهرة باعتناء محب الدين الخطيب سنة ١٣٤٤هـ[1].

---

(١) ورغم الجهد الطيب الذي قام به الشيخ محب الدين الخطيب، إلا أن هذا الكتاب بحاجة إلى تحقيق علمي جديد، فأعدنا تحقيقه وهو في طريقه للطباعة إن شاء الله.

● **أما مؤلفاته التي لا زالت مخطوطة ولم تر النور فهي:**

١٥ ـ **الأجوبة المرضية على الأسئلة المنطقية**، وهي رسالة نقد فيه علم المنطق، تقع في (٢١) صفحة، ونسختها في مكتبة الآثار العامة، برقم ٨٧٧٤.

١٦ ـ **أمثال العوام في مدينة السلام**، رسالة تتبع فيها الأمثال العامية البغدادية، تقع في (٣٨) لوحة، ولها نسختان في مكتبة الآثار العامة ببغداد برقم ١٧٩٨ و ٨٥١٣.

١٧ ـ **بدائع الإنشاء**، جزآن اشتمل الأول على رسائل أبيه في مائة صفحة، والثاني ضمنه طائفة كبيرة مما كاتبه به الأمراء والعلماء والأدباء، يقع في (١٧٠) لوحة وتوجد نسخة منه بخط المؤلف بمكتبة الآثار العامة، برقم ٨٥٥٠ ـ ٨٥٥١.

١٨ ـ **تجريد السنان في الذب عن أبي حنيفة النعمان**، وهي رد بليغ على أحد غلاة الشافعية الذي ألف رسالة في الحط على أبي حنيفة، وتوجد نسخة منه في مكتبة الآثار العامة برقم ٨٥٨٩، في (٩٧) لوحة.

١٩ ـ **الجواب عما استبهم من الأسئلة المتعلقة بحروف المعجم**، وهي سبعة أسئلة، تقع في (٢١) لوحة كتبها سنة ١٣١٩هـ، وتوجد نسخة منها بخطه في مكتبة الآثار العامة برقم ٨٦٠٥/ ٨.

٢٠ ـ **الجوهر الثمين في بيان حقيقة التضمين** (أي التضمين النحوي)، وهي رسالة تقع في (٢٥) لوحة وتوجد نسخة منها بخطه في مكتبة الآثار العامة برقم ٨٥٣٣.

٢١ ـ **الدر اليتيم في شمائل ذي الخلق العظيم**، في سيرة النبي ﷺ، قال الأثري: «لم يتمه»، يقع في (٦٢) لوحة كتبه سنة ١٣٠٤هـ، ونسخته بخط المؤلف في مكتبة الآثار العامة برقم ٨٦٩٢.

٢٢ ـ **الدلائل العقلية على ختم الرسالة المحمدية**، وهي رسالة في نحو (١٩) لوحة، ونسختها بخطه كتبها سنة ١٣١٩هـ، موجودة في مكتبة الآثار العامة، برقم ٨٥٤٧.

٢٣ ـ **السيوف المشرقة مختصر الصواقع المحرقة**، وهو موسوعة في الرد على الشيعة، وقد انتهينا من تحقيقه، ولكن لم يتيسر لنا طباعته.

٢٤ ـ **كنز السعادة في شرح كلمتي الشهادة**، وهي رسالة توجد منه نسختان، الأولى في مكتبة الآثار العامة ورقمها ١٢٩٨، وعدد لوحاتها (٢٨) لوحة، والثانية: في مكتبة الأوقاف العامة، برقم (١/١٣٧١٩ مجاميع) في (٣٤) لوحة، وهي مسودة المؤلف.

٢٥ ـ **اللؤلؤ المنثور وحلي العصور** مجموع لمراسلات والده وجده، ويقع في (٨٥) لوحة وتوجد منه نسخة بخط المؤلف في مكتبة الآثار العامة برقم ٨٦٥٤.

٢٦ ـ **مختصر مسند الشهاب**، والأصل للقضاعي، وتوجد نسخة منه في مكتبة الآثار العامة ببغداد في (٥٣) لوحة، ورقمها ٨٦١٦.

• نخبة الفكر:

هي مختصر مشهور صنفه الحافظ ابن حجر، جمع فيه خلاصة علم مصطلح الحديث، وقال في مقدمتها: «فإن التصانيف في اصطلاح أهل الحديث قد كثرت وبسطت واختصرت، فسألني بعض الإخوان أن ألخص له المهم من ذلك فأجبته إلى سؤاله، رجاء الاندراج في تلك المسالك»[١].

فجاء المختصر ـ على صغر حجمه ـ غنياً بمفرداته، قيماً بعباراته، وكان بحاجة إلى شرح يوضح أكثر ألفاظه، فشرحه الحافظ نفسه بشرح لطيف سماه (نزهة النظر)، وقال مبيناً السبب في ذلك: «فرغب إلي جماعة ثانياً أن أضع عليها شرحاً يحل رموزها، ويفتح كنوزها، فأجبته إلى سؤاله... فبالغت في شرحها في الإيضاح والتوجيه، ونبهت على خبايا زواياها؛ لأن صاحب البيت أدرى بما فيه»[٢].

---

(١) نخبة الفكر (مع نزهة النظر): ص ١٥.

(٢) نزهة النظر: ص ١٨.

وقد كتب لهذا الشرح القبول والتداول بين أهل العلم وطلابه، فاختصره بعضهم، وشرحه البعض الآخر، كما نال نصيبه من النظم، وشرح هذا النظم أيضاً[1]، وكان الأحمدي ممن اختصر كتاب ابن حجر (**نخبة الفكر**)، وليس هناك معلومات كثيرة عن الأحمدي، لكن ذكر الآلوسي في أحدى النسخ التي اعتمدناها في التحقيق ما نصه: «ورأيت كتاب (الإصابة) في خزانة مدرسة داود باشا وعلى ظهر الكتاب اسم مالكه الأول، وهو: عبدالوهاب بن الشيخ أحمد بركات، وكان مفتياً في دمشق، ومدرساً في المقام الأحمدي الشريف، ولم يذكر تاريخ تملكه»[2].

ولكن ما فائدة الاختصار لمتن شرح شروحاً كثيرة، وفسر صغيره وكبيره، أجاب الآلوسي عن ذلك بقوله: «إن مَنْ اختَصَرَ لم يَنْقل اللفظ، وإنما ينقل المعنى بلفظ أقل من لفظ الأصل وأخْصَرَ، وإنما يفعل ذلك لأنه محمودٌ مرغوبٌ فيه، يدلُّ عليه قوله تعالى في وصْفِ الجنة: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]، فاكتفى بهذا عن شَرْحٍ طويل، وَقَالَ تَعالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُولِي الْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩] ومعناه: أن القاتل إذا علم أنه [إذا] قَتَلَ قُتِلَ، كفَّ عن القتل فلا يقتل، فاختصر هذا كله في قوله تعالى: ﴿فِي الْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ يعني: حياة القاتل والمقتول؛ ولأن العادة أنَّ الإنسان يمل الكلام الطويل وتَسْأمهُ نفسه، ويميل إلى الكلام القليلِ المختصر، إذا كان مفهوماً؛ فلهذا تختصر الكتب»[3].

ثم جاء الآلوسي وشرح هذا المختصر بكتاب لطيف، وتصنيف بديع، فجاء كتاباً ممتعاً في فوائده، وسلاسة عبارته، قال الآلوسي عن شرحه هذا: «فرَكِبْتُ تلكَ الشدائدَ والأخْطَار، واقتحمْتُ هَاتِيكَ الرزايا الغزار، وكَلَّفْتُ نَفْسي فوق الطاقَة، وشَدَدتُ على كاهل العَزم بِطَاقَه، حِرصاً على أنْ لا يَبْقى

(١) ينظر ما كتبه الأستاذ إسلام دراباله في مقدمته لعقد الدرر: ص ١٣ وما بعدها.

(٢) عقد الدرر (نسخة أ): ص ٣/أ.

(٣) ينظر ص ٣٢ من هذا الكتاب.

مِثل هذا الكتاب، مضروباً علَيه مِنْ الخُمُولِ باب، وخدمةً للإخوان، إنْ وقع ذلكَ لَدَيْهِمْ في حيِّزِ الاستحسان، وسَمَّيْتُه (**عِقْد الدُّرر في شَرْحِ مُخْتَصَرِ نُخبة الفِكر**)، والله أسْأل أنْ ييسِّر ليّ ذلكَ، ويسهِّل ليّ هاتيك المسالك، وأنْ ينفعَ بهِ العباد، وأنْ يجعله ذُخراً لي يوم التَّنادِ»[1].

• النسخ المعتمدة:

لقد اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب على ثلاث نسخ من المخطوط وهي:

١ - مخطوطة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد: وهي نسخة بخط المؤلف رحمه الله، كتب المتن (مختصر نخبة الفكر) بالمداد الأحمر، في حين كان الشرح قد كتب بالمداد الأسود، وتحمل الرقم (١٣٧١٢)، ويبلغ مجموع لوحاتها (٦٧) لوحاً، أما قياساتها فهي: (١٥ × ٨ سم) أما عدد اسطرها في الصفحة الواحدة فهو (١٩) سطراً، وقد فرغ من نسخها في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٠٢هـ، وهي النسخة الأم المعتمدة في تحقيق هذا الكتاب، ورمزنا لها بالرمز (و).

٢ - نسخة مكتبة الآثار العامة ببغداد: وهي نسخة بخط المؤلف أيضاً كتب المتن (مختصر نخبة الفكر) بالمداد الأحمر، في حين كان الشرح قد كتب بالمداد الأسود، وتحمل الرقم (١٣٦٠)، وهي ناقصة الآخر، تبلغ عدد لوحاتها (٢٣) لوحاً، ومسطرتها (٢٠ × ١٢سم)، ولا يعرف تاريخ نسخها، ورمزنا لها بالرمز (ب).

٣ - نسخة المكتبة المركزية لجامعة البصرة: وقد حصلت على نسخة مصورة منها محفوظة في معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة، برقم (١٨٢) حديث غير مفهرس، وتبلغ عدد لوحاتها (٥٦) لوحاً، ومقاساتها (١٥ × ٢٠سم)، وعدد اسطرها

---

(١) ينظر ص ٢١ - ٢٢ من هذا الكتاب.

(١٧) سطراً، نسخت على يد السيد صالح بن السيد محمد بن السيد يوسف، ورمزنا لها بالرمز (أ).

ولا بد من أن نشير إلى أن صيغة الصلاة على النبي ﷺ قد جاءت في (أ) هكذا: صلى الله عليه وسلم، في حين أن صيغة الصلاة في النسختين الأولى والثانية ـ والتي هي بخط المؤلف ـ كانت (صلى الله تعالى عليه وسلم) فأثبتنا الصيغة الأخيرة دون الإشارة في الهامش من أجل عدم إثقال الكتاب بالتعليقات.

• منهج التحقيق:

١. ضبط نص الكتاب بالاعتماد على النسخة (و) ومن ثم المقارنة بالنسخ الأخرى.

٢. ميزت المتن عن الشرح، كما كتبه المؤلف (رحمه الله)، بأن جعلت المتن باللون الأحمر والشرح بالأسود.

٣. عزو الآيات القرآنية وضبطها.

٤. تخريج الأحاديث النبوية من كتب الحديث، مع الإشارة إلى الضعيف أو الموضوع منها على حسب أقوال أئمة الحديث في هذا الشأن.

٥. تخريج الأعلام وضبطها.

٦. عزو الفرق الوارد ذكرها إلى كتب الفرق والملل.

٧. تخريج المدن والأماكن المجهولة والمبهمة للقارئ.

٨. تخريج الأبيات الشعرية من دواوين الشعراء أو ممن ذكرها من أهل الأدب.

٩. تخريج الأمثال التي وردت في الكتاب وبيانها.

١٠. تخريج النصوص التي نقلها الآلوسي سواء من كتب المصطلح أم غيرها.

١١. توثيق المسائل التي يتكلم عليها المصنف من مضانها.

١٢. توضيح بعض العبارات المبهمة، وشرح وبيان بعض التلميحات الواردة في المتن.

١٣. وضع قائمة بالمصادر المستخدمة في هذا التحقيق في آخر الكتاب.

١٤. عمل فهرس بموضوعات الكتاب لكي تعم بها الفائدة.

في الختام لا بد من شكر أهل الفضل في ذلك، الذين كانوا سبباً في إخراج هذا الكتاب، ومنهم الشيخ عبدالرحمٰن العيزري، والأخ محمد بن عبدالله الجياش، والأخ د. محمد يونس، وأخيراً لا أنسى أن أشكر أخي الفاضل الأستاذ عبدالعزيز بن حسن آل عبدالعزيز، واعتذر للقارئ على ما يرد فيه من خطأ أو زلل، والذي يواسينا أنا بذلنا الجهد، واجتهدنا في التحقيق والتدقيق، فما أصبت فيه فهو بفضل من الله تعالى وتوفيقه، وما أخطأت فيه فمن نفسي والشيطان، والله تعالى هو غافر الذنب وقابل التوب الملك المتعال، نسأله المغفرة وحسنى في الأعمال.



صور المخطوط

بسم الله الرحمن الرحيم

أحمدك اللهم على متواتر نعمائك، ومستفيض حسانك والائك، وأشكرك على ما منحتنا به من الحديث الصحيح، وميزتنا به من المنطق الفصيح، وأصلي وأسلم على سند كل مرسل، والعروة الوثقى لمن تمسك به وتوسل، صاحب الخلق الحسن، ومن تسلسلت بوجوده أنواع المنن، وارتفعت ببعثته جميع المحن، المنقطع إلى الله، والمتصل بعبادة مولاه جل شأنه وعلاه، وعلى آله الذين بكلام متن الذوق حسن مناقبهم، وشريف خصالهم، ولا يخفى كاجل الأزمنة عن رفع محاسنهم، ومزيد كمالهم، نجوم فلك الهداية، وبدور سماء الرواية والدراية، وعلى أصحابه الذين رووا من زلاله، ورووا عنه جميع أقواله وأفعاله، وباعوا عزيز نفوسهم حتى غدا غريب الدين بهم موصول الرحم، وكشفوا غياهب الجهالات حتى اتضح بذلك كل مشكل ومعضل ومدلهم، وبعد فيقول الفقير إلى الله تعالى الهادي السيد محمود شكري بن السيد عبد الله بهاء الدين ابن أبي الثناء شهاب الدين الحسيني الآلوسي البغدادي: إن أحق العلوم بالتقديم، وأجدر الفضائل بالتبجيل والتعظيم، وأحسن ما

نفرق

الصفحة الأولى من النسخة (و)

وقال الناسخ قد فرغت من تسويده يوم الثلاثا بعيد الظهر
لثماني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول من شهور السنة
التاسعة والتسعين بعد المائتين والالف، ومن تبييضه
يوم الاربعاء بعد العصر لثلاث وعشرين ليلة خلت من صفر
الخير من السنة الثانية بعد الالف والثلثماية من الهجرة
المباركة في بغداد دار السلام والحمد لله رب
العالمين وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه اجمعين

سنة ١٣٠٢
٢٠ ربيع الاول

الصفحة الأخيرة من النسخة (و)

هذا كتاب
عقد الدرر في شرح مختصر نخبة
الفكر لعلامة زمانه ونابغة
دهره واوانه ذي الفتح
القدوسي شيخنا
الشيخ محمود شكري ابن
الشيخ عبد الله
الآلوسي
رحمه الله رحمة
واسعة و
افاض
عليه
سجال
رحمته
آمين



الصفحة الأولى من النسخة (أ)

والبعوثة ارسلته، والنعار في فضاء ملكه، والمراقب على ارضك، ثم
البارزة الى حضرتك، وحسن الادب في معاملتك، والتسليم لحكمك
والرضا بقضائك، والاصوات والدعوة الاجابة العلي العظيم، وصلى الله
تعالى وسلم على سيدنا محمد الرؤوف الرحيم، وعلى آله وصحبه وتابعيهم السالكين
طريقهم المستقيم. قال مؤلفه حفظه الله تعالى وابقاه ونفع المسلمين بعلومه
وقد فرغت من تسويده يوم الثلاثاء بعد الظهر لثماني عشرة ليلة خلت
من شهر ربيع الاول من شهور السنة التاسعة والستين بعد المائتين والالف
ومن تبييضه يوم الاربعاء بعد العصر لثلاث وعشرين ليلة خلت من
شهر [illegible] من السنة الثامنة بعد الالف والثلثمائة من الهجرة المباركة
في بغداد دار السلام، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه اجمعين وقد وقع الفراغ من نساخة هذه
النسخة الشريفة على يد افقر العباد واحوجهم الى عفو
ربه المنان السيد [illegible] بن السيد محمد [illegible] يوسف
[illegible] في [illegible] شهر [illegible] من
سنة [illegible] بعد اليوم [illegible]
الثالث عشر من شهر ذي الحجة [illegible]
سنة الثامنة بعد الثلثمائة والالف
وصلى الله على سيدنا محمد وآله
[illegible]

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

أحمدك اللهُمَّ عَلى متواتر نعمائك، ومستفيض إحسانك وآلائك، وأشكُرُك على ما منحتنا به مِن الحديث الصحيح، ومَيَّزتنا بِهِ مِنَ المَنْطِقِ الفصيح، وأصلي وأسلّم على سَنَدِ كلِّ مُرْسَل، وَالعُرْوَةِ الوُثْقَى لِمَنْ تمسَّك بِهِ وتَوَسَّل[1]، صاحبِ الخُلق الحَسَن، وَمَنْ تَسَلْسَلَتْ بوجودِهِ أنواعُ المِنَن، وارتفعَتْ ببِعثته جميعُ المِحَن، المنقطِع إلى الله، والمتصِلِ بعبادة مولاه، جَلَّ شأنه وعُلاه، وَعلى آله الذين يَكِلِ مَتْنُ الدهر عن حَمل مناقبهم، وشريفِ خصالهم، وينحني كاهلُ الأزمنة عن رفْع محاسنهم، ومَزِيد كمالهم، شموسِ فَلَك الهداية، وبدور سماء الرواية والدراية، وعلى أصحابه الذين رَوُوا مِنْ زلاله[2]، ورووا عنه جميعَ أقواله وأفعاله، باعوا عزيز نفوسِهِمْ حتّى غدا غَرِيبَ الدِّين بهم موصولَ الرَّحِم، وكشفوا غَيَاهِبَ[3] الجهالات، حتى اتضح بذلك كلُّ مُشْكِلٍ ومُعضَلٍ ومُدَلَهِمْ.

---

(١) التوسل بجاه النبي ﷺ أو بذاته، من البدع التي لا أصل لها في الشرع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فقد كرهوا هذا ونهوا عنه». اقتضاء الصراط: ص ٧٩، وينظر للفائدة ما كتبه الشيخ الألباني (رحمه الله) في التوسل أحكامه وأنواعه: ص ٤٦ وما بعدها. ومن المعلوم أن الألوسي قد مرَّ بثلاثة أطوار في حياته كانت الأولى فيها ميل نحو التصوف، وقد كتب كتابه هذا في الطور الأول.

(٢) الزلال: هو الماء الصافي البارد، وقيل هو الماء السريع النزول. لسان العرب: ٣٠٧/١١.

(٣) الغَيْهَب: هي الغفلة، وتجمع على غياهب. لسان العرب: ٦٥٤/١.

وبعد:

فيقول [الفقيرُ](1) إلى الله تعالى الهادي، السيد محمود شُكري بن السيّد عبدالله بهاءِ الدِّين ابن أبي الثَّناء شِهَابِ الدِّين الحُسَيْني الآلوسيُّ البغدادي(2):

إنَّ أحقَّ العلوم بالتقديم، وأجْدَرَ الفضائل بالتَّبجيل والتعظيم، وأحسن ما [1/ب] تُصْرَفُ له الأعمار، وتُوَجَّه إليه الهِمَم والأفكار، الاشتغالُ بعِلْم الحَدِيث، الممدوح في القديم والحديث، كيف لا؟! وهو الذي يُعْرَفُ بِهِ سائر التكاليف والأحكام، ويتميَّز بِهِ الحقُّ مِنْ الباطل، والحلالُ مِنْ الحرامِ(3)، والعارفُ بِهِ مرفوعُ القَدْرِ في كلِّ قَرْنٍ وعَصْرٍ:

أهْلُ الحَدِيثِ عِصَابَةُ الحَقِّ ... فَازُوا بِدَعْوَةِ سَيِّدِ الخَلْقِ
فَوُجُوهُهُم زُهْرَةٌ مُنَضَّرَةٌ ... لألاؤُهَا كَتَأَلُّقِ البَرْقِ(4)

لا سيَّما عِلْمُ أصوله الذي هو مَبْنَاه، وأساسُهُ الذي يَقُوم عليه أوَّلُهُ ومُنْتَهَاه، ويتميَّز بِهِ القِشْرُ مِنْ اللُّبَابِ، ويَرْتَفِعُ بِهِ عن الأبصار الحِجَاب، بِهِ يَتَبيَّن ما يُقبَلُ مِنْ الكلام، ويُعرَفُ ما لَهُ مِنْ الأنواع والأقسام، وتظهرُ لطائِفُه، وتَبرزُ نُكَتُهُ وظرائفه(5)، وقد كَثُرَ فيه التأليف، وأُشبِعَ الكلامُ عليه في التَّصانيف، حتَّى لم يَبْقَ فيهِ قَوْلٌ لقائلٍ، ولا نَظَرٌ في مسألةٍ مِنْ المسائل، وهكذا كلُّ عِلْمٍ مِنْ العلوم، مِنْ منطوقها والمفهوم، فصار المتصدي اليوم لتأليف كتاب، كالراقم على الماء عند ذوي الألباب.

---

(1) سقطت من (ب).

(2) ويعرف عند الباحثين بالآلوسي الجد أو الكبير، جد المصنف، العلامة المفسر الشهير، ولد سنة 1217هـ، وتلقى العلم على علماء عصره حتى برع في مختلف العلوم، وصنف في هذا الباب مؤلفات عديدة، أشهرها تفسيره المسمى (روح المعاني)، وفاته سنة 1270هـ. الأثري، أعلام العراق: ص 21؛ مجلة لغة العرب: 69/3، ومقدمة الدر المنتثر: ص 15؛ الأعلام: 176/7؛ التفسير والمفسرون: 352/1.

(3) كذا في (أ) و (ب)، وفي (و): «والحلال والحرام».

(4) الشعر ينسب لأبي العباس أحمد بن محمد البستي (ت1236هـ).

(5) في (أ): «وطرائفه».

[بيدَّ أني وَجدتُ متناً جَامِعاً لغررٌ هذا الفنِّ وقواعدِهِ، حَاوياً لفرائدِ مَسَائلِهِ وَفَوائدِهِ، مُشتملاً عَلى مَباحث هي لُبَاب آراءِ المحدِّثينَ، مِنَ المتقدِّمينَ والمتأخرين، ليْسَ لهُ نَظيرٌ في بابِهِ، وَلا ممَاثلٌ لهُ ولا مشابه، بوجازةِ لفظٍ تتحيرُ فيهِ الألباب، وحُسنِ سبكٍ يقضي منهِ العَجب العُجاب][1] للعالم العَلاّمة [٢/أ] والكامل الفهَّامة: مولانا الشَّيخ عبدالوهَّاب بَركَات الشَّافعي الأحمدي عليه رحمة مولاه الأبدي، ولم أظْفرْ على شَرْح له؛ لتنشرح[2] قلوبُ الطَّالبينَ بِمكْنونِ فرائدِهِ، ويَظهر مِنْ مطويِّ إشاراتِهِ مَنْشورُ فوائدِهِ، مع أنّه لا ينبغي أن يُتْرَكَ مِثْلُ هذا ويُهْمَل، ولا يليقُ أنْ يعرضَ عنه ويُغْفَل.

فحدَّثتني نَفْسي، وسَارِّني حَدْسي، بما يستوجبُ الاستغفار، ويُطْلَبُ منه الفِرَار، مما تَشْتَد إليه الضرورة، مِنْ شَرْحٍ يُذَلِّل مِنَ اللفظ صِعَابَه، يكشفُ عَنْ وَجْه المعاني نِقَابَه، حيثُ إنَّ ذلكَ مَسلكٌ خطير، لا يَسْلُكُهُ إلا خبير، وإنيِّ ـ وإنْ بذلْتُ في تحصيل هذا الفنِّ شَطْراً مِنَ الزمان ـ لَسْتُ مِنْ فُرْسَان هذا الميدان، فَضَرَبْتُ عَنْ ذلكَ صَفْحاً، وخاطبت نفسي بما يُرعها[3] تخويفاً ونُصْحاً، على أنَّ مِثْلَ هذا الفنِّ قد نَضَبَ اليوم مَاؤُه، وذَهَبَ ـ والأمْرُ لله تعالى ـ رِوائه، وعرى أزهارَهُ الذُّبول، وتُرِكَ في زوايا الخُمُول، والمتحدِّث به مُنتَقص، والمُشْتَغِل فيه منغَّص، وإنَّ الرغبات اليَوْمَ ممتدَّةٌ أعناقُهَا نَحْوَ تحصيلِ الأموال، والتفاخُرِ للأنذَال والأراذل[4]، فما أفادَت مدافَعتي، ولم ينفعْ نُصْحِي ولا مؤاخَذَتِي، بل كَثُرَ الإلحاح، وزاد الاقْتِرَاح، وأكَّد ذلك الداعِيَ، وافرُ رغْبةِ بعض الإخوان، ومزيدُ حَثِّي وتشويقي على ما هنالك في كل آن.

فَرَكِبْتُ تلكَ الشدائدَ والأخْطَار، واقتحمْتُ هَاتِيكَ الرزايا الغرَار[5]

---

(١) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٢) في (أ): (تشرح).

(٣) في (أ) و (ب): (يردعها).

(٤) في (أ): (الأرزال).

(٥) في (أ): (الزوايا القرار).

[٢/ب] وكَلَّفْتُ نَفْسي فوق الطاقَة، وشَدَدتُ[١] على كاهل العَزم نِطَاقَه، حِرصاً على أنْ لا يَبْقى مِثل هذا الكتاب، مضروباً علَيه مِنَ الخُمُولِ باب، وخدمةً للإخوان، إنْ وقع ذلكَ لَدَيْهِمْ في حيِّزِ الاستحسان، وسَمَّيتُه (عِقْد الدُّرر في شَرْحِ مُخْتَصَرِ نُخْبَةِ الفِكَر)، والله أسْأل أنْ ييسِّر ليَ ذلكَ، ويسهِّل ليَ هاتيك المسالك، وأنْ ينفع بهِ العباد، وأنْ يجعله ذُخْراً لي[٢] يوم التَّناد.

قَالَ المصنِّف (عليه الرَّحمة): بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

لا يخفى أنَّ الكلام على البَسْملة ونحوها شهيرٌ، لا حاجَةَ لنا [له][٣] في مثل هذا التقرير، فالأوْلَى بنا الاكتفاءُ بما لا بُدَّ مِنْ ذِكْره، وهو تحقيقُ الخَبر والإنشاء في الجملة المقدَّرة بها البسملَةُ، أعني قولنا: أؤلِّف مستعيناً أو متبركاً بسم الله.. الخ.

فنقول: لا شكَّ أنَّ قولنَا: (مستعيناً) أو (متبركاً) حالٌ مِنْ فاعل (أؤلِّف)، وقد تقرر أنَّ الحال قَيْدٌ في عاملها، فهنا مُقيَّد وقَيْد:

والأوَّل: خبر لِصِدْقِ حَدِّ الخبر عليه، وهو ما يتحقَّق مدلولهُ بدون ذكر دالِّه، ولا شُبْهَةَ أن الدالَّ يتحقَّق خارجاً بدون ذِكْر أؤلِّف.

والثاني: إنشاءٌ لِصِدْق حَدِّ الإنشاء عليه، وهو ما يتحقَّق مدلولهُ بذِكْر دالِّهِ [فقط][٤]، ولا شكَّ أنَّ كلاً مِنَ الاستعانة والتبرُّك لا يتحقَّق مدلولُهُ بدون ذِكْر اللَّفْظِ الدالِّ عليه، وهو قولنا: (مستعينا) أو (متبركاً).

فقد اتَّضَحَ معنى[٥] الخبريَّة والإنشائيَّة في جُمْلة [٣/أ] البَسْملة، وسقَطَ استشكالُ كَوْنِهَا إنشائيَّة، بأنَ شأن الإنشاء [أن][٦] لا يتحقَّق مدلوله بدون ذِكْر اللفظ الدالِّ عليه، والأمر هنا ليس كذلك؛ لتحقُّق التأليف بدُون ذِكْر

---

(١) كذا في (أ) و (ب) وفي (و): (وشادت).
(٢) في (أ): (إلى).
(٣) زيادة غير موجودة في الأصول يقتضيها السياق.
(٤) سقطت من (أ).
(٥) في (أ): (محل).
(٦) سقطت من (أ).

(أوَّلًا)، وكونُها خبريَّةً بأنَّ الخبَرَ شأنُهُ تحقُّقُ مدلولِه بدون ذِكْرِ اللفْظِ الدالِّ عليه، وما هنا ليس كذلك؛ لأنَّ الاستعانة مثلاً لا يتحقَّق مدلولُها بدون ذِكْر اللفظ الدالِّ عليها، والقَوْلُ بأنَّ الجملة بتمامها إنشائيةٌ، تبعاً لإنشاء المتعلق غيْرُ سَديد، وفي هذا المقام زيادةُ تحقيقٍ ذكرته في (كَنز السعادة)[1].

وصلَّى اللهُ على سَيِّدنا مُحَمَّدٍ وَعلى آلِه وصحْبِه وَسَلَّم: جملةٌ خبريَّةٌ لفظاً إنشائيَّةٌ معنى؛ لقصْد الدعاء، ولم تُذْكَرْ في الصَّدْرِ الأوَّل في صَدْرِ الرسائل، بل إنما حَدَثَتْ في زمن ولاية بني هاشمٍ، أعني: بني العباس.

واختلف في أوَّل مَنْ كَتَبَ هذا، فقيل: السفَّاح[2]، وقيل: هارُون الرَّشيد[3]، ثُمَّ مضى العمل على استحبابه، ومِنْ العلماء مَنْ يختِمُ بها الكتابَ أيضاً، وفي عطفها على البسملة خلافٌ.

[ورأيت في (بدائع الفوائد)[4] للحافظ ابن القيِّم[5] (قدَّس الله تعالى سرَّه ونوَّر ضريحه): «قول المصنِّفين: بِسْم الله الرحمٰن الرحيم، وصلى الله

---

(١) واسمها (كنز السعادة في شرح كلمتي الشهادة) وهي رسالة لطيفة للآلوسي توجد لها نسختان الأولى في مكتبة المتحف العراقي (دار صدام سابقاً) ببغداد برقم (٨٦٩٤)، والثانية في مكتبة الأوقاف العامة برقم: (١ / ١٣٧١٩).

(٢) هو أبو العباس عبدالله بن محمد بن علي بن عباس الهاشمي، أول خلفاء بني العباس، ومؤسس دولتهم، صاحب حزم ودهاء ورأي وشجاعة، مع شيء من الظلم، بويع له بالخلافة سنة ١٣٢هـ، ومات سنة ١٣٦هـ. تاريخ بغداد: ١٥٣/١٠؛ سير أعلام النبلاء: ٧٧/٦؛ شذرات الذهب: ١٨٣/١.

(٣) هو أبو جعفر هارون بن المهدي محمد بن المنصور جعفر، الهاشمي العباسي، قال عنه الذهبي: «كان من أنبل الخلفاء، وأحشم الملوك، ذا حج وجهاد، وغزو وشجاعة ورأي»، وفاته سنة ١٩٣هـ، وكانت خلافته ثلاث وعشرين سنة. تاريخ بغداد: ٥/١٤؛ سير أعلام النبلاء ٢٨٦/٩؛ شذرات الذهب: ٣٤٤/١.

(٤) الكتاب مطبوع أكثر من مرة، وهو مشهور متداول.

(٥) هو أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزراعي الدمشقي، شمس الدين، المشهور بابن قيم الجوزية، كان عارفاً بمختلف العلوم، بارعاً بالتفسير والأصول، لازم شيخ الإسلام ابن تيمية، فاختص به، وصنف كتباً كثيرة سارت بها الركبان، وفاته سنة ٧٥١هـ. البداية والنهاية: ٢٣٤/١٤؛ الدرر الكامنة: ٢١/٤؛ شذرات الذهب: ١٦٨/٦.

على محمَّدٍ وآله، قد استشكَلَهُ طائفةٌ، وقالوا الفِعْلُ بعد الواو دعاءُ بالصَّلاة، والتسميةُ قبْلَهُ خبرٌ، والدعاءُ لا يَحْسُنُ عطفُهُ على الخَبَرِ، فلو قُلْتَ مَرَرْتُ بزيْدٍ، وغَفَرَ الله لك، لكانَ غَثّاً مِنَ الكلام، والتسميةُ في معنى الخَبَرِ؛ لأنَّ المعنى أفعَلُ كذا بسم الله، وحجَّة مَنْ أثبتها الاقتداءُ بالسلف، والجوابُ عمَّا قاله هؤلاء: أنَّ الواو لم تعطِف دعاءً على خبرٍ، وإنَّما عَطَفَتِ الجملة على الكلامِ مَحْكِي، كأنَّك تقول: قلْتُ بسم الله الرحمٰن الرحيم، وصلى الله على محمَّد، أو: أقول هذا وهذا، أو: أكتب هذا وهذا. انتهى][1].

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالمِينَ قَالَ النوويُّ[2]: «يستحبُّ الحَمْدُ في ابتداء الكُتُبِ المصنَّفة، وكذا في ابتداء دُرُوسِ المدرِّسين، وقراءة الطالبين بَيْنَ يَدَي المعلِّمين، سواءٌ قرَأ فِقْهاً أو حديثاً[3] أو غَيرهُمَا، وأحسَنُ العبارات في ذلك: الحَمْدُ لله ربِّ العالمين»[4]، انتهى.

ولم يخالف المصنِّف بتَقْديم البَسْملة، وجملة الصلاة قولهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«كُلُّ أمْرٍ ذي بَالٍ لا يُبْدَأ فِيه بِحَمْدِ الله فَهوَ أبْتَرُ»**[5]؛ لحمل الابتداءِ فيه على الإضافي [٣/ب] وغَيَّرَ الأسلوبَ في الجُمَل قصداً لموافقة حَمْدِهِ حَمْدَ الله تعالى في كتابه جل شأنه، وتَنْشيطاً للقارئين.

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ) و (ب) غير موجودة في (و).

(٢) هو أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي، كان حافظاً للحديث وفنونه ورجاله، فقيهاً عالماً بالأصول، له مصنفات كثيرة غنية عن التعريف، وفاته سنة ٦٧٦هـ. تذكرة الحفاظ: ١٤٧٠/٤؛ الضوء اللامع: ٢٢٦/١٠؛ طبقات الشافعية الكبرى: ٣٩٥/٨.

(٣) في (أ) و (ب): «سواء قرأ حديثاً أو فقهاً».

(٤) الأذكار: ص ١٣٣. وينظر: المجموع شرح المهذب: ٧٣/١.

(٥) الحديث أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة: ٣٥٩/٢، رقم ٨٦٩٧؛ النسائي في السنن الكبرى عن الزهري مرسلاً: ١٢٨/٦، رقم ١٠٣٣١؛ عبدالرزاق في مصنفه: ١٨٦/٦؛ قال ابن الحافظ ابن حجر: واختلف في وصله وإرساله فرجح النسائي والدارقطني الإرسال. التلخيص الحبير: ١٥١/٣، والحديث (ضعيف) كما ذكر ذلك الشيخ الألباني في الإرواء: ٣١/١ رقم ٢.

وفي الحَمْدِ كلامٌ لا يَسَعُهُ هذا المقام، كيف لا، وقد شَبِعَتْ [منه][1] بُطُون المطوَّلات، وضاق عن الإحاطة به نطاقُ العبارات.

وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَعَلى آلِهِ وَصَحْبِه أَجْمَعِينَ: كرَّرها جَرْياً على العادة المألوفة في ورودها بعد الحَمْد، واختارَ الجملة الاسمية؛ لأنها أبلغ، ولِتُوافِقَ جُملةَ الحَمْد، ولكونه عليه الصَّلاة والسلام سيِّد المرسلين، مما لا نزاع فيه عند المحقِّقين، لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

والآلُ عند إمامنا الشافعي[2] (رضي الله تعالى عنه): هم بنو[3] هاشم والمُطَّلِب، كما دلَّ عليه مجموعُ أحاديثَ صحيحةٍ، لكنْ بالنِّسْبة إلى الزَّكاة والفَيْء دونَ مقام الدعاء، ومن ثَمَ اختار النووي في (شرح مسلم)[4]، والأزهري[5] وغيرهما من المحققين: أنهم هنا كل مؤمن تقي[6]؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**آلُ مُحَمَّدٍ كُل تَقِي**»[7] لكنْ سنده ضعيفٌ[8].

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلبي، أبو عبدالله، وإليه نسبة الشافعية، كان إماماً بالفقه والأصول والحديث، فبعد صيته وتكاثر عليه الطلبة، قال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت أعقل ولا أفقه من الشافعي، وفاته سنة ٢٠٤هـ. تاريخ بغداد: ٥٦/٢؛ وفيات الأعيان: ١٦٣/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٥/١٠.

(٣) في (أ): (مؤمنو).

(٤) شرح صحيح مسلم: ١٢٤/٤.

(٥) هو أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري اللغوي الهروي، إمام جليل جمع فنون الأدب والعربية، وصنف في اللغة والتفسير والقراءات والنحو، وهو حجة فيما يقوله، وفاته سنة ٣٧٠هـ. وفيات الأعيان: ٣٣٤/٤؛ البلغة: ص ١٨٦.

(٦) ينظر قول أئمة اللغة في لسان العرب: ٥٣٦/٤؛ النهاية: ١٧٧/٣.

(٧) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس: ٤١٨/١، رقم ١٦٩٢؛ والطبراني، في المعجم الأوسط: ٣٣٨/٣ رقم ٣٣٣٢؛ والبيهقي في شعب الإيمان: ٢٢٥/٢، رقم ١٥٩٢. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١٠): وفيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف، قال الشيخ الألباني: (**ضعيف جداً**). الضعيفة: رقم ١٣٠٤.

(٨) وللمؤلف (نعني الآلوسي) رسالة لطيفة في هذا الباب عنوانها: (سعادة الدارين في شرح حديث الثقلين)، وقد حققتها ولم ييسر الله تعالى نشرها حتى الآن.

والصَّحبُ(١): اسْمُ جمعٍ لصاحب، كما قَالَ سيبويه(٢)، أو جَمْعٌ له، كما قَالَ الأخفش(٣)، وبهِ جزَمَ الجوهري(٤)، ومعناه العُرفيُّ معلومٌ.

وعِدَّةُ الصحابة (رضي الله تعالى عنهم) عِنْدَ وفاتِهِ عليه الصَّلاة والسلام، مائةٌ وأربعةَ عَشَرَ ألفاً، على ما ذكره بعضُ المحقِّقين.

وإفتاء العز بن عبدالسلام(٥): بأنَّ الأَوْلى الاقتصارُ على ما وَرَدَ من ذكر الآلِ والأزواجِ والذُّرِّيَّة، دون الأصحاب؛ محمولٌ على صلاة التشهُّد دون الصَّلاة خارج [٤/أ] الصَّلاة.

وهذه الجملة أيضاً خبريَّةٌ يراد بها الإنشاء، فكأنه قال: اللهُمَّ صلِّ وسلِّم على سيِّد المرسلين.. الخ(٦)؛ أي: اللهمَّ عَظِّمْهُ في الدنيا: بإعلاءِ ذِكْرِه وإظهار دينه وإبقاءِ شَريعته، وفي الآخرة: بتَشْفيعه في أمَّتِهِ وإجزالِ

---

(١) في (أ): (الصحب).

(٢) هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي، الملقب بسيبويه، إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو، قال عنه الذهبي: طلب الفقه والحديث مدة، ثم أقبل على العربية، فبرع وساد أهل عصره، وألف فيها كتابه الكبير الذي لا يدرك شأوه فيه. عاش في العراق، ووفاته في الأهواز سنة ١٨٠هـ. تاريخ بغداد: ١٩٥/١٢؛ وفيات الأعيان: ٤٦٣/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٣٥١/٨.

(٣) هو أبو الحسن سعيد بن مسعدة البلخي البصري، إمامٌ في النحو، وله كتب كثيرٌ في النحو والعروض ومعاني القرآن، قال أبو حاتم السجستاني: كان الأخفش قدرياً رجل سوء، كتابه في المعاني صويلح، وفيه أشياء في القدر، ووفاته سنة ٢٩٣هـ. وفيات الأعيان: ٢٨٠/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٠٦/١٠؛ شذرات الذهب: ٣٦/٢.

(٤) هو أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي الجوهري، قال عنه الذهبي: إمام اللغة وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة وفي الخط المنسوب، وفي كتابه (الصحاح) أوهام عمل عليها حواش، ووفاته ٣٩٨هـ. سير أعلام النبلاء: ٨٠/١٧؛ البلغة: ص ٦٧؛ شذرات الذهب: ٣٩٧/٤.

(٥) هو عبدالعزيز بن عبدالسلام بن الحسن السلمي الدمشقي الشافعي، الملقب بسلطان العلماء، فقيه ومحدث بليغ العبارة جزل التصانيف، كان ناسكاً ورعاً أمّاراً بالمعروف نهّاءً عن المنكر، لا يخاف في الله لومة لائم، ووفاته سنة ٦٦٠هـ. طبقات الشافعية الكبرى: ٨٠/٥؛ النجوم الزاهرة: ٢٠٨/٧، شذرات الذهب: ٣٠١/٥.

(٦) (الخ) سقطت من أ).

أجْره ومَثُوبته، وإبداءِ فَضْله للأوَّلين والآخرين بالمقام المحمود، وتَقْدِيمهِ على كافَّة المقرَّبين الشهود، انتهى.

وتفسيرُها بالتعظيم [لا ينافي عَطفَ الآل وَالأصحاب عَليهِ؛ لأنَّ تعظيم][1] كُلٍّ بحَسَبِ ما يليقُ بهِ، كما ذكره الهَيْتمي[2].

وذهبَ جماعةٌ كثيرون إلى أنها مِنْه تعالى رحمة، ومِنَ الملائكة استغفارٌ، ومِنْ غيرهما تضَرُّعٌ ودعاءٌ، وفي ذلك كلامٌ طويلٌ لا يسعه هذا المقام[3].

[ذكر الحافظ ابن القيم (قدس سره) في (البدائع)[4] قولهم: الصَّلاةُ مِنَ الله بمعنى الرحمة باطلٌ من ثلاثة أوجه:

أحدهما: أنَّ الله تعالى غاير بينهما في قولهِ: ﴿عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧].

الثاني: أنَّ سؤالَ الرحمة يشرعُ لكلِّ مسلم، وَالصَّلاةُ تختص بالنَّبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآله، وهي حقٌّ لهُ ولآله؛ وَلهذا مَنَعَ كثيرٌ مِنَ العلماءِ الصَّلاةَ عَلَى معينٍ غيره، وَلم يمنعْ أحدٌ مِن الرحمة عَلَى معينٍ.

الثالث: أنَّ رحمة الله عامة، وسعت كلَّ شيءٍ، وصلاتهُ خاصةٌ بخواصِ عبادِهِ.

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من (أ).

(٢) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الشافعي، إمام الحرمين، من مشاهير فقهاء الشافعية المتأخرين، وله مصنفات عديدة، وفاته سنة ٩٧٤هـ. شذرات الذهب: ٨/٣٧٠؛ النور السافر: ص ٢٥٨.

(٣) ينظر القول البديع: ص ١٧٥؛ جلاء الأفهام: ص ١٧٢؛ بدائع الفوائد: ١/٢٩ وما بعدها.

(٤) هو كتاب بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية، كتاب مشهور متداول، له أكثر من طبعة، منها طبعة بتحقيق هشام عبدالعزيز عطا وآخرون، مكتبة الباز، مكة المكرمة، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦.

وقولهم الصَّلاة مِنْ العباد بمعنى الدعاء، مشكلٌ مِن وجوهٍ:

أحدها: أنَّ الدعاء يكون بالخيرِ والشرِّ، والصَّلاةُ لا تكون إلاَّ في الخيرِ.

الثاني: أنَّ (دعوت) يتعدى باللام، و(صليت) لا يتعدى إلاَّ بـ (على)، ودعاء المتعدي بعلى ليس بمعنى صلى، وهذا يدلُّ عَلَى أنَّ الصَّلاة [ليست][1] بمعنى الدعاءِ.

الثالث: أنَّ فعلَ الدعاءِ يقتضي مدعواً ومدعواً له، تقولُ: دعوتُ اللَّهَ لكَ بخيرٍ، بخلافِ فعلِ الصَّلاةِ.

ثم ذَكَرَ بعد ذلكَ ما هو الحق، مما يطولُ ذكره، فراجع[2]][3].

ومعنى (السَّلام) التحيَّة: وهو المرادُ مِنْ سلام الله تعالى عَلَى أنبيائه، فاندَفَعَ استشكال سلام الله عليهم بأنّه دعاء، وهو لا يتصور من الله تعالى إليهم؛ لأنَّهُ للطلب[4]، والله مدعُوٌّ ومطلوبٌ منه، لا داعٍ ولا طالب.

وقيل: المرادُ [به][5] اسمُهُ تعالى، فتأويل (السَّلامُ عَليكَ)[6] ـ كما قالَ المجد اللغوي[7] والحافظ السخاوي[8] ـ: «لا خَلَوْتَ مِنْ الخيرات

---

(١) زيادة من بدائع الفوائد غير موجودة في الأصول.

(٢) بدائع الفوائد: ١/ ٢٩ ـ ٣٠.

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب).

(٤) في (أ): (المطلب).

(٥) سقطت من (أ).

(٦) في (أ): (السلام).

(٧) هو أبو طاهر محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروزآبادي الشيرازي الشافعي، مجد الدين، قال الحافظ: نظر في اللغة فكانت جل قصده في التحصيل فمهر فيها إلى أن بهر وفاق أقرانه، وكان معظماً لأقوال ابن عربي، وله مصنفات جلها في اللغة، وفاته سنة ٨١٧هـ. الضوء اللامع: ٧٩/١٠؛ شذرات الذهب: ١٨٦/٩؛ البدر الطالع: ٢٨٠/٢.

(٨) هو أبو عبدالله شمس الدين محمد بن عبدالرحمٰن بن محمد الشافعي، من مشاهير العلماء، لازم الحافظ ابن حجر فسمع معظم مصنفاته منه، ثم برع في الحديث والفقه والتراجم وغيرها، وفاته سنة ٩٠٢هـ. شذرات الذهب: ١٥/٨؛ البدر الطالع: ١٨٤/٢؛ النور السافر: ص ١٨.

والبركاتِ، وسَلِمَتْ مِنْ المكاره والآفات، إذْ كان اسمُ الله إنما يُذْكَرُ على الأمور، توقُّعاً لاجتماع معاني الخير والبَرَكة، وانتفاء عوارض الخَلَل والفساد عنها»[1].

وقيل: هو بمعنى السلامة من النقائص، فإذا قلت: اللهمَّ سلِّم على محمد، فإنما تريد: اللهمَّ اكتب لمحمد في دعوته وأمَّته، وذِكْر السلامة من كل نقص، فتزدادُ دعوته على ممر الأيام علواً، وأمته تكاثراً، وذِكْرُهُ ارتفاعاً.

قَالَ السخاوي: «ويحتمل أنْ يكونَ في المسالمة والانقياد [٤/ب] كما قَالَ تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥]، فمعنى السلام على هذا: اللهم صيِّر العِبَاد مُنْقَادين مُذعنين له ولشريعته»[2].

وجَمَعَ بين الصَّلاة والسلام؛ لكراهة إفراد أحدهما عن الآخر، كما صرح بها الإمام النووي في (الأذكار) وغيره[3]، مستدلاً بورود الأمْرَ بهما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب: ٥٦].

لكن قَالَ الحافظ السخاوي في (القول البديع): «إنَّ محَلَّ ذلك فيما إذا لم يرد الاقتصارُ فيه كالقنوت، على أن بعضهم توقَّف في إطلاق الكراهة، قال: لو صلى في وقت وسلم في وقت آخر فإنه يكونُ ممتثلاً»[4].

أمَّا بَعْدُ: كلمةٌ يؤتى بها للانتقال مِنْ أسلوب إلى آخر، فلا يُؤتى بها في أوَّلِ الكلام، وَكَانَ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأتي بها في خطبته وكتبه فهي سُنَّة، وكذلك الصحابة (رضي الله تعالى عنهم)، حتى روى بعض الحُفَّاظ ذلك عن أربعين صحابياً[5].

---

(١) القول البديع في الصلاة على النبي الشفيع: ص ٦٧.
(٢) القول البديع: ص ٢٨.
(٣) النووي، الأذكار: ص ١٥٢.
(٤) القول البديع: ص ٢٦.
(٥) ينظر للتفاصيل: فتح الباري: ٤٠٦/٢.

فهذه كلماتٌ: الكلامُ على مثل (هذه) الإشارة شهيرٌ، قلّما تجد كتاباً خالياً عن ذِكْره.

(وكلماتٌ): مِن جموع القلة، يطلق على ثلاثة وعشرة وما بينهما كجَمْع المذكر السالم، وفي (شرح الرضي)[1]: «أنَّ الظاهر أنهما ـ أي جمعي السلامة ـ لمطْلق الجمع، مِن غيرِ نظرٍ إلى القلَّة والكَثرة، فيَصْلحان لهما»[2]، والحقُّ الأول، وهو الذي ذَهبَ إليه الشيخ ابن الحاجب[3] (روح الله تعالى روحه).

وعليه: فالتعبير به ترغيباً لحفظها، وأنّها لا تحتاج في تعلمها إلى فسيح مدَّة، كما في غيرها من الكتب المؤلَّفة [٤/ب] في هذا الفنّ، على[4] ما لا يخفى، فهي مثل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝١٨٣ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ١٨٣، ١٨٤].

سَمَّيْتُها المُخْتَصر مِنْ نُخْبَةِ الفِكَر: الاسم: هو المجموع، وأسماء الكُتب والرسائل قيل: هي أعلامٌ شخصية وقيل جِنْسيَّة، وقد بيَّنَ ذلك العلامة عصام الدين[5]

---

(١) الرضي هو محمد بن الحسن الرضي الإستراباذي، نجم الدين، أشتهر بشرحه للكافية لابن حاجب، وهي من أشهر الشروح، وكان على علمه باللغة، كان رافضياً قدرياً، وفاته سنة ٦٨٦هـ. بغية الوعاة: ١/٥٦٧؛ شذرات الذهب: ٧/٦٩١؛ أمل الآمال: ٢/٢٥٥.

(٢) شرح الرضي على الكافية: ٢/٣٤٣.

(٣) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية والأدب والفرائض، قال ابن العماد: وبرع في الأصول والعربية وتفقه في مذهب الإمام مالك، وهو كردي الأصل نشأ في القاهرة، وسكن دمشق وفاته سنة ٦٤٦هـ. وفيات الأعيان: ٣/٢٤٨؛ البلغة: ص ١٤٣؛ شذرات الذهب: ٣/٢٣٤.

(٤) في (أ): (كما).

(٥) هو عصام الدين إبراهيم بن محمد الأسفراييني، من أهل خراسان، قال ابن العماد: هو من بيت علم ونشأ وهو طالباً للعلم فحصّل وبرع وفاق أقرانه، وصار مشاراً إليه بالبنان، وله تصانيف حسنة ومفيدة. وفاته سنة ٩٥١هـ. شذرات الذهب: ٨/٢٩١؛ كشف الظنون: ١/٨٧٧.

في (شرحه)[1] على (العضدية)[2] في علم الوضع[3] أتمَّ بيان.

والاختصارُ يُطلَقُ ويراد به تارةً: حذف ما يُستغنَى وذكْرُ ما لا بدَّ مِنه، وتارة التعبيرُ عن المعنَى المراد بأقل مِنْ عبارة المتعارف، والظاهر أن المراد به هنا الأول.

و(**نخبة الفكر**): هو كتابُ العالم العلاَّمة، البَحْرُ الفهامة، جامع المعقول والمنقول، حاوي الفُرُوع والأصول، حُجَّة وَقْتِهِ، وفريد عصره، شيخ الإسلام، الشيخ الحافظ مولانا أحْمَد، الشهير بابْنِ حَجَرٍ العسقلانِّي (روَّح الله تعالى روحه)، فلقد كان إماماً في كل فنٍّ، ولا سيَّما في علم الحديث، فقد شرح (البخاري) بشَرْحٍ ليس [له][4] نظير، حتى قيل: «إنَّ كلَّ[5] مَنْ شرح البخاري بعده فهو عيالٌ عليه»، وقد اشتهَرَ شرقاً وغرباً، وذلك فضلُ الله يؤتيه مَنْ يشاء، وليس مثل هذا المقام يَسَعُ ذِكْرَ مزاياه، وَعَدَّ مؤلفاتِهِ، وقد اعتذروا عما وقَعَ له (عليه الرَّحْمة) في هذا الكتاب وشَرْحِهِ له؛ بأنه قد ألفَّ[6] وهو على جَنَاحِ السَّفر، كذا ذكره لي بعضُ الفضلاء[7].



---

(١) ذكرها له صاحب كشف الظنون: ٨٧٧/١.

(٢) هي من تصنيف عضد الدين عبدالرحمٰن بن أحمد الأيجي الشيرازي الشافعي (وفاته سنة ٧٥٦هـ)، كشف الظنون: ٨٩٨/١، وينظر ترجمة الأيجي في: الدرر الكامنة: ١١٠/٣؛ وشذرات الذهب: ١٧٤/٦.

(٣) هو باحث عن تفسير الوضع وتقسيمه إلى الشخصي والنوعي والخاص، وبيان حال وضع الذوات ووضع الهيئات وما إلى ذلك. أبجد العلوم: ٥٦٩/٢؛ وينظر التعريفات: ٣٢٦/١.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) (كل) سقطت من (ا).

(٦) في (أ): (ألفه).

(٧) ونقل ذلك عن ابن الوزير ـ وكان معاصراً لابن حجر ـ كما في إسبال المطر (منشور ضمن مجموع): ص ١٩٢.

مطلب
في فوائد الاختصار ومشروعيته

فإن قيل: كَيْفَ فَعَلَ ذلكَ المصنِّف؟ ومِنْ شأنِ مَنْ نَقَلَ كلامَ غيره: أن يَشْرَحَهُ ويفسِّرهُ ولا يَخْتَصِرَهُ، ونرى كثيراً من الناس ـ كالمصنِّف ـ [٥/ب] ينقلون كلامَ غيرهم ويختصرونه، فكيف ساغَ لهم ذلك؟ وأيُّ فائدةٍ في الاختصار؟.

فالجواب: أن مَنْ اختَصَرَ لم يَنْقل اللفظ، وإنما ينقل المعنى بلفظ أقلِّ من لفظ الأصل وأخْصَرَ، وإنما يفعل ذلك لأنه محمودٌ مرغوبٌ فيه، يدلُّ عليه قوله تعالى في وصْفِ الجنة: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]، فاكتفى بهذا عن شَرْحٍ طويل، وَقَالَ تَعَالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [البقرة: ١٧٩] ومعناه: أن القاتل إذا علم أنه [إذا][1] قَتَلَ قُتِلَ، كفَّ عن القتل فلا يقتل، فاختصر هذا كله في قوله تعالى: ﴿فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ يعني: حياة القاتل والمقتول.

وقال صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أوتيت جَوامِعَ الكَلِم واختُصِرَتْ لِيَ الحِكْمَةُ اخْتِصَاراً**»[2].

ولأن العادة أنَّ الإنسان يمل الكلام الطويل وتَسْأَمُهُ نفسه، ويميل إلى الكلام القليلِ المختصر، إذا كان مفهوماً؛ فلهذا تختصر الكتب، كذا حققه

---

(١) زيادة من (أ) و (ب).

(٢) الحديث أخرجه عبدالرزاق في مصنفه مطولاً من رواية أبي قلابة عن عمر بن الخطاب: ١١٤/٦، رقم ١٠١٦٣؛ وأبو داود في المراسيل: ٣٢١، رقم ٤٥٥؛ والحديث قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/١): وفيه عبدالرحمٰن بن إسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة. والحديث ضعيف بزيادة: «واختصرت لي الكلام اختصاراً»، كما في ضعيف الجامع: رقم ٩٤٩.

أبو يعلى محمد بن حسين الفراء[1] في (شرحه)[2] على مختصر الخرقي[3].

ثم اعْلَم: أنَّ المصنِّف (عليه الرحمة) لما قصد الاختصار في رسالتِهِ، ترك تعريفَ هذا الفنِّ وغايته ونحو ذلك، ولا بأسَ أن نَذْكُرَهَا في ضمن ثلاث فوائد:



مطلب الفائدة الأولى
في بيان حدِّ هذا الفنِّ وموضوعِهِ وغايته

قال الحافظ السيوطي[4] (عليه الرحمة) في شَرْحِهِ على ألفيته المسمَّاة بـ (نَظْم الدُّرَر): «أحسنُ حُدُودِهِ: قول الشيخ عزِّ الدين ابن جماعة[5]: «علْمٌ بقوانينَ يُعْرَفُ بها أحوالُ السَّنَدِ والمَتْن، وموضوعُهُ [٦/أ] السَّنَدُ والمَتْن وغايتُهُ: معرفة الصَّحيح مِنْ غيرِهِ»[6].

---

(١) هو أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي القاضي، شيخ الحنابلة في وقته، وفقيه عصره، له مصنفات كثيرة، قال عنه الذهبي: انتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان عالم العراق في زمانه، وفاته سنة ٤٥٨هـ. تاريخ بغداد: ٢٥٦/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٨٩/١٨؛ شذرات الذهب: ٣٠٦/٤.

(٢) ينظر المغني: ١٨/١.

(٣) المختصر من تصنيف أبي القاسم عمر بن الحسين الخرقي الحنبلي، له مصنات كثيرة لم يشتهر منها إلا مختصره في الفقه وفاته سنة ٣٣٤هـ. وفيات الأعيان: ٤٤١/٣؛ طبقات الحنابلة: ٧٥/٢.

(٤) هو جلال الدين عبدالرحمٰن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الخضيري السيوطي، إمام حافظ ومؤرخ أديب له نحو ٦٠٠ مصنف، وفاته سنة ٩١١هـ. الضوء اللامع: ٦٥/٤؛ شذرات الذهب: ٥١/٨؛ الكواكب السائرة: ٢٢٦/١.

(٥) هو عبدالعزيز بن محمد إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، المعروف بعز الدين الشافعي المصري، سمع بدمشق والحرمين والقاهرة، وولي قضاء الديار المصرية مراراً، ودرس وأفتى وصنف التصانيف المفيدة، وفاته بمكة سنة ٧٦٧هـ. الدرر الكامنة: ٢٨٠/٣؛ ذيل تذكرة الحفاظ: ص ٤١؛ النجوم الزاهرة ٢٩٨/٩.

(٦) توجيه النظر: ٧٩٢/١؛ وينظر تدريب الراوي: ٥٩/١.

ثم نَقَلَ عن الحافظ ابن حَجَر أنه قال: «أَوْلى تعاريفه أن يقال: مَعْرِفَةُ القواعدِ المعرِفَةِ لحال الراوي والمَرْوِيِّ»[1]، قَالَ: «وإن شئْتَ حذفت لفظ (معْرفة) فقلت: القواعد.. إلخ»، قَالَ: وفي عبارةٍ له ـ أي لابن حَجَر ـ: «القَوَاعِدُ التي يُتَوصَّل بها إلى معرفة حال الراوي والمرويِّ»[2].

وحَدُّ ابْن جماعة أقْرَب منه؛ مِنْ جهة أنه يدخل تحته أحوال السَّند التي ليست حال الرجال؛ كصيغ الأداء بدليل المغايرة بينهما في نوع المسلسل، ولا يدْخُلُ ذلك في حال الراوي والمرويِّ؛ لاختصاص المروي بالمتن، والتعبير بـ (العلم) أحسن من التعبير بـ (المعرفة)؛ لأنَّ المراد بها الصناعة، لا الوصف القائم بالعلم[3]، وكذا في حدود سائر العلوم. انتهى[4].

وَقَالَ ابْن الأكْفاني[5] في (إرشاد القاصد): «علم الحديث الخاص بالرواية عِلمٌ يشتملُ على نَقْلِ أقوال النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأفعالِهِ ورواتها، وضبطها وتحرير ألفاظها، وعلم الحديثِ الخاص بالدراية: عِلمٌ يُعْرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها، وحال الرواة وشروطهم وأصناف المرويَّات وما يتعلق بها»[6].

فحقيقة الرواية: نقل السنَّة ونحوها، وإسناد ذلك إلى مَنْ عُزي إليه بتحديثٍ أو إخبار أو غَيْر ذلك.

وشروطها: تحمُّل راويها لما يَرْويه بنَوْع مِنْ أنواع التحمُّل: من سماعٍ أو عَرْضٍ أو إجازةٍ أو نحوها.

---

(١) فتح المغيث: ١/١٠؛ التوضيح الأبهر: ١/٢٨.
(٢) توجيه النظر: ١/٧٩٢؛ توضيح الأفكار: ١/٦.
(٣) في (أ): (العالم).
(٤) أي كلام السيوطي.
(٥) هو محمد بن إبراهيم بن ساعد السنجاري المصري، برع في فنون عديدة، من مؤلفاته (إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد)، قال ابن حجر: «هو كتاب نفيس»، وفاته سنة ٧٤٩هـ. الدرر الكامنة: ٥/٣؛ البدر الطالع: ٢/٧٩.
(٦) ينظر: تدريب الراوي: ١/٤٠.

وأنواعها: الاتّصال والانقطاعُ ونحوهما.

وأحكامها: القَبُول والرَّد.

وحال الرواة: العدالة والجرح، وشروطُهُم في التحمل والأداء، وأصناف المرويّات [٦/ب] من المسانيد والمعاجِمِ وغيرها أحاديث وآثاراً وغيرهما[١]، وما يتعلق بها معرفة اصطلاح أهلها.

وقال الكرْمَاني[٢] في (شَرْحِ البخاريّ)[٣]: «اعْلَم أن الحديث موضوعه: ذات رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حيث إنَّه رسول الله، وحَدُّهُ: علمٌ يُعْرَف بِهِ أقوال الرسول وأفعاله وأحواله، وغايته هو الفوز بسعادة الدارَيْن»[٤]. انتهى.

وهذا الحد مع شموله لعلم الاستنباط غير محرَّر، ولم يزل العَلامة الكافيجي[٥] يتعجب من قوله: «إنَّ موضوع علم الحديث ذات الرسول»، ويقول: «هذا أحرى أن يكون موضوع الطب».

والغاية التي ذكرها: غاية كل علم شرعي، وليست الغالية التي تُذْكَرُ في العلوم هي الغاية الأخروية أثرها أو لازمها.



---

(١) في (أ): (أو غيرهما).

(٢) هو محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماني ثم البغدادي، عالم بالحديث، كانت له رحلة إلى الشام ومصر لكنه استوطن بغداد، وفاته كانت سنة ٧٨٦هـ. الدرر الكامنة: ٣١٠/٤؛ شذرات الذهب: ٢٩٤/٦.

(٣) هو كتاب (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري)، قال الحافظ ابن حجر: وقد وقعت فيه أوهام كثيرة، مع أن الشرح مفيد جداً. الدرر الكامنة: ٣١٠/٤

(٤) الكواكب الدراري: ٢٥/١. وينظر: عمدة القاري: ١١/١.

(٥) هو أبو عبدالله محمد بن سليمان بن سعد الرومي الحنفي، عرف بالكافيجي لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو، انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر، كان له ميلاً للصوفية مع حب للحديث، وله (مختصر في علوم الحديث)، وفاته سنة ٨٧٩هـ. الضوء اللامع: ٢٥٩/٧؛ بغية الوعاة: ١١٧/١؛ شذرات الذهب: ٣٢٦/٧.

مطلب الفائدة الثانية
في بيان أول من ابتدأ بتصنيف هذا العلم

اعلم أن أوَّل مَنْ صنَّف فيه القاضي أبو محمد الرامَهُرْمُزِي[1] لكنه لم يستوعب[2]، ثم الحاكم أبو عبدالله[3]، وكتابه غير مهذَّب ولا مرتَّب[4]، ثم أبو نُعَيْم الأَصْبَهاني[5]، ثم الخطيبُ البَغْدادي[6] فعمل في قوانين الرِّواية كتاباً سماه: (الكفاية)، وفي آدابها كتاباً سماه: (الجامع لآداب الشَّيخ والسامع)[7]، وقلَّ فنٌّ مِنْ فنون الحديث إلا وقد صنَّف فيه كتاباً مفرداً، حتى قَالَ الحافظ أبو بكر بن نُقْطة[8]: «كلُّ مَنْ أنصَفَ عَلِمَ أنَّ المحدثين

---

(١) هو أبو محمد الحسن بن عبدالرحمٰن بن خلاد القاضي، من أئمة الحديث، قال عنه الذهبي: الإمام الحافظ البارع محدث العجم، وفاته بعد سنة ٣٦٠هـ. سير أعلام النبلاء: ٧٣/١٦؛ طبقات الحفاظ: ٣٧٠؛ شذرات الذهب: ٢٢١/٥.

(٢) سماه الذهبي (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي). والكتاب مطبوع بتحقيق: د. محمد عجاج الخطيب في دمشق، وفي بيروت أكثر من مرة.

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري، كان عالماً بالحديث وعلومه، قال عنه الذهبي: الإمام الحافظ، الناقد العلامة، شيخ المحدثين... صاحب التصانيف، وفاته سنة ٤٠٣هـ. تذكرة الحفاظ: ١٠٣٩/٣؛ سير أعلام النبلاء: ١٦٢/١٧؛ طبقات الحفاظ: ص ٤١٠.

(٤) والكتاب يعرف بـ (معرفة علوم الحديث) مطبوع أكثر من مرة، منها طبعة بتحقيق السيد معظم حسين، بيروت ١٩٧٧/١٣٩٧م.

(٥) هو أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن إسحاق المهراني الاصبهاني الأحول،، قال عنه الذهبي: الإمام الحافظ، الثقة العلامة، شيخ الإسلام، له مؤلفات عديدة أشهرها حلية الأولياء، وفاته سنة ٤٣٠هـ. سير أعلام النبلاء: ٤٥٣/١٧؛ طبقات الشافعية الكبرى: ١٨/٤؛ طبقات الحفاظ: ص٤٢٣.

(٦) هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي البغدادي، الحافظ صاحب التصانيف المشهورة، قال عنه الذهبي: الإمام الأوحد، العلامة المفتي، الحافظ الناقد، محدث الوقت، وفاته سنة ٤٦٣هـ. وفيات الأعيان: ٩٢/١؛ سير أعلام النبلاء: ٢٧٠/١٨؛ طبقات الشافعية الكبرى: ٢٩/٤.

(٧) طبع أكثر من مرة منها طبعة في المدينة المنورة في جزئين.

(٨) هو محمد بن عبدالغني بن أبي بكر بن شجاع الحنبلي البغدادي، حافظ للحديث،=

بعده عيالٌ على كُتُبِه»(1).

ثم ألَّف مَنْ تأخر عنه، القاضي(2) عياض(3) ككتاب: (الإلماع)(4) وأبو حفص الميانجي(5) جزءاً سماه: (الإيضاح لما لا يسع المُحَدِّث جهلُهُ)(6) وآخرون، إلى أن جاء الإمام [7/أ] تَقِي الدين ابنُ الصَّلاح(7)، فجمع - لما وَلِّي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفيَّة(8) في دمشق - كتابه المشهور(9)،

= عالم بالرجال، قال عنه الذهبي: الإمام العالم الحافظ المتقن الرّحال، له تصانيف مفيدة في علم الرجال، وفاته كانت سنة ٦٢٩هـ. سير أعلام النبلاء: ٣٤٧/٢٢؛ تذكرة الحفاظ: ١٩٧/٤؛ شذرات الذهب: ١٣٣/٥.

(1) التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد: ١/ ١٧٠.

(2) في (أ): (كالقاضي).

(3) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمر اليحصبي السبتي، الحافظ علامة المغرب، كان عالماً بالنسب واللغة وكلام العرب وتراجم الرجال، له تصانيف مفيدة، وفاته سنة ٥٤٤هـ. سير أعلام النبلاء: ٢١٩/٢٠؛ الديباج المذهب: ص١٦٨؛ طبقات الحفاظ: ص ٤٧٠.

(4) واسمه الكامل (الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع)، وقد طبع في القاهرة بتحقيق السيد أحمد صقر سنة ١٣٧٩هـ.

(5) هو أبو حفص عمر بن عبدالمجيد القرشي، شيخ الحرم، له معرفة بالحديث والفقه، وفاته سنة ٥٨١هـ. العبر: ٢٤٥/٤؛ شذرات الذهب: ٢٧٢/٤.

(6) وقد طبع هذا الجزء بتحقيق شيخنا صبحي السامرائي سنة ١٩٦٧م.

(7) هو تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمٰن الشهرزوري الشافعي، ولد ونشأ بالموصل، ثم ذهب إلى دمشق فاستقر بها، قال ابن خلكان: كان تقي الدين أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه، وله مشاركة في عدة فنون، وكانت فتاويه مسددة، وفاته سنة ٦٤٣هـ. وفيات الأعيان: ٢٣٤/٢؛ طبقات الشافعية الكبرى: ٣٢٦/٨؛ طبقات الحفاظ: ص ٥٠٣.

(8) تنسب هذه المدرسة لبانيها الأشرف مظفر الدين موسى العادل سيف الدين محمد أخو صلاح الدين الأيوبي قامع الصليبيين، مات الأشرف سنة ٦٣٤هـ، وقد أمر الملك الأشرف ببناء هذه المدرسة المسماة بـ (دار الحديث) سنة ٦٢٨هـ على قول الذهبي، البداية والنهاية: ١٤٦/١٣؛ الدارس في تاريخ المدارس: ص ١٥.

(9) يعرف عند العلماء بمقدمة ابن الصلاح، أما التسمية التي اختارها له ابن الصلاح فهي: (معرفة علوم الحديث)، ينظر ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم: ص ٧٥، ٨٣، ٩٦، ١٤٩.

فهذَّب فنونَهُ، وأملاه شيئاً فشيئاً، واعتنى بتصانيف الخطيب المتفرِّقة[١]، فجمَعَ شَتَاتَ مقاصدها، وضم إليه فوائدَ مِنْ غيرها، فجمع في كتابه ما تفرَّق في غيره، فعَكَفَ الناسُ عليه واتخذُوه أصْلاً يُرْجَعُ إليه، [فلا يحصى][٢]، كَمْ ناظم له ومختَصِر ومُنَكِّتٍ[٣].

فممن اختصره النووي في (الإرشاد)[٤]، ثم (التقريب)[٥]، وابن دقيق العيد[٦] في (الاقتراح)[٧]، والمحُبُّ إبراهيمُ بن محمَّد الطَّبَرِي[٨] في (الملخص)[٩]، والبرهان إبراهيم بن عُمَرَ الجَعْبَرِيُّ[١٠] في (رسوم

---

(١) في (أ) و (ب): (المفرقة).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) قال الجرجاني: النكتة مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فكر، من نكت رمحه وضوءه اثر فيها، وسميت المسألة الدقيقة نكتة لتأثر الخواطر في استنباطها. التعريفات: ص ٣١٦.

(٤) هو كتاب إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، وهو مطبوع بتحقيق عبدالباري السلفي.

(٥) واسمه: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، وقد طبع بالقاهرة، وهو المتن الذي شرحه السيوطي في كتابه الشهير تدريب الراوي.

(٦) هو أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع المالكي الشافعي المصري، المعروف بابن دقيق العيد، برع في الفقه والأصول والحديث، وكان أمام أهل زمانه بالعلم والزهد، وله مصنفات مشهورة، وفاته سنة ٧٠٢هـ. طبقات الشافعية: ٢/٢٣٠؛ الدرر الكامنة: ٥/٣٤٨؛ شذرات الذهب: ٣/٥.

(٧) هو (الاقتراح في بيان الاصطلاح)، وهو مطبوع أكثر من مرة، منها طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

(٨) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن محمد الطبري الأصل المكي، رضي الدين الشافعي، يعرف بإمام المقام، قال الحافظ ابن حجر: كان منفرداً في الدين والتأله والعبادة، قل أن ترى العين مثله مع التواضع والوقار والخير، وفاته سنة ٧٢٢هـ. الدرر الكامنة: ١/٦٠؛ شذرات الذهب: ٦/٥٦.

(٩) وسماه الزركشي: (المختصر الملخص) ونقل منه بعض الأقوال. ينظر النكت على ابن الصلاح: ١/٣٠٧.

(١٠) هو إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري الشافعي، برهان الدين أبو إسحاق، ويقال له أيضاً ابن السراج، وعرف فيما بعد بـ (شيخ الخليل)، قال عنه الذهبي: شيخ بلد الخليل، له التصانيف المتقنة في القراءات والحديث والأصول والعربية والتاريخ، =

التحديث)[1]، والعز بن جماعة في (الإقناع)، والكافيجي في (المختصر)[2] وغيرهم.

ومن المُنْكِتين عليه: العراقي[3] والزَّرْكَشِي[4]، والعِزُّ بن جماعَةَ، والحافظ ابنُ حَجَر، وَقَالَ: «إنَّه لم يَحْصُل ترتيبُهُ على الوَضْع اللائق، بأن يَذْكُرَ ما يتعلق بالمَتْنِ وَحْدَه، وما يتعلَّق بالسَّنَد وحده، وما يَشْتَرِكَان فيه، وما يختصُّ بكيفيَّة التحمُّل والأداء وَحْده، وما يختصُّ بصفاتِ الرُّواة وحدها؛ لأنه جَمَعَ متفرِّقَاتِ هذا الفن مِنْ كُتُبٍ مطولة، في هذا الحجم اللطيف، ورأى أنَّ تحصيلَه وإلقاءَهُ إلى طالبيه[5]، أهم مِنْ تأخير ذلك إلى أن تحصُل العنايةُ التامَّة بحُسْن ترتيبه»[6].

قَالَ: «ورأيتُ بخطِّ صاحب المحدث فخر الدين عُمَرَ بن يحيى الكرخي[7]، ما يصرِّح بأنَّ الشيْخَ كان إذا حرَّر نَوْعاً مِنَ الأنواع،

= وفاته سنة ٧٣٢هـ. البداية والنهاية: ١٦٧/٧؛ الدرر الكامنة: ٥٥/١؛ شذرات الذهب: ١٧/٦.

(١) قال الذهبي: وله مصنف في علوم الحديث، وهو يشير إلى كتابه هذا. المعجم المختص: ص ٤٧.

(٢) وهي رسالة صغيرة مطبوعة في دار الرشد بالرياض، بتحقيق علي الزوين، سنة ١٤١٧هـ.

(٣) هو أبو الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمٰن الكردي الشافعي، حافظ متقن، له مؤلفات وعناية فائقة بالحديث، مع صلاح وورع ظاهرين، وفاته سنة ٨٠٦هـ. الضوء اللامع: ١٧١/٤؛ ذيل تذكرة الحفاظ: ص ٢٢٠؛ طبقات الحفاظ: ص ٥٤٣.

(٤) هو أبو عبدالله محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي الشافعي، عالم بالفقه والحديث والأصول، له مصنفات مفيدة، منها: النكت على مقدمة ابن الصلاح. وفاته سنة ٧٩٤هـ. الدرر الكامنة: ٣٩٧/٣؛ شذرات الذهب: ٣٣٥/٦.

(٥) في (أ): (طالبه).

(٦) ابن حجر، النكت: ٢٣٢/١.

(٧) هو أبو حفص عمر بن يحيى بن عمر الكرخي، صهر الشيخ ابن الصلاح وأحد تلاميذه، ولد بكرخ بغداد ثم انتقل إلى دمشق، فلازم ابن الصلاح وتفقه عليه، وفاته سنة ٦٩٠هـ. البداية والنهاية: ٣٢٦/١٣؛ طبقات الشافعية: ٣٤٤/٨، الشذرات: ٤١٧/٥.

واستوفى في التعريف به، وأورد أمثلته وما يتعلق به [أملاه][1]، ثم انتقل إلى نوع آخر؛ ولأجل هذا احتاج [٧/ب] إلى سرد أنواعه في خُطْبة الكتاب؛ لأنّه صنَّفها بعد فراغه من إملائه، ليكون عِنْواناً للأنواع، ولو كانت محرَّرة الترتيب على الوَجْه المناسب، ما كان في سَرْدِهِ للأنواع في الخُطبة كبيرُ فائدة»[2]. وقد تبعه على هذا الترتيب جماعةٌ.



مطلب الفائدة الثالثة
في بيان أدوار[3] طالب علم الحديث

اعلم أنه لا بدَّ لطالبه أن يخْلِصَ النيَّة في طلبه لله تعالى، إذ النفْعُ به - بل وبسائر العلوم - متوقِّفٌ على الإخلاص فيه، والإعراض عن الأغراض الدُّنيويَّة، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً ممَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله تَعالى، لا يَتَعَلَّمُهُ إلا لِيُصِيبَ بهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيا لم يَجِدْ عَرْفَ الجنَّة - أي رِيحَها - يَوْمَ القِيامَةِ»**[4].

وَقَالَ إبراهيم النخعي[5]: «مَنْ تعلَّم عِلماً يريدُ بِهِ وَجْهَ الله تعالى والدَّارَ

(١) زيادة من النكت.

(٢) ابن حجر، النكت: ٢٣٢/١.

(٣) في (أ): (آداب).

(٤) الحديث أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه: ٣٣٨/٢، رقم ٨٤٣٨؛ أبو داود، السنن، كتاب العلم، باب في طلب العلم لغير الله: رقم: ٣٦٦٤؛ ابن ماجة، السنن، كتاب المقدمة، باب الانتفاع بالعلم: ٩٢/١، رقم ٢٥٢؛ ابن حبان، صحيح ابن حبان: ٢٧٩/١، رقم ٧٨؛ الدارمي، السنن: ٩٢/١، رقم ٢٥٧.

(٥) هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي، قال عنه الذهبي: فقيه العراق، ومن ثقات المحدثين، وفاته سنة ٩٦هـ. طبقات ابن سعد: ٢٧٠/٦؛ التذكرة: ١٧٣/١؛ تهذيب التهذيب: ١٥٥/١.

الآخرة، أتاه اللَّهُ [عزَّ وجلَّ][١] مِنَ العلْم ما يحتاجُ إليْه»[٢].

وينبغي له أيضاً أن يجدَّ ويجتهد في طلبه، وأنْ يحرصَ عَلَيه مِنْ غيرِ تأخيرٍ ولا توقفٍ، فمَنْ جَدَّ وَجَدَ، قَالَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، واستَعِنْ باللهِ وَلاَ تعجِزْ**»[٣].

وَقَالَ أيضاً: «**التُّؤدَةُ في كُلِّ شيءٍ خيرٌ، إلاَّ عَمَلَ الآخِرَةِ**»[٤].

وَقَالَ يحيى بن أبي كَثير[٥]: [«لا ينال العلم براحة الجسم»[٦].

وقال الشافعي][٧]: «لا ينَالُ العِلْمَ مَنْ يطلبُهُ بالتملُّل - وفي رواية بالمَلَل - وغِنَى النَّفس فيُفلحَ، ولكنْ مَنْ طَلَبَهُ بذلَّة النفس، وضيقِ العَيْش، وخدمةِ العلمِ، أفلح»[٨].

---

(١) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٢) الجامع لأداب الراوي والسامع: ١٠٤/١؛ السخاوي، فتح المغيث: ٣٥٣/٢.

(٣) هو جزء من حديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان**». الصحيح، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز: ٢٠٥٢/٤؛ رقم ٢٦٦٤؛ وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده: ٣٦٦/٢، رقم ٨٧٧٧؛ وابن ماجة في سننه، كتاب المقدمة، باب القدر: ٣١/١، رقم ٧٩.

(٤) الحديث أخرجه أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب الرفق: ٢٥٥/٤ رقم ٤٨١٠؛ والحاكم في المستدرك على الصحيحين: ١٣٢/١، رقم ٢١٣؛ البيهقي، السنن الكبرى: ١٩٤/١٠، وينظر كلام الشيخ الإلباني في الصحيحة: ٤٠٣/٤.

(٥) هو أبو نصر يحيى بن أبي كثير صالح بن المتوكل الطائي، من الطبقة الخامسة، قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل، وفاته سنة ١٣٢هـ. التاريخ الكبير: ٣٠١/٨؛ الثقات: ٥٩١/٧؛ تقريب التهذيب: ٥٩٦/١.

(٦) أخرج الرواية مسلم عن يحيى بن أبي كثير، الصحيح: ٤٢٨/١، رقم ٦١٢.

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من (و).

(٨) المحدث الفاصل: ص ٢٠٢؛ البيهقي، شعب الإيمان: ٢٧٢/٢، المدخل إلى السنن: ٣٢٥/١.

وينبغي له أيضاً أن يلازم مشايخ مِصْره؛ ليأخذ عنهم ما يُهِمُّ مِنَ الأسانيد العالية، لا ما انفَرَد به بعضهم، وقَالَ[1] أبو عُبَيْدَة[2]: «مَنْ شَغَلَ نَفْسَه [٨/أ] بغير المهم أضر بالمهمّ»[3].

وإن استوى جماعةٌ في السند، وأردت الاقتصارَ على أحدِهِم، فاخترِ المشهورَ مِنهم في طلبِ الحديثِ، والمشار إليه بالإتقان فيه والمعْرِفة له، وإن تساوَوْا في ذلك أيضاً، فالأشرَف ذو النَّسب منهم، فإنْ تساوَوْا في ذلك فالأسنُّ.

ثم إذا استوفَى مَرْوِيَّ مَشايخ مِصره، فَلْيَشُدَّ الرحالَ لغير بلده[4]؛ لِيَجمَعَ بَيْنَ عُلُوِّ الإسناد وعِلْم الطائفتين، ولخبر: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلتَمِسُ فيه عِلماً، سهَّل الله لهُ طَرِيقاً إلى الجنَّة**»[5].

وقد رَحَلَ جابر بن عبدالله[6] [إلى][7] ابن أُنيس[8] (رضي الله تعالى

(١) في (أ): (قال).

(٢) هو معمر بن المثنى التيمي، من مشاهير علماء اللغة والأدب، قال الجاحظ: لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه، وفاته سنة ٢١١هـ تاريخ بغداد: ٢٥٢/١٣؛ تذكرة الحفاظ: ٣٧١/١؛ تهذيب التهذيب: ٢٢١/١٠.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي: ١٦٠/٢.

(٤) في (و): (بلد).

(٥) أخرجه مسلم، الصحيح، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن: رقم ٢٦٩٩؛ الترمذي، السنن، كتاب العلم، باب فضل طلب العلم: ٢٨/٥، رقم ٢٦٤٦؛ ابن ماجة، السنن، كتاب المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم: ٨١/١، رقم ٢٢٣؛ أبو داود، السنن، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم: ٣١٧/٣، رقم ٣٦٤١؛ أحمد، المسند: ٣٢٥/٢.

(٦) هو جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام بن كعب الأنصاري الخزرجي، صحابي من أهل بيعة الرضوان، وقال ابن سعد: إنه شهد بيعة العقبة الثانية، وكان أصغر القوم سناً، وفاته ٧٨هـ سير أعلام النبلاء: ١٨٩/٣؛ الإصابة: ٢١٣/١.

(٧) زيادة غير موجودة في الأصول يقتضيها السياق.

(٨) هو عبدالله بن أنيس بن أسعد الجهني الأنصاري، صحابي شهد أحداً وما بعدها، وروى عنه من الصحابة أبو أمامة وجابر، وفاته سنة ٥٤هـ. الاستيعاب: ٨٦٩/٣؛ الإصابة: ١٥/٤.

عنهما)[1] مسيرَةَ شَهْرٍ في حديثٍ واحدٍ[2].

وإذا رَحَلَ فليسلكْ ما سلك في مصره من الابتداء بالأهمِّ فالأهَمِّ، وليعمَل بما سمع مِنَ الأحاديث الَّتي يعمل فيها بالفضائل[3] والترغيبات، فقد رُوِيَ أن رجلاً قَالَ: «يا رسول الله ما يَنْفِي عَنِّي حُجَّة الجَهل؟ قَالَ: «العِلم»، قال: فمَا يَنفي عَنِّي حُجَّةَ العِلمِ؟ قَالَ: «العَمَل»[4].

وقَالَ إبراهيمُ بْنُ إسماعيلَ بْن مجمع[5]: «كنَّا نستعينُ على حفْظ الحديث بالعَمَل به»[6].

وقَالَ الإمام أحمد: «ما كتبتُ حديثاً إلا وقَد عملتُ به، حتَّى مرَّ بي في الحديث: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتَجَمَ، فأعطَى أبا طيْبَة ديناراً، فأعطيت الحجَّام ديناراً حين احتجمت»[7].

وعن عمرو بن قيس المُلائِي[8] قَالَ: «إذا بلغَكَ شيءٌ مِنَ الخبر،

---

(١) في (أ): (رضي الله عنه).

(٢) القصة أخرجها الإمام أحمد في المسند: ٤٩٥/٣؛ الحاكم، المستدرك: ٤٧٥/٢، وينظر للفائدة: فتح الباري: ١٧٤/١.

(٣) في (ب): (فيها الفضائل)، وفي (أ): (في الفضائل).

(٤) الحديث أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال في ترجمة عبدالله بن خراش عن العوام بن حوشب عن أبي صادق عن علي، قال ابن عدي: «عبدالله بن خراش عن العوام بن حوشب منكر الحديث»: ٢٠٩/٤. وروي عن علي كما في جامع بيان العلم: ١١/٢.

(٥) في (و): (محمد). وهو إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن يزيد الأنصاري، أبو إسحاق المدني، روى عن الزهري وأبي الزبير وعمرو بن دينار وغيرهم، قال ابن معين: ضعيف ليس بشيء، وقال أبو حاتم: كثير الوهم ليس بالقوي. تهذيب التهذيب: ٩١/١.

(٦) الجامع لأخلاق الراوي: ٢٥٨/٢؛ السخاوي، فتح المغيث: ٣٥٩/٢.

(٧) الجامع لأخلاق الراوي: ١٤٤/١؛ تدريب الراوي: ١٤٤/٢.

(٨) في (أ): (الملامي) وهو عمرو بن قيس أبي عبدالله الكوفي، روى عن أبي إسحاق السبيعي وعكرمة والمنهال بن عمرو وغيرهم، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وفاته سنة ١٤٦هـ. التاريخ الكبير: ٣٦٣/٦؛ تهذيب التهذيب: ٨١/٨.

فاعمَلْ بِهِ ولو مرة، تكُنْ مِنْ أهلهِ»[1].

وينبغي له أيضاً أن يُجِلَّ الشيخَ وَلا يُضْجِرَهُ، فإن الإضجار - كما قَالَ الخطيب - يُغَيِر الأفهام، ويُفْسِد الأخلاق، ويُحيل الطبَاع [٨/ب] ويخشى - كما قَالَ ابن الصلاح - على فاعل ذلك: أن يُحْرَم الانتفاع.

وينبغي له أيضاً أن لا يتكبرَّ في الطلب، وَلا يستَحْيي[2] فيه، ففي البخاري قَالَ مجاهد[3]: «لا يَنَالُ العِلْمَ مستحي[4] ولا متكبِّر»[5].

وعن عمر وابنه (رضي الله تعالى عنهما): «مَنْ رَقَّ وجهه، رَقَّ[6] علمه»[7]، وهذا لا ينافي في كون الحياء من الإيمان؛ لأن ذلك شرعيٌّ يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر، وهو محمودٌ، والذي هنا ليس بشرعي، بل سببٌ لتركِهِ، وهو مذموم.

وينبغي له أيضاً أن لا يكْتُمَ ما علم، ففي الحديث الصحيح: «**الدِّينِ النَّصِيحَة**»[8].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي: ١/١٤٤؛ تدريب الراوي: ٢/١٤٤.

(٢) في (أ): (يستحي).

(٣) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر الإمام المخزومي مولاهم الكوفي، من كبار التابعين، لقي عدد من الصحابة وبرع بالحفظ للحديث والتفسير وقراءة القرآن، قال الذهبي: كان أحد أوعية العلم، وفاته سنة ١٠٣هـ. طبقات ابن سعد: ٥/٤٦٦؛ تذكرة الحفاظ: ١/٨٣؛ تهذيب التهذيب: ١٠/٣٨.

(٤) في (أ): (مستح).

(٥) صحيح البخاري: ١/٦٠؛ تدريب الراوي: ٢/١٤٧.

(٦) في (أ): (دق).

(٧) رويت عن أكثر من واحد، ينظر سنن الدارمي: ١/١٤٧؛ ونسبها أبو نعيم إلى سفيان الثوري، حلية الأولياء: ٦/٣٦٤؛ كما فعل الشيء نفسه البيهقي، المدخل إلى السنن: ١/٢٨٠؛ وينظر السيوطي في تدريب الراوي: ٢/١٤٧.

(٨) الحديث أخرجه مسلم عن تميم الداري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة**»، قلنا: لمن؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم**». الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدين النصيحة: ١/٧٤، رقم ١٥٥ وأبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب في النصيحة: ٤/٢٨٦، رقم ٤٩٤٤؛ والنسائي في سننه، كتاب الأدب، باب في النصيحة: ٧/١٥٦، رقم ٤١٩٧ وأخرجه الترمذي عن أبي هريرة في سننه، كتاب البر والصلة، باب في النصيحة: ٤/٣٢٤، رقم ١٩٢٦.

وعن يحيى بن معين[1]: «مَنْ بَخِلَ بالحديث، وكَتَمَ على ال
سماعَهُمْ، لم يفلح»[2].

وعن ابن عباس (رضي الله تعالى عنهما)[3] مرفوعاً: «يا أخو
تناصَحُوا في العِلْم[4]، ولا يكتُمْ بَعضُكُم بعضاً، فإنَّ خيانَةَ الرجل
العِلْم، أشدُّ مِنْ خيانته في مالِهِ»[5].

نعم له الكتم عمن لم يره أهلاً، أو يكون ممن لا يقبل الصواب
أرشده إليه أو نحو ذلك؛ فعن الخليل بن أحمد[6] أنه قَالَ لأبي عُ
مَعْمَر بن المُثَنّى[7]: «لا تردن على مُعْجَبٍ خَطَأً فيستفيدَ مِنكَ عل
ويتخذَكَ بهِ عَدُواً»[8].

وينبغي له أيضاً أن يكتب ما يستفيدُهُ، فالفائدة ضالَّة المؤمن حيث
وَجَدها ألتقطَها، وهكذا كانت سيرَةُ السَّلفَ الصلح، فكم مِنْ كبيرٍ رَوَى
صغير، وهذا رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ ـ مع عظيم منز

---

(١) هو أبو زكريا يحيى بن معين المري مولاهم البغدادي، من مشاهير حفاظ الحد
وحجة في علم الرجال، قال الخطيب: كان إماما ربانيا عالماً حافظاً ثبتا متقناً،
سنة ٢٣٣هـ. تاريخ بغداد: ١٧٧/١٤؛ تذكرة الحفاظ: ٤٢٩/٢؛ تهذيب التهذ
٢٤٦/١١.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي: ٢٤٠/١.

(٣) في (ب): (عنه).

(٤) في (أ): (علمه).

(٥) الحديث أخرجه الطبراني، المعجم الكبير: ١٣٧٠/١١؛ الخطيب البغدادي في
بغداد: ٤٣/٣؛ وفي الجامع لأخلاق الراوي: ١٤٩/٢. والحديث موضوع كما
عليه الشيخ الإلباني في الضعيفة: رقم ٧٨٣.

(٦) هو أبو عبدالرحمٰن الخليل بن أحمد الأزدي الفراهيدي البصري، قال الذهبي:
رأساً في لسان العرب، ديناً ورعاً قانعاً متواضعاً، كبير الشأن، وهو صاحب العر
وكتاب العين في اللغة، وفاته سنة ١٧٥هـ. وفيات الأعيان: ٢٤٤/٢؛ سير
النبلاء: ٤٩٢/٧؛ تهذيب التهذيب: ١٤١/٣.

(٧) في الأصل (عبيد) والتصحيح من الجامع.

(٨) الجامع لأخلاق الراوي: ١٥٤/٢.

على أُبيّ بن كَعْب(١)؛ فعل ذلك ليتأسَّى به غيرُهُ، ولا يستنكف الكبير أن يأخذ العلم عمَّن دونه، مع ما فيه ترغيب الصغير في الازدياد [٩/أ] إذا رأى الكبير يَأْخُذُ عنه.

وقَالَ وكيع(٢): «لا يكونُ الرجُلُ عالماً حَتَّى يأْخُذَ عمَّن هو فوقه، وعمَّن هو دونه، وعمَّن هو مثله»(٣)، ولتكن همَّة الطالب تحصيل الفائدة.

وينبغي له أيضاً حفْظُ الأحاديث تدريجاً؛ فذلك أدعى لتحصيله وعدم نسْيانه، وأن لا يأخذ ما لا يطيقُهُ لخبر: «خذوا مِنَ العلم ما تُطِيقُون»(٤).

وعن الثوري(٥) قَالَ: «كنْتُ آتي الأعمش(٦) ....

---

(١) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد، أبو منذر الأنصاري الصحابي، شهد العقبة وبدراً، وجمع القرآن في حياة النبي ﷺ، وكان رأساً في العلم والعمل رضي الله عنه. ترجمته في الاستيعاب: ١٢٦/١؛ الإصابة: ٢٦/١؛ سير أعلام النبلاء: ٣٨٩/١. والحديث الذي يشير إليه المصنف هو حديث أنس: قال النبي ﷺ لأبي بن كعب: «**إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن**»، قال: الله سماني لك؟ قال: «**نعم**»، قال: وذكرت عند رب العالمين؟ قال «**نعم**»، فذرفت عيناه. الحديث أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب سورة لم يكن: ١٨٩٦/٤، رقم ٤٦٧٧؛ مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل: ٥٥٠/١، رقم ٧٩٩؛ الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب أبي بن كعب: ٦٦٥/٥، رقم ٣٧٩٢؛ أحمد، المسند: ١٣٠/٣.

(٢) هو أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح الكوفي، أحد الأعلام، سمع من هشام بن عروة والأعمش والأوزاعي وغيرهم، قال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع. وفاته سنة ١٩٦هـ. تاريخ بغداد: ٤٩٦/١٣؛ تذكرة الحفاظ: ٣٠٦/١؛ تهذيب التهذيب: ١٠٩/١١.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي: ٢١٦/٢؛ مقدمة فتح الباري: ص ٤٧٩.

(٤) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن الثابت من اللفظ هو حديث أبي هريرة في قصة نهيه ﷺ عن الوصال أنه قال: «**خذوا من العمل ما تطيقون**». أخرجه البخاري، الصحيح: ٦٩٤/٢، رقم ١٨٩٥.

(٥) هو أبو عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الكوفي الثوري، الفقيه الحافظ، قال شعبة: سفيان أمير المؤمنين في الحديث، وقال أحمد: لم يتقدمه في قلبي أحد، وفاته سنة ١٦١هـ. طبقات ابن سعد: ٣٧١/٦؛ تاريخ بغداد: ١٥١/٩؛ تذكرة الحفاظ: ٢٠٣/١.

(٦) هو سليمان بن مهران الأعمش الأسدي الكاهلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، أحد=

ومنصور[1]، فاسمع أربعة أحاديث أو خمسة، ثم أنصرفُ كراهية أن تكثُرَ وتُفْلِت»[2].

وعن الزُّهري[3] قَالَ: «مَنْ طلبَ العلْمَ جملةً فاته جملةً، وإنما يُدْركُ العلمُ حديثٌ أو حديثان»[4]، وعنه أيضاً: «إنَّ هذا العلم إنْ أخذْتَه بالمكاثرة له غلبك، ولكنْ خُذهُ مع الأيامِ والليالي أخْذاً رفيقاً تَظْفَرْ به»[5].

ثمّ المذاكرة بعد الحفْظِ مع الطلبة، ثم مع نفْسِهِ؛ إذ المذاكرةُ تُعِينُ على ثُبُوت المحفوظ، وعن علي (رضي الله تعالى عنه) قَالَ: «تذاكروا هذا الحديث، ألاّ تفعلوا يَدْرُس»[6].

وعن ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه) قَالَ: «تذاكَرُوا هذا العلْمَ فأحياؤهُ مذاكرته»[7].

= الأعلام، رأى أنساً وأبي بكرة وروى عن جماعة من التابعين، وكان محدث الكوفة في زمانه، وفاته سنة ١٤٨هـ. تاريخ بغداد: ٣/٣٩؛ سير أعلام النبلاء: ٦/٢٢٦؛ طبقات الحفاظ: ص ٧٤.

(١) هو منصور بن المعتمر السلمي الكوفي، من مشاهير حفاظ الحديث، روى عن أبي وائل وربعي بن حراش وأبراهيم والنخعي وجماعة، قال العجلي: كان منصور أثبت أهل الكوفة لا يختلف فيه أحد، وفاته سنة ١٣٢هـ. طبقات ابن سعد: ٦/٣٣٧؛ تذكرة الحفاظ: ١/١٤٢؛ تهذيب التهذيب: ١٢/٤١٣.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي: ١/٢٣٢.

(٣) هو أبو بكر محمد بن شهاب الزهري القرشي المدني، من مشاهير الحفاظ التابعين، روى عن ابن عمر وجابر بن عبدالله وسهل بن سعد وأنس بن مالك وغيرهم، قال ابن المديني: له نحو ألفي حديث، وفاته سنة ١٢٤هـ. حلية الأولياء: ٣/٣٦٠؛ وفيات الأعيان: ٤/١٧٧؛ تذكرة الحفاظ: ١/١٠٨.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي: ١/٢٣٢؛ تدريب الراوي: ٢/١٥٢.

(٥) حلية الأولياء: ٣/٣٦٤؛ الجامع لأخلاق الراوي: ١/٢٣٢.

(٦) سنن الدرامي: ١/١٥٨؛ ومصنف ابن ابي شيبة: ٥/٢٨٥؛ المحدث الفاصل: ص ٥٤٥؛ تدريب الراوي: ٢/١٥٢.

(٧) سنن الدارمي: ١/١٥٦؛ مصنف ابن أبي شيبة: ٥/٢٨٦؛ المحدث الفاصل: ص ٥٤٦؛ تدريب الراوي: ٢/١٥٢.

وعن الخليل بن أحمد قالَ: «اذاكرْ بعلمِك، تَذْكُر ما عندك، وتَسْتَفِيد[1] ما ليس عندك»[2].

وبقيت آدابٌ كثيرة مذكورةٌ في المطولات، وفيما ذكرنا كفايةٌ لمن اتصَفَ بهاتيك الصفات.

ولنَرجع مِنْ بعده لِذكْرِ ما نَحْن بصدده:

❋ ❋ ❋

مطلب الخبر

قَالَ المصنِّف (عليه الرحمة)[3]: **الخَبَرُ**: وهو أحد قِسْمي الكلام، والثاني: الإنشاءُ المنقسمُ إلى الأمر والنهي، والعَرْض والتحضيض، والاستفهام والتمنِّي، والترجِّي والتنبيه.

فالخبر: ما كانَ لِنِسبته خارجٌ يطابقه أو لا يطابقه، وافَقَ [٩/ب] اعتقادَ المتكلم أو لا، فلا واسطة.

وعِنْد المحدِّثين: هو والحديثُ بمعنى، وهو: ما أضيفَ إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قيل: وإلى الصحابي ومَنْ دونه، قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً، حتَّى الحَرَكَات والسَّكَنات في اليقظة أو المنام، وهذا الأصحُّ، فلا يطلقان إلا على المرفوع، وأما على غير المرفوع فلا إلا مع التقييد، فيقال: هذا حديثٌ موقوفٌ.

وهذا هو عِلْم الحديث درايةً، وقد مَرَّ في الفائدة الأولى تعريفه درايةً وروايةً.

قَالَ الحافظ ابن حجر (عليه الرحمة)[4] في (شرح النخبة): «وقيل:

---

(١) في (أ): (تستفد).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي: ٢/٢٧٣.

(٣) في (أ): (رحمه الله).

(٤) في (أ): (رحمه الله).

الحديث ما جاء عن النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثَمَّةَ قيل لمن يشتغل بالتواريخ والحكايات والمواعظ: الأخباري، ولمن يشتغل بالسنة النبوية: المحدِّث، وقيل: بينهما عمومٌ وخصوصٌ مطلق، فكلُّ حديثٍ خَبَرٌ ولا عكس، وعبَّر بالخبر ليكون أشمل»[1]. انتهى.

أقول: أما أشمليَّته ـ نظراً إلى القول بالترادف ـ فظاهرٌ، وأما على القول بالتباين: فلأنّه إذا اعتبر هذه الأمور في الخَبَر ـ الذي هو واردٌ عن غير النبي صَلَّى ٱللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فلأنْ يُعتَبَر ذلك فيما وردَ عنه ـ وهو الحديث ـ أولى، وأما على القَوْل بالعمومِ والخصوصِ: فلأنَّ الخبر أعمُّ مطلقاً، وكلمَّا ثبت الأخصُّ ثبت الأعمُّ.

والحاصل: أن الحديث شاملٌ لما جاء عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعن الصحابة والتابعين على القول الأول فقط، وشمول الخبر على الأقوال الثلاثة فهو أولى بالذِّكْر.

ثم إنه [١٠/أ] تارةً ينقسم باعتبار نفسه ـ وقد سبَقَ ـ وتارةً باعتبار وُصُوله إلينا من الغير.

فهذا إنْ رَوَاهُ أي: أخبر بالخبر، وخصَّ بعضُهُمُ الروايَةَ بالإخبار بعامٍّ، كالإخبار عن خصائص النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ القصْدُ اعتقادُ خصوصيتها بمن اختصَّت به، وهو يَعُمُّ الناس، وما في المرويِّ مِنْ أمرٍ ونهيٍ ونحوهما، يرجع إلى الخَبَر بتأويل كـ: ﴿أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأنعام: ٧٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٣٢]، إذ مآلُهما: الصلاة واجبة، والزنا حرامٌ، وعلى هذا القياس.

أو يقال: إنَّ ذلك إخبارٌ بالإضافة إلى النَّقَلَة؛ لأنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تارة يخبر عن الله تعالى بأنه قال: ﴿أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، وبأنه قال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ ونحو ذلك، وتارة يقول: افعلوا كذا ولا تفعلوا كذا، والصحابة يخبرون بأنه صَلَّى ٱللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ذلك، والتابعون يخبرون بأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم، وهلم جرا.

---

(١) نزهة النظر: ص ١٨.

في سائِرِ طَبقاتِهِ جَمْعٌ: عقلاء ولو كفَّاراً على الأصح، والمراد بالجَمْع ما زاد على الأربعة، و(سائر) هنا بمعنى: جميع، وقد أنكر قومٌ إطلاقَهُ عَلَيه، كالحريري[1] في (الدُّرَّة)[2] بناءً على أنه مِن السُّؤر وهو البقيَّة.

وأجاز ذلك أبو علي[3] ومن تبعه، أمَّا بناءً على أنه مِن: سَارَ يَسِيرُ، ومعناه[4]: جماعة يسير فيها هذا الاسم ويطلق عليها، أو لأنَّه لا مانع مِن كون الباقي جميعاً، باعتبار آخر ككونه جميع ما بقي وما ترك ونحوه[5]، فتجوّز به عن مطلق الجميع[6]، وهذا أسهل مما مرَّ، واستدلوا على وقوعه بقول ابن أحمر[7]:

فَلَنْ تعدموا[8] مِنْ سَائِرِ النَّاسِ رَاعِيَاً[9] [١٠/ب]

فتوهم مَنْ يستعمله بمعنى الجميع ليس في محله.

---

(١) هو أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان البصري الحرامي الحريري، صاحب المقامات، ودخل بغداد وأملى بالبصرة مجالس، وعمل (درة الخواص في أوهام الخواص) وشرحها، وديواناً في الترسل، وغير ذلك، وخضع لنثره ونظمه البلغاء، وفاته سنة ٥١٦هـ. وفيات الأعيان: ٦٣/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٤٦٠/١٩؛ شذرات الذهب: ٥٠/٤.

(٢) هي درة الغواص في أوهام الخواص، ولها خمسة شروح على ما في كشف الظنون: ١١٧/٣.

(٣) هو أبو علي الحسن بن أحمد بن عبدالغفار الفارسي الفسوي النحوي، صاحب التصانيف، قال الخطيب: صنف كتباً عجيبة حسنة لم يسبق إلى مثلها، واشتهر ذكره في الآفاق، وكان متهماً بالاعتزال، وفاته سنة ٣٧٧هـ. تاريخ بغداد: ٢٧٥/٧؛ وفيات الأعيان: ٨٠/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٣٧٩/١٦.

(٤) في (أ) (ومعناها).

(٥) في (أ) و (ب): (أو نحوه).

(٦) في (أ): (جميع).

(٧) هو هانئ بن أحمر، من بني الحارث، من كنانة شاعر جاهلي. الأعلام: ١٠٠/٨.

(٨) في (أ): (تقدموا).

(٩) لم أقف عليه فيما وقع تحت يدي من مصادر، ولكن ينظر الكلام عن (سائر)، المزهر: ص ٤٣.

واعلم أن ابن السِّيد[1] قالَ في (شرح السِّقط)[2]: قالَ النحويون: (سائر) لا يضافُ إلا إلى شيء قد تقدم ذِكْرُ بعضه، كقولك: (رأيْتُ فَرَسَكَ وسائِرَ الخَيْل)، ولو قلت: (رأيْتُ حمارَكَ وسائر الخَيْل) لم يجز؛ لأنه لم يتقدَّم للخيْلِ ذكْرٌ، ولكن إن قلت: (رأيْتُ حمارَكَ وسائِر الدوابِّ) جاز.

ويخالف هذا قول المعري[3]:

وَكَمْ جَاوَزْنَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ ... وَسَائِر نُطْقِنَا هِيْد وَهَاد[4]

فإنَّه لم يتقدَّم للنُّطق ذكرٌ، ولا حاجة إلى تكلف جعل (سائِر) بمعنى الأكثر والأعظم، وإذا كان أكثره هذا، عُلِمَ أنَّ أقلَّه بخلافه؛ لأن كونه بمعنى الجميع أظهَر.

والطبقة لغةً: القوم المتشابهون، أي: في السنِّ والعِلْم ونحو ذلك، والجمْع: طبقات، وقد تُطْلَق على القَرْن أو على عشرين سنةً، وقد تطلَقُ أيضًا على المرتبة[5].

واصطلاحاً[6]: جماعةٌ اشتركُوا في السِّنِّ ولقاء المشايخ، وقد يكونُ الشَّخصُ الواحد مِنْ طبقتين باعتبارَيْن، كأنس بن مالك (رضي الله تعالى

---

(١) هو عبدالله بن محمد بن السيد البطليوسي، العلامة اللغوي له تصانيف جليلة، قال الضبي: إمام في اللغة والآداب، سابق مبرز، تواليفه دالة على رسوخه واتساعه.. وكان ثقة مأمون، وفاته سنة ٥٢١هـ. وفيات الأعيان: ٩٦/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٥٣٢/١٩؛ البلغة: ص ١٢٦.

(٢) هو شرح سقط الزند أحد دواوين أبي العلاء المعري، له أكثر من شرح، والكتاب مطبوع أكثر من مرة.

(٣) هو أبو العلاء أحمد بن عبدالله بن سليمان التنوخي، شاعر فيلسوف، قال الذهبي: صاحب التصانيف السائرة والمتهم في نحلته، وفاته سنة ٤٤٩هـ. معجم الأدباء: ١٨١/١؛ وفيات الأعيان: ١٣٣/١؛ سير أعلام النبلاء: ٢٣/١٨.

(٤) البيت لأبي العلاء المعري، وهو من الوافر، ينظر ديوانه: ص ٨٠.

(٥) لسان العرب، مادة طبق: ٢٠٩/١٠.

(٦) في (أ): (وفي الاصطلاح).

عنه)، فإنه مِنْ حيث صحبتُهُ للنبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعد في طبقة العَشْرة، ومِنْ حيثُ صِغَرُ السنِّ يُعَدُّ في طبقة مَنْ بعدَهُم.

فمَنْ نظر إلى الصحابة باعتبار الصحبة، جَعل الجميعَ طبقةً واحدةً، كما صنع ابن حِبَّان[1] وغيره[2]، ومَنْ نظر إليهم باعتبار قدرٍ زائد، كالسَّبق إلى الإسلام، أو شهودِ المشاهد الفاضلة:

كبدر وأحد وبيْعة الرضْوان، جعلهم طبقات[3] [١١/آ].

[وإلى ذلكَ جَنَحَ صاحب (الطبقات)[4]، أبو عبدالله محمد بن سعد البغدادي[5]، حيث جعلهم خمس طبقات][6]:

الأولى: البدريُّون.

الثانية: مَنْ أسلم قديماً ممن هاجر، عامَّتُهُم إلى الحبشة، وشهدوا أُحُداً فما بعدها.

الثالثة: مَنْ شَهِدَ الخندق فما بعدها.

الرابعة: مُسْلِمَةُ الفتح فما بعدها.

---

(١) هو أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي، من مشاهير علماء الحديث والرجال، قال الحاكم: كان أبو حاتم من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ ومن عقلاء الرجال، ومصنفاته مشهورة مقيدة، وفاته سنة ٣٥٤هـ. سير أعلام النبلاء: ٩٢/١٦؛ تذكرة الحفاظ: ٩٢٠/٣؛ طبقات الحفاظ: ص ٣٧٥.

(٢) الثقات: ١٠/١.

(٣) النكت على نزهة النظر: ص ١٨٦.

(٤) ويعرف بـ (الطبقات الكبرى) وهو مطبوع متداول.

(٥) هو محمد بن سعد بن منيع، أبو عبدالله البغدادي، من مشاهير العارفين بالرجال كان ثقة على عكس شيخه الواقدي، قال الخطيب: كان من أهل العلم والفضل والفهم والعدالة صنف كتاباً كبيراً في طبقات الصحابة والتابعين إلى وقته فأجاد وأحسن، وفاته سنة ٢٣٠هـ. تاريخ بغداد: ٣٢١/٥؛ سير أعلام النبلاء: ٦٦٤/١٠؛ تذكرة الحفاظ: ٤٢٥/٢.

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من (ب).

الخامسة: الصِّبْيان والأطفال، سواء حفظ عنهم ـ وهم الأكثر ـ أم لا[1].

وجعلهم الحاكم اثني عشر[2] طبقة: «مَنْ تقدم إسلامهم بمكّة كالخلفاء الأربعة، ثم أصحابُ دَارِ النَّدْوة، ثم مهاجرو الحبشة، ثم أصحاب العَقَبَة الأولى، ثم الثانية ـ وأكثرهم من الأنصار ـ ثم أوَّل المهاجرين الَّذين لَقُوهُ بقُبَاء قَبْل دخول المدينة[3]، ثم أهْل بَدْر، [ثم][4] المهاجرون بَيْنَ بَدْر والحديبية، ثم أصحابُ بيعة الرضْوان، ثم مَنْ هاجَرَ بَيْنَ الحديبية وفَتْح مكَّة كخالد بن الوليد، ثم مُسْلِمَةُ الفَتْح كمعاوية وأبيه، ثم الصِّبيَانُ والأطفالُ الَّذين رَأَوْهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الفتح وفي حَجَّة الوداع وغيرُهم، كالسائب بن يزيد[5] وأبي الطفيل[6]»، اهـ[7].

وكذلك مَنْ جاء بعد الصحابة وهم التابعون، فمن[8] نظر إليهم باعتبار الأخذ عن بعض الصحابة فقط، جعل الجميعَ طبقةً واحدةً كما صنع ابن حبان، ومَنْ نظر إليهم باعتبار اللقاء ـ أي: من جهة كثرته وقلته والأخذ عن كبار الصحابة وصغارهم ـ قسَّمهم إلى طبقات، كما فعل ابن سعد، حيثُ جعَلَهُم ثلاث طبقات[9].

---

(١) تدريب الراوي: ٢/٢٢١.

(٢) في (أ): (اثني عشرة).

(٣) في الأصول: (مكة) والصحيح ما أثبتناه كما في معرفة علوم الحديث.

(٤) سقطت من (أ).

(٥) في (و): (السائب أبي يزيد) والتصحيح من (أ). وهو السائب بن يزيد بن ثمامة بن الأسود بن أخت النمر، واختلف في نسبه، ولد في السنة الثانية للهجرة، قال السائب بن يزيد: «حج أبي مع النبي ﷺ وأنا ابن ست سنين»، وفاته سنة ٨٠هـ. الاستيعاب: ٢/٥٧٦؛ الإصابة: ٣/٢٧.

(٦) هو عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش الكناني، رأى النبي ﷺ وهو شاب، وحفظ عنه أحاديث، مات سنة ١٠٠هـ، وكان آخر من مات من الصحابة. الاستيعاب: ٤/١٦٩٦؛ الإصابة: ٧/٢٣٠.

(٧) ينظر: معرفة علوم الحديث: ٤٢ ـ ٤٥؛ مقدمة ابن الصلاح: ص ٢٠٢.

(٨) في (و): (من). والتصحيح من (أ).

(٩) تدريب الراوي: ٢/٢٣٥.

قال الحاكم في (علوم الحديث): «هم [١١/ب] خمس عشر طبقة، آخرهم مَنْ لَقِيَ أنس بن مالك مِنْ أهل البصرة، ومَنْ لقي عبدالله[١] بن [أبي] أوفى[٢] مِنْ أهل الكوفة، ومَنْ لَقِيَ السائب بن يزيد مِنْ أهل المدينة، والطبقة الأولى: مَنْ رَوَى عن العَشَرة المبَشَّرة بالسماع منهم»[٣]، انتهى.

وذلك الجمع: **بحيث يَستحيلُ تواطؤهُم على الكذِب**:

قيل لو قَالَ: «أحال العقل تواطؤهم.. إلخ» لكان أولى؛ لأن قوله: «يستحيل عادة.. إلخ» لا يكفي في إفادة العلم؛ لأن إحالة العادة شيئاً لا تستلزم إحالة العقل إيّاه، فلا يكونُ مستلزماً لحصول العلم اليقيني، انتهى[٤].

وفيه نظر؛ لأنه لا فرق بين إحالة العَقل والعادة في هذا الموضع، فإنَّ مجَّرد التجويز العقلي لا يرتفع - وإن بلغ العدد الغاية القصوى - فمَنْ أسند الإحالة إلى العقل، أراد أن العقل لا يجوِّز ذلك مِنْ حيث العادة.

والتواطؤ: التوافُقُ، وخصَّه بعضهم: باتِّفاق قوم على اختراع معيَّن بعد المشاورة والتقرير، بأن لا يقول أحدٌ[٥] خلافَ صاحبه، والتوافقُ: حصول هذا الاختراع مِنْ غير مشاورة بينهم، ولا اتفاق على اختراع.

والكذب: عدم المطابقة للواقع على الصحيح.

وما ذَهَبَ إليه المصنف (عليه الرحمة)[٦] مِنْ عَدَم الضَّبْط بِعَدَدٍ معيَّن، بل العبرةُ بحصول العلم، هو ما ذَهَبَ إليه الجمهور مِنَ الفُحُول، وتلقَّتْه

---

(١) في (ب): (عبدالرحمٰن).

(٢) (أبي): غير موجودة في الأصول. هو عبدالله بن أبي أوفى واسمه علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، قال الحافظ ابن حجر: شهد الحديبية وروى أحاديث شهيرة ثم نزل الكوفة وفيها وفاته سنة ٨٧هـ، وكان آخر من مات فيها من الصحابة. طبقات ابن سعد: ٢١/٦؛ الاستيعاب: ٨٧٠/٣؛ الإصابة ١٨/٤.

(٣) معرفة علوم الحديث: ص ٤٢.

(٤) نزهة النظر: ص ١٩.

(٥) في (ب): (لأحد).

(٦) ما بين القوسين سقطت من (أ).

العقول بالقبول، فإنا نقطع بالمتواتراتِ(١) مِنْ غيْرِ علْم بعددٍ مخصوص قبل العلم بها أو بعده؛ وذلك لأنَّ ظَنَّ الإنسانِ يتحرَّك [١٢/أ] بأوَّل مخبر، ثم لا يزال يتزايَدُ بتزايُدِ المُخبِرين تزايداً خفيّاً، نحو: تزايد ضوء الصبح، وعقل الصبي والبدَنَ، حتى يبلغ القطْعَ واليقين، فلذلك تعذر على القوة البشرية إدراكُ عَدَدٍ عنده يحصُلُ العِلْم(٢).

وأقلُّ العددِ الحاصِلِ مِنْه ذلك خمسةٌ، أمّا الأربعة فلا تكفي في عَدَدِ الجمع المذكور؛ لاحتياجهم إلى التزكية فيما لو شهدوا بالزِّنا، فلا يفيد قولهم العلم.

وذهب قوم إلى أن للتواتر عدداً معيناً لا يحصل العلم بأقل منه، والقائلون بذلك اختلفوا في تعيينه واضطربوا، فقيل أقله عشرة، وإليه ذهب صاحب (القواطع)(٣)، عن الإصْطَخْرِي(٤) حيثُ قالَ: «لا يجوزُ أنْ يتواترَ بأقلَّ مِنْ عشرة، وإنْ جاز أنْ يتواترَ فما زاده(٥)، وحجته أن ما دونها آحاد، فاختصَّ بأخبار الآحاد، والعشرة فما زاد جَمْعُ كثرة.

---

(١) يعرف التواتر لغةً: بأنه عبارة عن تتابع الأشياء واحداً بعد واحد بينهما مهلة، وفي الاصطلاح: عبارة عن خبر جماعة بلغوا في الكثرة إلى حيث حصول العلم بقولهم.

(٢) قال السيوطي: «ولا يعتبر فيه عدد معين في الأصح» تدريب الراوي: ١٧٦/٢. وينظر للتفاصيل قول ابن حزم في الإحكام: ١٠١/١؛ الآمدي، الإحكام: ٢٣/٢.

(٣) ذكره حاجي خليفة باسم (القواطع في أصول الفقه) هو لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، قال السبكي: الإمام الجليل العلم الزاهد الورع أحد أئمة الدنيا الموفاته سنة ٤٨٩هـ. طبقات الشافعية: ٣٣٥/٦؛ شذرات الذهب: ٣٩٣/٣؛ كشف الظنون: ١٣٥٧/٢. والكتب مطبوع في بيروت بتحقيق: محمد حسن محمد الشافعي سنة ١٤١٧هـ/١٩٩٧.

(٤) هو أبو سعيد الحسن بن أحمد بن يزيد الإصطخري الشافعي، فقيه العراق، قال الخطيب: كان ورعاً زاهداً متقللاً من الدنيا، له تصانيف مفيدة، وقال عنه الذهبي: الإمام القدوة العلامة شيخ الإسلام، وفاته سنة ٣٢٨هـ. تاريخ بغداد: ٢٦٨/٧؛ وفيات الأعيان: ٧٤/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٥٠/١٥.

(٥) قواطع الأدلة: ص ٣٢٦.

ورُدَ بأنّه: إن أراد بالآحاد ما هو مصطلح الحسّاب، فلا وجهة[1] للتمسك به، وإن أراد أنّه جمعُ قلّةٍ بقرينةِ مقابلتِهِ بجَمْعِ الكثرة، فلا يخفى ضعفه أيضاً.

وقيل: أقله اثني عَشَرَ، عَدَدَ النقباء الَّذينَ نصبَهُم موسى (عليه السلام)[2]، وبَعَثَهم للكنْعَانيين بالشام - طليعةً لبني إسرائيل - ليُعلموهم بأحوالهم التي لا ترهب[3].

وقيل: أقله، عشرون لقوله تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥]، فيتوقَّف بعث عشرين إلى مائتَيْن على إخبارهم بصبرهم.

وقيل: أقلّه أربعين؛ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ [١٢/ب] ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، وكانوا أربعين رجلاً، فأخبار الله عنهم بأنّهم كافوا[4] نبيه يستدعي إخبارَهم عن أنفسهم بذلك له ليطمئن قلبه، فكونُهُم على هذا العدد ليس إلا؛ لأنه أقل ما يفيد العلم.

وقيل: أقله سبعون؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا﴾ [الأعراف: ٦٤] ليُخْبِروا قومهم بما يَسْمَعونه، فكونهم على هذا العدد ليس إلا؛ لأنه أقلّ ما يفيد العلم[5].

وقيل: ثلاثمائة وبضعة عشر، عَدَدَ أهْل بدر، وهذا لاقتضائه زيادةِ احترامِهم يستدعي التنقيب عنهم ليعرفوا، وإنما يُعْرَفون بأخبارهم، فكونهم على هذا العدد ليس إلا؛ لأنهم أقل عدد يفيد العلم.

وهذه الأدلّة كلها ممنوعة، إذ لا تعلق بشيء منها للأخبار، ولو سلِّم

---

(١) في (أ): (جهة).

(٢) في (أ): (عليه الصلاة والسلام).

(٣) ينظر تفاصيل ذلك عند: الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام: ٣٨/٢؛ الشوكاني، إرشاد الفحول: ٩١/١.

(٤) في (أ): (كافئوا).

(٥) ينظر: الآمدي، الإحكام: ٣٨/٢؛ الغزالي، المستصفى: ص ١١٠.

فليس فيها دَلَالَةٌ على أن ذلك العدد شَرْطٌ لتلك الوقائع، ولا على كَوْنِهِ مفيداً للعلم(١).

وقَالَ ابن قتيبة(٢) في كتابه (مُخْتَلِف الحديث): «والذي بَرْهَن هذه(٣) الأقوال، يلزمُهُ إثبات قولٍ بثمانية؛ لقوله تعالى: ﴿وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢] وإثبات قول بتسعة عشر لقوله تعالى: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ۝﴾ [المدثر: ٣٠]، ولم يصيروا إليه، فدلَّ على فساد حُجَّتِهم»(٤).

وَاستَنَدَ ذَلِكَ الخبر **إلى الحِسِّ**: أي انتهى إلى أمر محسوس، وهو ما يُدْرَكُ بإحدى الحواسِّ الخمس، كالإخبار بوجود مَكَّة وطَيْبة، بخلاف ما إذا استند إلى أمر معقول، كالإخبار بحدوثِ العالم مثلاً؛ لأنه إن كان مِنَ الأوليات فلا يحتاج إلى التواتر؛ لأنَّ كلَّ أحدٍ يعلمُ ذلك بمجرَّد العقل، وإن [١٣/أ] كان من النظريَّات، فكل واحد منهم يُخْبِرُ عن نظره، فَلَم يتواردْ على محلٍّ واحد، والغلط جائزٌ على كل واحد منهم، وفي المحسوس: المُخْبِرونَ به تواردوا على محل واحد.

وخصَّ الحافظ ابن حجر في (شرحه) المستند بالشواهد والمسموع، اعتباراً للغالب، ولأنَّ البحثَ في المتواتر من قوله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفعله وتقريره، والأول من المسموعات، والثاني والثالث مِنَ المُبْصَرَات، وإلا فالشرط الانتهاء إلى مُطْلَقِ الحس الشامل للحواس الخمسة كما، ذهب إليه المصنِّف.



---

(١) ينظر إلى بحث ابن حزم الظاهري النفيس حول عدد التواتر في كتابه الإحكام في أصول الأحكام: ١٠١/١.

(٢) هو أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، من علماء الحديث والآثار، قال عنه الخطيب: كان ثقة ديناً صالحاً، وقال الذهبي: نزل بغداد، وجمع وصنف، وبعد صيته، وفاته سنة ٢٧٦. تاريخ بغداد: ١٧٠/١٠؛ وفيات الأعيان: ٤٢/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٢٩٦/١٣.

(٣) في (أ) و (ب): (بهذه).

(٤) الكتاب يحمل تسمية: تأويل مختلف الحديث: ص ٦٦.

قف على المتواتر

فَهُوَ المُتَواتِرُ اللفظي: وهو ما تواتر لفظه ومعناه، وذلك كحديث[1]: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2] وقوله عليه الصلاة والسلام[3]: «البَيِّنَةُ[4] عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»[5].

وهو قليلٌ جداً، كما قالَ ابن الصلاح[6]، وإنْ أثبته الحافظ في (شرحه) بكثرة، حيثُ قالَ: «ومِنْ أحسَنِ ما يتقرَّر به كونُ المتواتر موجوداً وجودَ كَثْرة في الأحاديث: أن الكُتُب المشهورة المتداوَلَة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً، المقطوعَ عندهم بصحَّة نسبتها إلى مصنِّفيها، إذا اجتمعَتْ على إخراج حديثٍ، وتعدَّدت طرقه تعدُّداً تحيلُ العادة تواطئهم على الكذب إلى

---

(١) في (و): (الحديث).

(٢) البخاري، كتاب العلم، باب أثم من كذب على النبي ﷺ: ١/٥٢، رقم ١٠٧؛ مسلم، كتاب المقدمة، باب بتغليظ الكذب على رسول الله ﷺ: ١/١٠، رقم ٢؛ الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ: رقم ٢٦٥٩؛ أبو داود، كتاب العلم، باب في التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ: ٣٦٥١؛ ابن ماجة، كتاب المقدمة، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ: رقم ٣٠. نقل الحافظ ابن حجر عن المديني قوله: يرويه نحو مائة من الصحابة، فتح الباري: ١/٢٠٣، وقيل بل اثنان وستون صحابياً، منهم العشرة المشهود لهم بالجنة. ينظر: التقييد والإيضاح: ١/٢٦٦.

(٣) في (أ): (ﷺ).

(٤) في نسخة (و) و (ب): (اليمين).

(٥) حديث أخرجه بهذا اللفظ بعض المحدثين، وجاء بلفظ آخر عند: البخاري، كتاب التفسير، باب إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم: رقم ٤٢٧٧؛ مسلم، كتاب الأقضية، باب اليمين على المدعي عليه: رقم ١٧١١؛ الترمذي، كتاب الأحكام، باب في أن البينة على المدعي: رقم ١٣٤٢؛ أبو داود، كتاب الأقضية، باب اليمين على المدعى عليه: رقم ٣٦١٩؛ النسائي، كتاب آداب القضاء، باب عظة الحاكم على اليمين: رقم ٥٤٢٥؛ ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب البينة على المدعي: رقم ٢٣٢١.

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٣٠.

آخر الشروط، أفاد العلْمَ اليقيني بصحَّة[1] نسبته إلى قائله، ومثلُ ذلكَ في الكُتُب المشهورة كثير»[2]، انتهى.

فإن المحقق ابن أبي شريف[3] قد رد ذلك في (حاشيته)[4] بقوله ـ بعدما ساق العبارة ـ: قد يقال عليه لا يلزم [بصحة][5] نسبة الكتب إلى مصنِّفيها، أنْ يكونَ ذلك القطْع حاصلاً [١٣/ ب] عن المتواتر، فقد يكون حصوله بخبر الآحاد المحفوفِ بالقرائن، وإلاَّ فهذا صحيحُ البخاريِّ الذي هو أصحُّ كُتُب الحديث، لا يُروى بالسماع المتصل إلا عن الفَرَبْرِي[6]، بل وغالبُ الكُتُب المشهورة لا يبلُغُ ـ فيما نعلَمُ ـ عَدَد رواتها عن مصنِّفيها ـ الذي يتَّصل الإسناد في عَصْرنا إليهم سماعاً ـ عدد التواتر.

وقد يجابُ: بأنَّ كونَ مَنْ عُلِمَتْ رواته دون عدد التواتر، لا يستلزِمُ كونَ الرواة في كلِّ عصْرٍ، أو في بعض الأعصار دون عدد التواتر، فكم مِنْ سامعٍ مات قبل أنْ يُسْمَعَ مِنْه؟ وكم مِنْ مستَمِعٍ لم يضبطْ جميعَ مَنْ سمع منه؟ بل ولا واحدٌ منهم في طبقته سَمِعَ، فمات ذِكر روايته بموته، هكذا في كلِّ عصرٍ، كما أجيب بمثله عن هذا الإيراد، حيث أورد على القول بتواتر القرآن الكريم بالقراءات المعروفة مع السبعة والعشرة، بل قد سمع الصحيح من البخاري ـ غير الفَرَبْرِي ـ عددٌ بعضهم يبلغ التواتر، غير أن الفَرَبْرِيَّ

---

(١) كذا في (و) و (ب) وفي نزهة النظر أيضاً، وقد وردت في نسخة (أ): (صحة).

(٢) نزهة النظر: ص ٢٣.

(٣) هو كمال الدين محمد بن محمد بن أبي بكر علي بن مسعود الشافعي المصري، المعروف بابن أبي الشريف، كان علماً بالأصول والفقه والعربية، له معرفة بالقراءات والفقه، له مصنفات عديدة، وفاته سنة ٩٠٦هـ الضوء اللامع: ٦٥/٩؛ البدر الطالع: ٢٤٣/٢؛ كشف الظنون: ٥/١.

(٤) هي حاشية لابن أبي الشريف على شرح المحلي لجمع الجوامع. كشف الظنون: ٥/١.

(٥) سقطت من (أ) و (ب).

(٦) هو أبو عبدالله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح الفربري، نسبة إلى فربر: وهي من قرى بخارى، سمع الصحيح على يد البخاري مرتين، وهو أشهر من رواه عنه، قال عنه الذهبي: المحدث الثقة العالم، وفاته سنة ٣٢٠. وفيات الأعيان: ٢٩٠/٤؛ سير أعلام النبلاء: ١٠/١٥؛ الشذرات: ٢٨٦/٢.

تأخّرت وفاته، فعَكَفَ الناسُ على الأخْذ عنه، كما صرَّح بذلك، وقد اتفق ذلك في بعض الكتب[1].

وأما المعنويُّ: فهو أنْ يتواترَ معنًى ضمن ألفاظٍ مختلفةٍ، ولو كان ذلك المعنى المشتَرَكُ فيه بطريق اللزوم، كما إذا أخبر واحدٌ عن حاتم[2] بأنَّه أعطى ديناراً، وآخر أنَّه أعطى بعيراً، وآخر أنَّه أعطى فرساً، وهلم جرا، فإنَّ المخبرين ـ وإن اختلفوا في الأداء ـ فقد اتفقوا على معنى كلي، وهو الإعطاء، وهو دونَ التواترِ اللفظيِّ لأجل [١٤/أ] الاختلاف في طريق النقل.

قال الشيخ أبو إسحاق[3]: «ولا يكاد يقع الاحتجاج به إلا في شيء من الأصول، ومسائل قليلة في الفروع، كغَسْل الرجلَيْن مع الروافض، والمسح على الخُفَّيْن مع الخوارج»[4].

وأما الأول: فهو مفيد للعلْم الضَّرُوريِّ[5]، أي: الحاصل عند سماعه مِنْ غير احتياج إلى نظر وكَسْب؛ لحصوله لمن[6] لا يتأتى منه النظر، كالبُلْهِ والصِّبيان، وهذا هو الصحيحُ الذي ذَهَبَ إليه الجمهورُ مِنَ المحدثين والفقهاء والمتكلمين[7].

---

(١) ينظر تدريب الراوي: ١٨/٢.

(٢) هو حاتم بن عبدالله بن سعد الطائي، كان جواداً شاعراً، عاش في الجاهلية، وأدرك ابنه عدي الإسلام فأسلم على يد النبي ﷺ.

(٣) هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن مهران الإسفراييني المتكلم الأصولي، الفقيه الشافعي، قال عنه الذهبي: الإمام العلامة الأوحد، الأستاذ.. صاحب المصنفات الباهرة، وفاته سنة ٤١٨هـ. وفيات الأعيان: ٢٨/١؛ سير أعلام النبلاء: ٣٥٣/١٧؛ طبقات الشافعية: ١٧١/٢.

(٤) يمكن النظر في هذا الموضوع إلى ما قاله الشاطبي في الموافقات: ٢٩٨/٣.

(٥) قال الحافظ في تعريف العلم الضروري: «هو الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه». نزهة النظر: ص ٢١. قال الزركشي: «إن المتواتر يفيد العلم الضروري، وتلقي الأمة له بالقبول يفيد العلم النظري». النكت على مقدمة ابن الصلاح: ٢٧٦/١.

(٦) في (أ): (ممن).

(٧) وهذا الذي ذكره الآلوسي هو الذي ذهب إليه جمهور الأصوليين، قال أبو محمد المقدسي: «العلم الحاصل بالتواتر ضروري وهو الصحيح». روضة الناظر: ص ٩٤. وينظر للتفاصيل: الإحكام للآمدي: ١١٥/١؛ المستصفى: ١٠٨/١؛ قواطع الأدلة: ص ٤٨٣؛ إرشاد الفحول: ٣٦/١.

وذهب الكعبي[1] من المعتزلة إلى [أنه][2] نَظَرِيٌّ؛ وفسَّر ذلك إمام الحَرَمَيْن[3] في (البُرْهَان): «بتوقفه على مقدِّماتٍ حاصلةٍ عند السامع، وهي: ما مَرَّ مِنَ الأمور المحقَّقة لكَوْن الخبر متواتراً، لا بمعنى الاحتياج إلى النَّظر عَقِبَ السَّماع، فلا خلاف في المعنى في انه ضروري؛ لأنَّ توقفه عَلى تلك المقدمات لا ينافي كونه ضرورياً»[4].

وتوقَّف الآمِدِي[5] والشَّريف المرْتَضَى[6] عن القَوْل بواحدٍ مِنْ الضروريِّ والنظري[7]، وصحح الوقف بالقول صاحب (المصادر)[8].

وهو متفق للسامعين إن كَانَ لكثرةِ العددِ في رواته، أي: يجب حصوله لكلٍّ مِنْ السامعين، وما يَحْصُلُ منه القرائن زائدة على أقلِّ عددٍ صالحٍ له يختلفُ، فيحصُلُ لزيد دون غيره من السامعين مثلاً؛ لأنَّ القرائن قد تقُومُ[9] عند شخْصٍ دون آخر، [بأنَّ تكون لازمة له من أحواله المتعلقة

---

(١) هو أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن محمود البلخي الكعبي، شيخ من شيوخ المعتزلة، وإليه تنسب فرقة الكعبية، له مصنفات عديدة في الأصول والكلام، وفاته سنة ٣٢٧هـ. تاريخ بغداد: ٣٨٤/٩؛ وفيات الأعيان: ٢٥/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٢٥٥/١٥.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) هو أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني، إمام الحرمين، الفقيه الشافعي، وأحد الأعلام في الأصول، وله عدة مؤلفات مفيدة، وفاته سنة ٤٧٨هـ. سير أعلام النبلاء: ٤٦٨/١٨؛ طبقات الشافعية: ٢٥٥/٢؛ شذرات الذهب: ٣٥٨/٤.

(٤) البرهان في أصول الفقه: ٧٥٩/٢.

(٥) هو أبو الحسن علي بن محمد الآمدي الحنبلي الشافعي، المتكلم العلامة صاحب التصانيف العقلية، وفاته سنة ٦٣١هـ. سير أعلام النبلاء: ٣٦٤/٢٣؛ شذرات الذهب: ١٤٣/٦.

(٦) هو علي بن الحسن بن موسى بن محمد العلوي الشريف المرتضى، المتكلم الشيعي المعتزلي، صحاب التصانيف، عاش في بغداد، وإليه ينسب كتابة نهج البلاغة، وفاته سنة ٤٣٦هـ. تاريخ بغداد: ١٤٠٢/١١؛ لسان الميزان: ٢٢٣/٤.

(٧) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام: ٢٦/٢.

(٨) لم أقف على ترجمة له.

(٩) في (ب): (تقدم).

به، أو المُخبر به أو بالمُخبر عنه][1].

أما الخَبَرُ المفيدُ للعِلْمِ بالقرائنِ المُنفصلة عنْهُ فليس بمتواتر، وقيل: يجب حصولُ العلْم مِنَ المتواتر لكُلٍّ مِنَ السامعين مطلقاً؛ لأنَّ القرائن في مثل ذلك ظاهرةٌ [١٤/ب] لا تخفى على أحَدٍ منْهم.

وقيل: لا يجبُ ذلك مطلقاً، بل قد يحصُلُ العلْمُ لكُلٍّ منهم، ولبعضهم فقط لجوازِ أنْ لا يحصُلَ العلْمُ لبَعْضٍ بكَثْرة العدد كالقرائن.

هذا [وقوله: (جَمْعٌ) يخرج خبر الواحد، وقوله: **يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَوَاطُئهم [عَلَى الكَذِبِ]**[2].. الخ، يُخْرِجُ خبَرَ جمعٍ لا يمتنع فيهم ذلك][3].

وقوله: **وَاسْتَنَدَ [إِلَى الحِسِّ]**.. الخ: يُخرِجُ ما استند إلى معقول، كما مَرَّ.

وَإِنْ رَوَاهُ ـ أي الخبر ـ **أَكْثَرُ مِنِ اثْنَيْنِ**: كثلاثة وأربعة وخمسة مثلاً، وقد تبع المصنِّف بهذا ابن الصَّلاح[4]، لكن اختار ابْنُ الحاجب والآمِدِيُّ والغَزَّالي[5]: أنَّ أقلَّه: ما زادَتْ نَقَلَتُهُ على ثلاثة ما لم يبلُغ حدَّ التواتر[6]، وبه جزم الجَزَرِيّ[7] في (منظومته) التي نَظَمَهَا في هذا العِلْمِ، حيث قالَ:

---

(١) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ) و (ب). وينظر ما قاله الحنفية بهذا الخصوص عند السرخسي، أصول السرخسي: ٢٤/٢؛ وما قاله غيرهم في المستصفى: ١٠٨/١.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ).

(٣) ما بين المعقوفتين سقطت من (ب).

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ص ٤٥٠.

(٥) هو أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، حجة الإسلام من مشاهير الفقهاء العارفين بعلم الكلام، كان مفرد الذكاء واسع التصانيف، كان له ميل نحو الصوفية والعلوم العقلية، ثم أقبل في آخر عمره على الحديث وقرأ الصحيحين، وفاته سنة ٥٠٥هـ. وفيات الأعيان: ٢١٦/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٣٢٣/١٩؛ طبقات الشافعية: ١٩١/٦.

(٦) الآمدي، الإحكام: ٣٨/٢؛ المستصفى: ص ١٤٢.

(٧) هو شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن علي الدمشقي الشافعي، كان بارعاً بالقراءات القرآنية، وفاته سنة ٨٣٣هـ. ذيل تذكرة الحفاظ: ص ٣٧٦؛ طبقات الحفاظ: ص ٥٤٩.

وَالْخَبَرُ الْمَشْهُورُ مَا يَرْوِيهِ فَوْقَ ثَلاثَةٍ[1] عَنِ الْوَجِيهِ

أي عن راوٍ ذي وَجاهة [وقدر][2].

وَلَمْ تَجْتَمِعْ فِيهِ شُرُوطُ الْمُتَوَاتِرِ الثَّلاثَةُ: السابقة وهي:

١ - رواية العَدَدِ الكثير في سائر الطَّبَقاتِ.

٢ - واستِحَالَة تواطُئهم على الكَذِبَ.

٣ - والاستِنَاد إلى الحِسِّ.

وهذا هو الحقُّ الحَقِيقُ بالقَبُول.

وأمّا ما ذَهَبَ إليه الحافِظُ في (شرحه) مِنْ أنّها أربعةٌ بل خمسةٌ:

أولها: أنْ يَرْوِيَهُ عددٌ كثيرٌ.

الثاني: أنْ تُحِيلَ العادةُ تواطؤهم وتوافُقَهُم على الكذب.

الثالث: أنْ يَرْووا ذلك عن مِثْلهم مِنْ الابتداء إلى الانتهاء، أي: في جميع طبقاتِهِ إنْ كانَتْ له، والمراد بالمماثلة: المماثلة في أصْل الكثرة، بأن لا تَنقُص طَبَقَةٌ مِنْ الطبقات عن حَدِّ الكثرة الذي سَبَقَ، لا في عدد آحادها، فلا يَرِدُ شيءٌ مِنْ حيثُ [١٥/أ] زيادةُ الآحاد ونقصانُها، حتى يحتاجَ إلى التأويل الذي ذكَرَه الشارح، على أنّه يَخْتَلُّ بهِ التعريف جَمْعاً، فتأمل.

الرابع: أن يكون مستَنَد انتهائِهم الحِسَّ، أي ينتهي إلى واقعة قوليّة أو فعليّة.

الخامس: أنْ يضافَ إلى ذلك، أنْ يَصْحَبَ خَبَرَهُمْ إفادَةُ العِلْمِ لسامعه[3].

---

(١) في (ب) تكررت كلمة (ثلاثة).

(٢) سقطت من (أ).

(٣) نزهة النظر: ص ٢١.

فمخالفٌ لما ذَكَره أغلبُ المحقِّقِين مِنْ أنَّ الشروط ثلاثةٌ، مع أنَّ في عدِّ[1] الأخير شرطاً للمتواتر نَظَرٌ؛ لأنَّ إفادَةَ العِلْمِ حُكْمُ المتواتر، فكيفَ يُجْعَل ذلك الشيءُ شرطاً له وداخلاً في تعريفه، فيلزم من الدور[2].



قف على المشهور

فَهُوَ: أي الخَبَر الذي **رَوَاهُ أَكْثَرُ مِنَ اثْنَيْن وَلَمْ تَجْتَمِعْ [فِيهِ شُرُوط المُتَواتِر الثَّلاثة فَهُوَ]**[3] **المَشْهُورُ**: عند المحدثين؛ سمي بذلك لظهوره ووضوحه، وبينه وبَيْنَ المتواتر مباينَةٌ.

وقد اضطَرَبَ كلامُ الحافظ في (شَرْحه) في هذا المقام، فصرح أولاً: أن بينهما عموم وخصوص[4] مطلق، حيثُ قَالَ: «فكلُّ متواترٍ مشهورٌ مِنْ غير عَكس»، وثانياً بالمباينة حيثُ قَالَ: «ما لم يجتمع في شروط المتواتر»[5].

ويمكن أنْ يجاب: بأنَّ المشهورَ يُطْلَقُ على ما يُقَابلُ المتواتر، وهو المراد ثانياً، وعلى ما هو أعمُّ، وهو المرادُ أولاً.

وعند جماعة مِنَ الأصوليين: أنَّ المشهور والمستفيض بمعنىً واحدٍ؛ لأنَّهما قِسْمٌ مِنَ الآحاد في أرجح الأقوالِ وأقواها، وهو الشائعُ عن أصلٍ، بخلاف الشائع لا عن أصل، فإنَّه مقطوعٌ بكَذِبه سمي بالأول لوضوح أمره، كما سبق، يقال: شَهَرْتُ الأمْرَ شَهْراً وشهرةً فاشتهر، وبالثاني لانتشاره

---

(١) في (ب): (عدد).

(٢) ينظر للفائدة إلى ما قاله الخطيب البغدادي، الكفاية: ص ١٦.

(٣) في (و): (الخ) بدل ما بين المعقوفتين.

(٤) في (أ) و (ب): (عموماً وخصوصاً).

(٥) نزهة النظر: ص٢٣.

وشيوعه بين الناس مِنْ فَاضَ الماءُ يَفِيضُ فيضاً، وفيوضَةً: إذا كَثُرَ حتَّى سال[(١)].

وذَهَبَ جمع منهم: المَاوَرْدِي[(٢)]، والأستاذ أبو إسحاق: إلى أن المشهور قِسمٌ ثالثٌ [١٥/ب] غير المتواتر والآحاد.

وذَهَبَ أبو بكر الصَّيرَفيُّ[(٣)] والقَفَّال[(٤)] إلى أنَّه بمعنى التواتر.

وفسره الماوَرْدي في (الحاوي)، والروياني[(٥)] بما يقتضي: أنه أخصُّ مِنَ المتواتر وأعلى منه؛ حيثُ قَالَ: الاسْتِفَاضَةُ أنْ يَنتشِرَ مِنْ ابتدائِهِ بين البرِّ والفاجر، ويتحقَّقَهُ العالمُ والجاهل، ولا يشكّ فيه سامعٌ إلى أنْ ينتهي، قالا: وهو أقوى الأخبار وأثبتها حُكْماً[(٦)].

---

(١) ينظر البرهان في أصول الفقه: ٣٣٦/١.

(٢) هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي القاضي البصري، أحد أئمة الشافعية، ومن وجوه الفقهاء، وله تصانيف عدة أشهرها الحاوي، وعده الذهبي من أقضى القضاة، في حين اتهمه ابن الصلاح بالاعتزال، وفاته سنة ٤٥٠هـ. وفيات الأعيان: ٢٨٢/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٦٤/١٨؛ طبقات الشافعية: ٢٣٠/٢.

(٣) هو أبو بكر محمد بن عبدالله الصيرفي الشافعي الفقيه الأصولي، له مصنفات عديدة، وكان عالماً بالأصول فقيهاً على مذهب الشافعي، وفاته سنة ٣٣٠هـ. طبقات الفقهاء: ص ٢٠٢؛ وفيات الأعيان: ٣٣٧/٣ طبقات الشافعية: ١١٧/٢.

(٤) هو أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي القفال الشافعي، أحد الأعلام والفقهاء المشهورين، قال الحاكم: كان اعلم أهل ما رواه النهر بالأصول، وأكثرهم رحلة في طلب الحديث، وفاته سنة ٣٦٥هـ. وفيات الأعيان: ٢٠٠/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٢٨٣/١٦؛ طبقات الشافعية: ١٤٩/٢.

(٥) هو أبو المحاسن عبدالواحد بن إسماعيل بن أحمد الطبري الشافعي، كان فقيهاً أصولياً، وتولى منصب القضاء، قال الذهبي: وارتحل في طلب الحديث والفقه جميعاً، وبرع في الفقه ومهر وناظر وصنف التصانيف الباهرة، وفاته سنة ٥٠٢هـ. تهذيب الأسماء واللغات: ٢٧٧/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٦٠/١٩؛ طبقات الشافعية: ٢٨٧/٣.

(٦) قال السمعاني: «وأما المتواتر: فكل خبر علم مخبره ضرورة، وقد فرق بعضهم بين أخبار الاستفاضة، وأخبار التواتر، وزعم أن أخبار الاستفاضة ما تبدوا منتشرة ويكون انتشارها في أولها، مثل انتشارها في آخرها وأخبار التواتر ابتدأ به الواحد بعد الواحد=

والتواتر: أن يبتدئ به الواحد بعد الواحد، حتَّى يكثر عددُهُم، ويبلغ قدراً[1] ينتفي عن مِثلِهِم التواطُؤ والغَلَط، فيكونُ في أوَّله مِنْ أخبار الآحاد، وفي آخرِهِ مِنْ التواتُرِ.

ومرادُهما بأوَّله: أول أمره لا أول الطبقات من الأسفل.

قَالَ: والفرق بينهما من ثلاثة أوجه:

أحدها: هذا.

وثانيها: الاستفاضَةُ لا يُراعىٰ فيها عَدَالة المُخْبِرِ، بخلاف التواتر.

وثالثها: أن الاستثناء في الاستفاضَةِ مِنْ غير قَصْدٍ، ولا استثناء في التواتُرِ بالقصد.

ويستويان:

١ ـ في انتفاء الشك ووقوع العلم بهما[2].

٢ ـ وعدم الحصر في العدد.

٣ ـ وانتفاء التواطؤ على الكذب من المخبرين.

ومثَّلا المستفيض بعدد الركعات، والتواتر بوجوب الزكاة.

قَالَ البِرْماوِيُّ[3] ـ بعد نقله [ما ذكر][4] عنهما ـ: وما اشْتَرَطَاه في

= حتى يكثر عددهم ويبلغوا عدداً ينتفي عن مثلهم المواطأة معه والأصح أن لا فرق؛ لأن من حيث اللسان كلاهما واحد، وهذا الفرق أجد من أهل اللسان». قواطع الأدلة: ٣٢٥/١. وينظر للفائدة أيضاً: إرشاد الفحول: ٩٤/١.

(١) في (أ): (عدداً).

(٢) في (ب): (بها).

(٣) هو شمس الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالدائم بن موسى العسقلاني المصري الشافعي، تميز بالفقه والنحو والأصول، وأقام بمصر يشتغل ويفتي، قال السخاوي: «كان متواضعاً قليل الكلام، ذا همة عالية في شغل العلم وتفريغ نفسه إليهم»، وفاته سنة ٨٣١هـ. الضوء اللامع: ٢٨٠/٧؛ طبقات الشافعية: ١٠٣/٤؛ شذرات الذهب: ١٩٧/٧.

(٤) زيادة من (أ).

الإفاضة مِنْ عَدَدٍ يمتنع تواطؤُهم على الكذب، مفرّعٌ على قولهما في شهادة الاستفاضة بذلك، وبه قالَ ابْن الصَّبَّاغ[1] والغزالي والمتأخرون.

قَالَ الرافعي[2]: هو أشْبَهُ بكلام الشَّافعي، لكنَ الذي اختاره الشَّيْخُ أبو حامد[3]، والشَّيخ أبو إسحاق وأبو حاتم القَزْوِيني[4]: أنّ أقلَّ ما يثبت[5] به الاستفاضة اثنان[6]، وإليه مال إمام الحرمين[7]، انتهى.

وإنما أطنبنا [١٦/أ] الكلام ـ وإن [كَانَ][8] ذلك ليس هذا محله ـ ليقف الناظر على حقيقة الحال، ويُحِيط بما في هذا البَحْثِ مِنَ المقال.

ثُمَّ المشهور ـ كما يطلق على ما ذكره المصنِّف ـ كذلك، يُطْلَقُ على

---

(١) هو أبو نصر عبدالسيد بن محمد بن عبدالواحد البغدادي الشافعي، فقيه العراق في عصره، وكان ورعاً ثبتاً صالحاً فقيهاً أصولياً محققاً، قال عنه السمعاني: «شيخ ثقةٌ، صالح حسن السيرة»، وفاته سنة ٤٧٧هـ سير أعلام النبلاء: ٤٦٤/١٨؛ طبقات الشافعية: ٢٥١/٢؛ شذرات الذهب: ١٣١/٤.

(٢) هو أبو القاسم عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم الشافعي، العلامة صاحب فقه وورع، ومن الصالحين المتمكنين، قال عنه الذهبي: «شيخ الشافعية، عالم العجم والعرب، إمام الدين»، وفاته سنة ٦٢٣هـ سير أعلام النبلاء: ٢٥٢/٢٢؛ طبقات الشافعية: ٧٥/٢.

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد الإسفراييني الشافعي، كان رأس الشافعية ببغداد في زمانه، وكانت له مكانة رفيعة فيما بعد عند الشافعية نظراً لمؤلفاته القيمة في المذهب، قال أبو إسحاق: انتهت إليه رئاسة الدنيا والدين ببغداد، وعلق عنه تعاليق في شرح المزني، وطبق الأرض بالأصحاب، وفاته سنة ٤٠٦هـ تاريخ بغداد: ٣٦٨/٤؛ وفيات الأعيان: ٧٢/١؛ سير أعلام النبلاء: ١٩٣/١٧.

(٤) هو أبو حاتم محمود بن الحسن الطبري الشافعي، الفقيه كان حافظاً للمذهب والخلاف وصنف كتباً كثيرة، قال عنه الذهبي: «العلامة الأوحد... صاحب التصانيف العزيزة في الخلاف والأصول والمذهب»، وفاته سنة ٤٤٠هـ تهذيب الأسماء واللغات: ٢٦٤/٢؛ سير أعلام النبلاء: ١٢٨/١٨؛ طبقات الشافعية: ٢١٨/٢.

(٥) في (و): (ثبت).

(٦) ينظر: إرشاد الفحول: ص ٩٤؛ قواطع الأدلة في الأصول: ص ٣٢٥.

(٧) البرهان في أصول الفقه: ٣٩٣/١.

(٨) زيادة من: (أ) و (ب).

ما أشتهر[1] على الألسنة، فيشتمل ماله إسنادٌ واحدٌ فصاعداً، بل ما لا يوجد له إسنادٌ وأصلٌ، كما ذكره الحافظ في (شرحه)[2].

وأمثلته: ما نقل عن الإمام أحمد [ابن حنبل][3] (رضي الله تعالى عنه) أنَّه قالَ: أربعةُ أحاديث تدور في الأسواق، وليس لها أصلٌ في الاعتبار:

إحداها: «**مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ آذر بَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ**»[4].

والثاني: «**مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فأنا خَصْمُهُ يَوْمَ القِيامَةِ**»[5].

والثالث: «**يَوْمُ نَحْرِكُمْ يَوْمُ صَوْمِكُمْ**»[6].

والرابع: «**لِلسَّائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ**»[7] انتهى[8].

---

(١) في (أ): (يشتهر).

(٢) نزهة النظر: ص ٢٤.

(٣) سقطت من (أ).

(٤) وقد حكم معظم المحققين على هذا الحديث بالوضع، والمتهم فيه إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو شيبة، فقد كذبه شعبة، وقال عنه ابن معين: ليس بثقة، وقال النسائي: متروك، وقال أحمد: ضعيف. ينظر ميزان الاعتدال: ١/١٧٠. وقد سئل عن الحديث الإمام أحمد فقال: باطل، وقال العيني: لا أصل له، ينظر: كشف الخفاء: ١/٥٥٣؛ نقد المنقول: ص ١١٤؛ المنار المنيف: ص ١٢٣؛ ترتيب الموضوعات: ص ٤٤١؛ اللآلئ المصنوعة: ١/٤٨٤.

(٥) وهو حديث منكر، والمتهم فيه عبدالحميد بن يوسف عن ميمون بن مهران، قال الأزدي: ليس بشيء، وقال غيره: لا يتابع على حديثه. لسان الميزان: ٣/٣٩٨؛ ضعفاء العقيلي: ٣/٤٤. وينظر كشف الخفاء: ٢/٢٨٥.

(٦) هو لا أصل له. ينظر: نقد المنقول: ص ١٣٣؛ كشف الخفاء: ٢/٥٤٠؛ المصنوع: ص ٢١٩.

(٧) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ١/٢٠١،؛ أبو داود: ٢/١٢٦؛ البخاري في التاريخ الكبير: ٨/٤١٦؛ ابن خزيمة في صحيحه: ٤/١٠٩؛ الطبراني، المعجم الكبير: ٣/١٣٠؛ القضاعي، مسند الشهاب: ١/١٩١؛ ابن أبي الدنيا: مكارم الأخلاق: ص ١١٩؛ الديلمي، مسند الفردوس: ٣/٣٢٤؛ البيهقي، السنن الكبرى: ٧/٢٣؛ وشعب الإيمان: ٣/٢٢٧؛ البزار، المسند: ٤/١٨٦؛ ابن عدي، الكامل: ١/٢٥٩؛ أبو يعلى، المسند: ١٢/١٥٤؛ ابن قانع في معجم الصحابة: ٣/٢١١. والحديث ضعيف كما حكم عليه الشيخ الألباني في الضعيفة: رقم (١٣٧٨).

(٨) التقييد والإيضاح: ١/٢٦٣؛ توجيه النظر إلى أصول الأثر: ١/١٤٠.

وإنما عَبَّر عن (صَفَر) بآذر؛ لأنَّه إما لغةُ الفرس، فإنهم يسمُّون هذا الشهر بآذر، أو لأنَّ شهر صَفَر وافقت التسميةُ له بآذر، والآذارَ: النار فعبرَّ به، أو لوقوع الفِتَن والبلايا فيه، كآذار إذا وقعت في بلدة؛ ولهذا حَكَموا بشُؤم صَفَر.

وقالَ بعض العارفين: سَبَبُ هذا الحديث أنَّ الله تعالى لما وعد نبيه[1] صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلقائه إياه تعالى[2] في شهر ربيع الأوَّل، اشتاق رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى لقاء ربِّه ووصالِ مَحْبوبه، فصدَرَ عنهُ هذا الحديثُ؛ لأنَّ البِشارةَ بخروج صفر بشارةٌ بالوصول إلى المحبوب، [ولا يخفى عليك أن هذا كلام أشبه شيء بهذيانات المجانين، كما لا يخفى على كلِّ ذي عقلٍ][3].

قَالَ العراقيُّ في (شَرْح ألفيته)[4]: «وذَكَرَ ابْنُ الصَّلاح في أمثلته: ما بلغه عن الإمام أحمد بن حنبل (رضي الله تعالى عنه)[5] تلكَ الأربعةَ السابقَة، واعتَرَضَ بعضُهم حيثُ [١٦/ب] قَالَ: لا يصحُّ هذا عن الإمام، وقد أخرجَ في (مسندِهِ) الحديث الرابع: عن وكيع وعبدالرحمٰن بن مَهْديٍّ[6]، كلاهما عن سفيان[7]، عن مُصْعَب بن محمدٍ[8]، عن يَعلَى بْنِ

---

(١) في (أ): (رسوله).

(٢) (تعالى): سقطت من (أ).

(٣) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ)، والغريب أن المحقق لم يعلق على كلام هؤلاء العارفين، على كثرة تعليقاته!.

(٤) المسماة فتح المغيث: ص ٣١٨.

(٥) في (ب): (عنهما).

(٦) هو أبو سعيد عبدالرحمٰن بن مهدي بن حسان بن عبدالرحمٰن العنبري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، وفاته سنة ١٩٨هـ. طبقات ابن سعد: ٢٩٧/٧؛ تذكرة الحفاظ: ٣٢٩/١.

(٧) هو أبو عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، ثقة حافظ وربما دلس، وفاته سنة ١٦١هـ. تذكرة الحفاظ: ٢٠٣/١؛ تهذيب التهذيب: ٩٩/٤.

(٨) هو مصعب بن محمد بن شرحبيل القرشي العبدري، ثقة، لا بأس به. الجرح والتعديل: ٣٠٤/٨؛ تهذيب الكمال: ٤٢/٢٨.

أبي يَحْيَى[1]، عن فاطمة بِنْتِ الحُسَيْنِ[2]، عن أبيها الحُسَيْن بن علي (رضي الله تعالى عنهم) عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو إسنادٌ جيِّدٌ، ويَعْلَى - وإنْ جهله أبو حاتم الرازي[3] -، فقد وثَّقه أبو حاتم بنُ حِبَّان[4]، وأما مصعبٌ: فوثقه يحيى بن مَعين وغيره.

وأخرجه أبو داود[5] في (سننه)[6] وسكَتَ عنه، فهو عنده صالح، وأخرجه أيضاً مِنْ حديث عليٍّ، وفي إسناده مَنْ لم يُسَمَّ، ورويناه أيضاً مِنْ حديث ابْن عَبَّاس، ومِنْ حديث الهِرْمَاس بن زياد[7].

وأما حديث: «مَنْ آذَى ذِمِّيّاً. . .»، فقد رواه بنحوه أبو داود أيضاً، وسكَت عنه مِنْ رواية صَفْوَان بن سُلَيْم[8]، عن عِدَّةٍ مِنْ أبناء أصحاب رسول الله صلى[9] الله تعالى عليه وسلم عن آبائهم دِنْيَةً[10]: عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى

---

(١) هو يعلى بن أبي يحيى المدني، قال أبو حاتم: مجهول، ووثقه ابن حبان. الجرح والتعديل: ٣٠٣/٩؛ تهذيب التهذيب: ٣٥٦/١١.

(٢) هي فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمية، وثقها ابن حبان، توفيت سنة ١١١هـ. تهذيب التهذيب: ٤٦٩/١٢.

(٣) هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو حاتم الرازي الغطفاني الحنظلي، قال عنه الذهبي: «كان من بحور العلم، طوّف البلاد، وبرع في المتن والإسناد، وجمع وصنف، وجرح وعدّل، وصحح وعلّل»، وفاته سنة ٢٧٧هـ. تاريخ بغداد: ٧٣/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٤٧/١٣؛ طبقات الحفاظ: ٢٥٥.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل: ٣٠٣/٩؛ تهذيب التهذيب: ٣٥٦/١١.

(٥) هو سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدي السجستاني، محدث البصرة وصاحب السنن، قال عنه ابن حبان: «أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكاً وورعاً وإتقاناً، جمع وصنف وذب عن السنن»، وفاته سنة ٢٧٥هـ. تاريخ بغداد: ٥٥/٩؛ سير أعلام النبلاء: ٢٠٧/١٣؛ طبقات الحفاظ: ص ٢٦١.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب حق السائل: رقم ١٤١٨.

(٧) هو الهرماس بن زياد بن مالك الباهلي، أو حدير البصري، سكن اليمامة، وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المائة. الاستيعاب: ١٥٤٨/٤؛ الإصابة: ٥٣٢/٦.

(٨) هو أبو عبدالله صفوان بن سليم الزهري المدني، وثقه جمهور المحدثين، وفاته سنة ١٣٢هـ. تذكرة الحفاظ: ١٣٤/١؛ تهذيب التهذيب: ٣٧٣/٤.

(٩) سقطت (صلى) من (ب).

(١٠) في هامش (و) قال الآلوسي: بسكون الدال وسكون النون من الدنو، وهو القرب=

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: «**ألاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِداً أو انْتَقَصَهُ أو كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً بِغَيْرِ طِيبِ نَفْس ؛ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[1] وهذا إسنادٌ جيدٌ، وإن كان فيه مَنْ لم يُسَمَّ، فإنَّهم عدَّةٌ مِنْ أبناء الصحابة (رضي الله تعالى عنهم)، يَبْلُغُونَ حدَّ التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة، وقد روينا في (سنن) البيهقي[2]، عن ثلاثين من أبناء الصحابة (رضي الله تعالى عنهم).

وأما الحديثان الآخران، فلا أصلَ لهما كما ذكره، انتهى[3].

قال البقاعي[4] ناقلاً عن شيخه[5]: والذي صحَّ عن أحمد ثلاثة أحاديث: وهي الأول [من هذه][6] الأربعة، والثاني منها، والثالث حديث السائل، لكن بلفظ: [١٧/أ] «**لو صَدقَ السَّائِلُ، مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُ**»[7].



قف على العزيز

هذا **وَإِنْ رَوَاهُ**، أي الخبر في سائر طبقاته **اثْنَان**، والمراد أنْ لا يرويهُ

= ونصبه على الحال من الآباء أي حال كون الآباء قريبين، وهم من ولد من غير واسطة.

(١) الحديث أخرجه بهذا اللفظ أبو داود: ١٧٠/٣، رقم ٣٠٥٢؛ البيهقي، السنن الكبرى: ٢٠٥/٩. وينظر كشف الخفاء: ٢٨٥/٢.

(٢) هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، من أئمة الحديث، ولد في خسر وجرد (من قرى بيهق بنيسابور)، ونشأ في بيهق، ثم رحل إلى بغداد ثم إلى الكوفة ومكة وغيرها، له معرفة بالحديث على سعة علومه ومعرفة الاختلاف، وفاته سنة ٤٥٨هـ. وفيات الأعيان: ٧٥/١؛ سير أعلام النبلاء: ١٦٣/١٨؛ طبقات الشافعية: ٣/٣.

(٣) أي كلام الحافظ العراقي في فتح المغيث: ص ٣١٨ ـ ٣١٩.

(٤) هو برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، نسبته إلى البقاع، المحدث الفقيه والمؤرخ الأديب، له مصنفات عديدة، وفاته سنة ٨٨٥هـ. الضوء اللامع: ١٠١/١؛ شذرات الذهب: ٣٣٩/٧.

(٥) هو الحافظ ابن حجر.

(٦) سقطت من (أ).

(٧) ينظر: كشف الخفاء: ٢٠٣/٢.

أقلَّ مِنْ ذلك عن مِثْلهم: **فَهُوَ العَزِيزُ** سمي [به][(١)]: أما لقلَّة وجوده، مِنْ باب عَزَّ يَعِزُّ ـ بكسر العين في المضارع ـ عَزَّ عِزَازَةً ـ بفتح العين ـ إذا قلَّ، ومنه قولُهُم: فلانٌ عزيزُ النظير، أي: قليلُ وجود نظيرِهِ، وأما لكونه مِنْ: عزَّ أي قَوِيَ، والمضارع حينئذ: يَعَزُّ بالفتح، ومنه: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤][(٢)]، وقولهم: مَنْ عَزَّبَزَّ، أي: مَنْ قَوِيَ وغَلَب وسَلَبَ[(٣)]، وإنما كان هذا النوع قوياً؛ لمجيئه من طريق أخرى.

وليس التعدُّد في الرواة شرطاً للصحيح، بل قد يوجَدُ في الغريب، لكن الضعيفُ فيه كثيرٌ؛ ولهذا كَرِهَ جَمْعٌ مِنَ الأئمَّةِ تتبُّع الغريب، وقَالَ أبو عَلي الجبائي[(٤)]: إنَّه شَرطٌ، وإليه يومئ كلامُ الحاكم أبي[(٥)] عبدالله في (فُنُون الحديث)، حيثُ قَالَ: «الصحيحُ: أنْ يرويه الصحابيُّ الزائلُ عنه اسم الجهالة، بأن يكونَ له راويان، ثم يتداولَهُ أهْلُ الحديث إلى وَقْتنا، كالشَّهادة على الشَّهَادة»[(٦)].

والباء في قوله: بأن. . الخ، بمعنى (مع)، وحينئذ يظهر وجه الإيماء.

قَالَ الحافظ في (شرحه): «وصرَّحَ القاضي أبو بكر [ابن] العَرَبِي[(٧)] في

---

(١) سقطت من (أ).

(٢) وقد جاءت الآية محرفة في الأصول.

(٣) في (أ) و (ب): (غلب سلب).

(٤) هو أبو علي محمد بن عبدالوهاب البصري الجبائي، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف، كان بارعاً في علم الكلام والفلسفة، قال الذهبي: «وكان أبو علي ـ على بدعته ـ متوسعاً في العلم، سيال الذهن، وهو الذي ذلل الكلام وسهله، ويسر ما صعب منه»، وفاته سنة ٣٠٣هـ. وفيات الأعيان: ٢٦٧/٤؛ سير أعلام النبلاء: ١٨٣/١٤؛ لسان الميزان: ٢٧١/٥.

(٥) في الأصول: (أبو).

(٦) معرفة علوم الحديث: ص ٦٢.

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (أ): هو القاضي أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد الإشبيلي، الحافظ المحدث والأديب والمؤرخ الناقد، له مصنفات عديدة، قال عنه الذهبي: «كان ثاقب الذهن، عذب المنطق كريم الشمائل، كامل السودد، ولي قضاء أشبيلية فحمدت سياسته»، وفاته سنة ٥٤٣هـ. وفيات الأعيان: ٢٩٦/٤؛ سير أعلام النبلاء: ١٩٧/٢٠؛ طبقات الحفاظ: ص ٤٦٩.

(شرح البخاري)[1]: بأن ذلك شرطُ البخاريِّ، وأجابَ عما أُوردَ عليه، بسبب ذلك بجواب منظور فيه؛ لأنّه قَالَ: فإنَّ قيل حديثُ: «**الأعْمَالُ بالنِّيَاتِ**»[2] فَردٌ ولم يَرْوِه عن عُمَرَ إلا علقمة[3]، [قَالَ][4]: قلنا قد خَطَبَ عمر على المِنْبَر بحَضْرة الصحابة، فلولا أنّهم يعرفونَهُ لأنكروه، كذا قَالَ»[5].

[هذا لا يكفي في الجواب؛ لأن الإيراد تفرد علقمة عن عُمَرَ (رضي الله تعالى عنه)، ولا يلزم مِنْ خَطَبتِهِ (رضي الله تعالى عنه) على المنبر أن يكون رواه غير علقمة، إذْ لا يستلزم مِنْ السماع الرواية، وقوله: فلولا أنهم . . الخ، إنما يتهم أن لو كانت جهة الإيراد تفرد عُمَرَ (رضي الله تعالى عنه) عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبتقدير ذلك فالتعقب المذكور متجه][6].

ثم قَالَ الحافظ: «وتُعُقِّبَ بأنّه لا يلزَمُ مِنْ كونهم سكَتُوا عنه أن يكونُوا سَمِعُوهُ مِنْ غيرِهِ، وبأنَّ هذا لو سُلِّم في عمر، مُنِعَ في تفرُّد علقمة عنه [١٧/ب] ثم تَفَرُّدِ محمد بن إبراهيم[7] به عن علقمة، ثم تَفَرُّد يحيى بن

---

(١) والكتاب لم يصل إلينا، وله ذكر في كشف الظنون: ٥٥٣/١.

(٢) البخاري، كتاب الوحي، باب بدء الوحي: ٣/١، رقم ١؛ مسلم، كتاب الإمارة، باب إنما الأعمال بالنية: ١٥١٥/٣، رقم ١٩٠٧؛ الترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب من يقاتل رياء وللدنيا: رقم ١٦٤٧؛ النسائي، كتاب الطهارة، باب النية في الوضوء: رقم ٧٥؛ أبو داود، كتاب الطلاق، باب فيما عني به الطلاق والنيات: رقم ٢٢٠١؛ ابن ماجة، كتاب الزهد، باب النية: رقم ٤٢٢٧.

(٣) هو علقمة بن وقاص بن محصن الليثي المدني، روى عن ابن عمر ومعاوية وعمرو بن العاص وعائشة وغيرهم، وروى عنه جماعة، قال النسائي: ثقة، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وفاته سنة ١٤٥هـ التعديل والتجريح: ١٠١٥/٣؛ تهذيب التهذيب: ٢٤٧/٧.

(٤) سقطت من (أ).

(٥) نزهة النظر: ص ٢٤ - ٢٥.

(٦) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ) و (ب).

(٧) هو أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القرشي، قال عنه الذهبي: كان فقيهاً ثقة جليل القدر، وفاته سنة ١٢٠هـ. تذكرة الحفاظ: ١٢٤/١؛ تهذيب التهذيب: ٦/٩.

سعيد[1] به، عَنْ محمد، على ما هو الصحيحُ [المعرُوفُ][2] عند المحدِّثين، وقد وَرَدَتْ لهم متابعاتٌ[3] لا يُعْتَبر بها، وكذا لا نُسَلِّم جوابه في غير حديث عمر.

قال ابن رُشَيْد[4]: ولقد كان يَكْفِي القاضِيَ في بُطْلان ما ادَّعَى أنَّه شَرْط البخاري، أوَّل حديثٍ مذكور(*) فيه، ثم قالَ: وادَّعَى ابْنُ حِبَّان نقيضَ دَعواه، فقال: إنَّ رواية اثنَيْنِ فقط عَنْ اثنين(*) فقط لا توجد أصلاً فيمكن أن يَسْلَم[6].

[بل أدعى أخص من نقيض دعواه، فإنَّ دعواه كون رواية الاثنين عن اثنين شرطاً للبخاري، ونقيضه عدم كونها شرطاً له وعدم وجوده أصلاً أخص منه][7].

أما صورة العزيز التي حرَّرناها فموجودةٌ بأنَّ لا يرويه أقَلَّ مِنْ اثنين عَنْ أقلَّ مِنْ اثنين، مثاله: ما رواه الشيخانِ مِنْ حديثِ أَنَسٍ، والبخاري من حديث أبي هريرة، أنَّ رسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يُؤمِنُ أحَدُكُم حَتَّى أكُونَ أحَبَّ إليهِ مِنْ والِدِهِ وَوَلَدِهِ...**» الحديث[8]، ورواه

---

(1) هو أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، القاضي اتفق العلماء على ثقته، وفاته سنة ١٤٤هـ. تذكرة الحفاظ: ١٣٧/١؛ تهذيب التهذيب: ١٩٤/١١.

(2) سقطت من (ب).

(3) في الأصل (متباعات)، والتصحيح من (أ) و (ب).

(4) هو أبو عبدالله محمد بن عمر بن محمد بن عمر الفهري السبتي، كان معتنياً بالحديث وعلومه، فمن مصنفاته كما ذكرها ابن حجر (إيضاح المذاهب فيمن يطلق عليه اسم الصاحب) وله أيضاً (ترجمان التراجم على أبواب البخاري) أطال فيه النفس ولم يكمله، وفاته سنة ٧٢١هـ. الدرر الكامنة: ٣٦٩/٥؛ شذرات الذهب: ٥٦/٧.

(*) من هنا يبدأ السقط في (ب).

(5) في (و) كررت عبارة (اثنين عن اثنين).

(6) نزهة النظر: ص ٢٥.

(7) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(8) البخاري، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان: ١٤/١، رقم ١٣؛ مسلم، كتاب الإيمان، باب وجب محبة رسول الله ﷺ: ٦٧/١، رقم ٤٤؛ النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب علامة الإيمان: رقم ٥٠١٣؛ ابن ماجة، كتاب المقدمة، باب الإيمان: رقم ٦٧.

عن أنس: قتادة[1]، وعبدُ العزيز بْنُ صُهَيْب[2]، ورواه عن قتادة، شعبة[3] وسعيد بن [أبي][4] عروبة[5]، ورَوَاه عن عبدالعزيز: إسماعيل بن عُلَيَّة[6] وعبدالوارث[7]، ورواه عن كلٍّ جماعة، انتهى كلامه.

والمقصود من هذا المثال: الدَّلالة على أنَّ هذا الحديث أخرجه البخاريُّ مِنْ طريقِهِ، ومسلمٌ مِنْ طريقٍ واحدٍ، وهو عزيزٌ مِنْ طريق أنس (رضي الله تعالى عنه) كما حرَّره، وأما من طريق أبي هريرة، فليس مفهوماً من كلامه.



قف على الغريب

وَإِنْ رَوَاهُ أي الخبر **وَاحِدٌ**، ولو في بعض الطبقاتِ **فَهُوَ الغَرِيبُ** سُمِّي بِهِ لغَرَابَتِهِ **وَيُقَالُ لَهُ** أي للغريب: **الفَرْدُ المُطْلَقُ إِنْ كَانَ التَّفَرُّدُ فِي أَصْلِ**

---

(١) هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي الضرير المفسر، قال عنه الذهبي: الحافظ العلامة، وفاته سنة ١١٧هـ تذكرة الحفاظ: ١/١٢٢؛ تهذيب التهذيب: ٨/٣١٥.

(٢) هو أبو حمزة عبدالعزيز بن صهيب البناني، قال عنه أحمد: ثقة ثقة، وفاته سنة ١٣٠هـ التعديل والتجريح: ٢/٨٩٧؛ تهذيب التهذيب: ٦/٣٠٥.

(٣) هو أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد الأزدي الواسطي، قال عنه الذهبي: الحافظ الحجة، وفاته سنة ١٦٠هـ تذكرة الحفاظ: ١/١٩٣؛ تهذيب التهذيب: ٤/٢٩٧.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) هو أبو النضر سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري العدوي، قال عنه ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وفاته سنة ١٥٦هـ طبقات ابن سعد: ٧/٢٧٣؛ تذكرة الحفاظ: ١/١٧٧.

(٦) هو أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، الملقب بابن علية، قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث حجة، وفاته سنة ١٩٣هـ طبقات ابن سعد: ٧/٣٢٥؛ تهذيب التهذيب: ١/٢٤١.

(٧) هو أبو عبيدة عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان، الحافظ الثبت، وفاته سنة ١٨٠هـ تذكرة الحفاظ: ١/٢٥٧؛ تهذيب التهذيب: ٦/٣٩١.

السَّنَد، أصل السند[1] [١٨/أ] أوّلهُ ومَنْشاه وآخِرِه ونحْوُ ذلكَ، قد يُطْلَقُ ويرادُ بِهِ الطَّرف الذي من جهة المُخَرِّج، والصارفُ إلى أحدهما المقامُ، والمرادُ هنا الأوّلُ، كما يشيرُ إلى ذلكَ [قول][2] الشارح[3]، وهو طَرَفُهُ الذي فيه الصحابيُّ، أي: الذي يَرْويه عن الصحابيِّ وهو التابعي، وإنما لم يُتَكلَّم في الصحابيِّ؛ لأنَّ المقصود ما يترتَّب عليه مِنَ القَبُولِ والرَّدِّ، والصحابةُ كلُّهُمْ عدول.

والسَّنَدُ والإسنادُ واحدٌ، وهو: حكايةُ طريقِ المَتْنِ، أي: ذِكْرُ أسماء الرُّواة الَّذين وَصَلَ المتْنُ إلينا بواسِطَتهم، وقد يتغايَرَان، فيراد بالسَّنَد: الطريقُ الذي هو أسماءُ الرواة، وبالإسناد: رفْعُ الحديثِ إلى قائِلِهِ، والمراد بالأوّل.

وسمي بالفَرْدِ؛ لتفرُّد الراوي، وبالمطلق: لأنَّ الغَرَابة لم تُقَيَّد بشيء، بل سواء كان في أصله فقط، أو في أصله ومَنْ رَوَى عنه، أو في أصلِهِ واستمرَّت في أكثره أو في جميعه، كحديث النهْي عن بيع الوَلاَء، وهو ما وَرَدَ مرفوعاً: «**الوَلاَءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ، لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ وَلاَ يُورَثُ**»[4]، [وهبته][5] تفرَّد به أبو صالح[6]، عن أبي هريرة، وتفرَّدَ به عبدالله بن دينار[7]، عن ابن عمر.

---

(١) (أصل السند) الثانية سقطت من (أ).

(٢) سقطت من (أ).

(٣) نزهة النظر: ص ٢٦.

(٤) الحديث أخرجه ابن حبان من حديث ابن عمر في صحيحه: ٣٢٦/١١، رقم ٤٩٥٠؛ الدارمي في سننه: ٤٢٠/٢، رقم ٣١٥٩؛ الحاكم، المستدرك: ٣٧٩/٤، رقم ٧٩٩٠؛ البيهقي، السنن الكبرى: ٢٤٠/٦؛ الشافعي في مسنده: ص ٣٣٨؛ الخطيب في تاريخ بغداد: ٦١/١٢. والحديث صححه الحاكم وأعله الدارقطني والبيهقي. وينظر للتفاصيل: الدراية: ١٩٤/٢؛ التلخيص الحبير: ١٦٤/٣.

(٥) سقطت من (أ).

(٦) هو ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني، شهد الدار زمن عثمان، روى عن أبي هريرة وأبي الدرداء وأبي سعيد الخدري وابن عمر وابن عباس وجماعة من الصحابة، حديثه في الكتب الستة، وهو ثقة كثير الحديث، وفاته سنة ١٠١هـ. تهذيب التهذيب: ١٨٩/٣.

(٧) هو عبدالله بن دينار العدوي، أبو عبدالرحمن المدني، مولى ابن عمر روى عنه وعن=

وكحديث شعب الإيمان، وهو: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَدْناها إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**»[1]. تفرَّدَ به أبو صالح، عن أبي هريرة، وتفرَّدَ بِهِ عبدالله بن دينار، عن أبي صالح.

وكحديث: «**الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**» تفرَّدَ بِهِ علقمةُ، عن عمر، وانفرد بِهِ محمَّد بن إبراهيم التَّيمي، عن علقمة، وتفرَّد بِهِ يحيى بن سعيد، عن محمَّد [١٨/ب] بن إبراهيم التَّيمي، ورواه عن يحيى بن سعيد عددٌ كثيرٌ.

وفي (مسند)[2] البزار[3]، و (المعجم الأوسط)[4] للطبراني[5] أمثلةٌ كثيرةٌ لذلك.

= أنس وسليمان بن يسار وغيرهم، حديثه في الكتب الستة، وقد وثقه معظم المحدثين، وفاته سنة ١٢٧هـ. الثقات: ١٠/٥؛ تهذيب التهذيب: ١٧٧/٥.

(١) البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان: ١٢/١، رقم ٩؛ مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان شعب الإيمان: ٦٣/١، رقم ٣٥؛ الترمذي، كتاب الإيمان، باب في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه: رقم ٢٦١٤؛ النسائي، كتاب الإيمان، باب ذكر شعب الإيمان: رقم ٥٠٠٤؛ أبو داود، كتاب السنة، باب في رد الإرجاء: رقم ٤٦٧٦؛ ابن ماجة، كتاب المقدمة، باب الإيمان: رقم ٥٧.

(٢) وهو مرتب على المسانيد، وتكلم فيه على الأحاديث والعلل الواردة فيها، واسمه الأصلي (البحر الزخار)، وقد جرد الحافظ الهيثمي زوائده وسماه كشف الأستار عن زوائد البزار، وهو مطبوع.

(٣) هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البصري البزار، صاحب المسند، كانت له رحلة علم فحدث بأصبهان عن الكبار وببغداد ومصر ومكة والرملة، قال عنه الدارقطني: يخطئ في الإسناد والمتن، ووافقه أبو أحمد الحاكم في ذلك، وفاته ٢٩٢هـ. تاريخ بغداد: ٣٣٤/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٥٥٤/١٣؛ طبقات الحفاظ: ص ٢٨٥.

(٤) قال الذهبي في ترجمة الطبراني: «ومن تواليفه المعجم الصغير في مجلد، عن كل شيخ حديث، والمعجم الكبير وهو معجم اسماء الصحابه وتراجمهم، وما رووه لكن ليس فيه مسند أبي هريرة، ولا استوعب حديث الصحابة المكثرين في ثمان مجلدات، والمعجم الاوسط على مشايخه المكثرين، وغرائب ما عنده عن كل واحد يكون خمس مجلدات، وكان الطبراني فيما بلغنا يقول عن (الاوسط): هذا الكتاب روحي». سير أعلام النبلاء: ١٢٢/١٦.

(٥) هو أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، صاحب=

[ونُقِلَ عَنْ الحافظ: أنّه إنْ رَوى عَنْ الصحابي تابعيٌّ واحدٌ، فهو الفَرْد المطلق، سواءٌ استمر الفرد أم لا، بأن رَوى عَنه جماعة، وإن رَوى عَنْ الصحابةِ أكثر مِنْ واحدٍ، ثم تفرد عن أحدهم واحد فهو الفَرْد النسبي، وسمّي مشهوراً، فالمدار على أصلهِ. انتهى][(١)].



قف على الفرد النسبي

وإلاَّ أي: وإنْ لم يكن التفرُّد في أصلِ السنَدِ، **فَهوَ** - أي فالخبرُ المتصِفُ بذلكَ - **الفَرْدُ النِّسْبِيّ** سُمِّيَ نِسبياً؛ لكون التفرُّد فيه حصل بالنسبة إلى شخصٍ معين، وإنْ كانَ الحديثُ في نفسِهِ مشهوراً، بأنَّ كان مِنْ طرقٍ أُخَرَ، ثم ينفردُ فيها راوٍ، أي مشهورٌ على ألسنة الناس، وقد يكُونُ بالنِّسْبة إلى بَلَدٍ معينٍ، كأن يقال: هو مِنْ أفراد الكوفيِّين أو الشاميِّينَ، فإن أراد قائلُ ذلكَ، أنه رواه واحدٌ منهم، فهو مِنَ الفَرْد المطلق.

فإنْ قيل: انفرادُ المُطْلَقِ أيضاً كذلك، قلنا: إنَّ الغرابة إذا كانَتْ في أصل السند، فكأنَّها وُجِدَتْ في الجميع؛ لأن الإسناد دائرٌ على ذلك الأصل، بخلاف ما إذا كانَتْ في الأثناء، فالغرابة مختصَّة بذلك المعين، مع أنَّ المناسبة عندَ التسمية مناسبٌ، ولا يلزم من المناسبة التسمية.

قال الحافظ في (شرحه): «ويقلُّ إطلاق الفرديَّة عليه؛ لأنَّ الغريبَ والفَرْد مترادفانِ لغةً واصطلاحاً، إلا أنَّ أهلَ الاصطلاحِ غَايَرُوا بينهما مِنْ حيثُ كثْرَةُ الاستعمال وقلَّتُهُ، [قصداً مِنهم إلى الإشعارِ بالفرق بيْن إرادتهم

= المعاجم الثلاثة، كانت له رحلة طويلة في طلب الحديث، قال الذهبي: فبقي في الارتحال ولقي الرجال ستة عشر عاماً، وكتب عمن أقبل وأدبر وبرع في هذا الشأن، وجمع وصنف، وعمر دهراً طويلاً، وازدحم عليه المحدثون، وفاته سنة ٣٦٠هـ. وفيات الأعيان: ٤٠٧/٢؛ سير أعلام النبلاء: ١١٩/١٦؛ طبقات الحفاظ: ص ٣٧٢.

(١) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ)، وينظر: نزهة النظر: ص ٢٨.

الفَرْدِ المُطْلَقِ والفَرْدِ النسبي][1]، فالفرد أكثر ما يُطلِقُونه على الفرد المُطْلَق، والغريبِ أكْثر ما يطلقونه على الفرد النسبيِّ.

ثم قَالَ: وهذا من [حيثُ][2] إطلاق الاسم عليهما، وأما مِنْ حيثُ استعمالهُمُ الفعْلَ المشتَقَّ، فلا يفرّقون، فيقولون في المُطْلق والنِّسْبيِّ: تفرَّد بِهِ فلانٌ، أو أغْرَبَ بِهِ فلانٌ[3]، انتهى.

قَالَ المحقِّق [١٩/أ] الكمالُ ابنُ أبي شريف: فيما زعمه مِنْ كونهما مترادفَيْنِ لغةً نظرٌ؛ لأنَّ الفَرْدَ في اللغةِ: الوتر، وهو الواحد، والغريب: مَنْ بَعُدَ عَنْ وطنِهِ، والكلامُ الغريبُ: هو البعيدُ عن الفَهْم، فالقول بالترادُف لغةً باطلٌ.

ثم قَالَ[4]: لما كَانَ الغريبُ والفَرْدُ مترادفَيْنِ اصطلاحاً، والتفرقةُ بَيْنَ الفَرْدِ المطلق والفَرْدِ النسبي استعمالا؛ فغايروا بينهما من جهة الاستعمال.

أقول: قد أُجيبَ عنه بأنَّ المراد أنّهما[5] مترادفان لغةً بَحَسَبِ المآل، وفيه أنَّ هذا يخالف لما نقل من تقريره.

وقال الكمال أيضاً: هذا التعليل ـ أعني قوله: لأنَّ الغريب... الخ ـ في حيِّز[6] المنع؛ لأنَّ الترادف إن لم يقتضِ التسوية في الإطلاق ـ لم يقتضِ ترجيح أحد المترادفينِ فيه.

وأقول: جوابه في غاية الظهور؛ لأنَّ الذي يستعمل اللفْظ في المعنى مختارٌ في استعماله بلا ترجيح أحد المترادفين.



(١) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ)، ولم أجدها في شرح الحافظ.

(٢) زيادة من (النزهة) كي يستقيم المعنى، وقد وردت العبارة في (أ): (ومن إطلاق الاسم).

(٣) نزهة النظر: ص ٢٩.

(٤) سقطت من (أ).

(٥) في (أ): (بأنهما).

(٦) في (أ): (حيز).

قف على الآحاد

وما أي: الخبر الذي هو **سِوى المُتَواتِر** ـ سواء كان مشهوراً أم عزيزاً أم غريباً ـ **يُقَالُ لَهُ آحادُ** على الأصَحِّ، وذَهَبَ قومٌ إلى أنَّ المشهور قسمٌ ثالثٌ غير المتواتر والآحاد، وما سَبَقَ مِنَ الكَلام يوضح لكَ المَرَامَ.

ولنتعرض في هذا المقام لمسألة دعَتْنَا المناسبةُ لذكْرِها، تبعاً لجماعةٍ مِنَ الفضلاءِ في استطرادِهِم ذِكْرَ أدْنَى ما يتعلَّق بغَرَضِهِمْ، وهي: أنَّ دلالة الآحاد ظَنِيَّةٌ، فلا يُقْطَعُ بِصدْقِها، وقد يفيد القَطْعَ، والعِلْم اليَقِينيَّ لقرينة احتفَّت بهِ، كما في إخبار رَجُلٍ بَمُوت ولَدُهُ المشرف على الموت، مع قرينة البكاء وإحضار[1] الكَفَن والنَّعش، وهذا هو الأصحُّ الذي اختاره ابن السبكي[2]، وفاقاً للآمدي وابن الحاجب والبيضاوي[3] [١٩/ب] وغيرهم[4].

وقيل: يفيدُ العلْمَ مطلقاً، وعليه الأكثر، واختاره ابن السبكي في (شرح المختصر)[5].

وقيل: يفيدُهُ مطلقاً، بشرط العَدَالَةِ؛ لأنَّه حديثٌ يجبُ العملُ بهِ،

---

(١) في (و): (وإحتضار).

(٢) هو عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي بن علي بن تمام السبكي، تاج الدين، قال الحافظ ابن حجر: «اشتغل بالفقه والأصول والعربية حتى مهر وهو شاب»، من مصنفاته (شرح مختصر ابن الحاجب) و (شرح منهاج البيضاوي)، وكان أشعرياً متعصباً، وفاته سنة ٧٧١هـ. الدرر الكامنة: ٣٩/٣؛ النجوم الزاهرة: ١٠٨/١١؛ شذرات الذهب: ٢٢١/٦.

(٣) هو عبدالله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي البيضاوي، أبو سعيد ناصر الدين، صاحب التفسير الذي حمل اسمه، قال عنه الذهبي: «من كبار الأئمة في المعقول»، التفسير و(منهاج الوصول إلى علم الأصول)، وفاته سنة ٦٨٥هـ. طبقات الشافعية الكبرى: ١٥٧/٨؛ البداية والنهاية: ٣٢٧/١٣؛ طبقات المفسرين: ٢٤٨/١.

(٤) هو قول طائفة من أهل الأصول ينظر: الإبهاج للسبكي: ٢٨٩/٢؛ الإحكام للآمدي: ٥٠/٢؛ المستصفى: ١٠٧/١؛ إرشاد الفحول: ص ١٣٨.

(٥) ينظر المصادر السابقة. وهو شرح مختصر ابن الحاجب وسماه (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) وهو مطبوع.

وإنما يجبُ العلْمُ بما يفيد العلْمَ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وأجيب: بأن ذلك فيما المطلوب به العلْمُ مِنْ أصُولِ الدِّين، كوحدانية الله تعالى، لما ثَبَتَ مِنْ وجوب العمل بالظنِّ في الفُرُوع، وتمامُ هذا البَحْثِ في أصولِ الفقه.

ولمَّا أراد المصنِّف (رحمه الله)[1] أنْ يقسِّم الآحاد فَقَط إلى أقسامِهِ الآتية دون المتواتر؛ لأنَّه ليس مِنْ مباحث علم الإسناد، بل مِنْ مباحث أصُولِ الفقه؛ لأنَّ علم الإسناد: [علْم][2] ما يبحثُ فيه عن صِحَّة الحديث أو ضعفه ليعمل فيه أو يُتْرَك [مِنْ حيثُ صفات الرجال وصيغ الأداء][3]، إلى آخر ما سبق في الفوائد.

والمتواتر لا يُبْحَث فيه عن رجاله، بل يجب العَمَلُ به مِنْ غير بَحْثٍ كما مَرَّ، ولذا تَرَكَ الحافظُ بيان شروطه في الأصْلِ، وقد ذكره المصنِّف تكميلاً للفائدة، ونِعْمَ ما صنَعَ.



قف على مقبول الآحاد وأقسامه

وقال: **وَبَعْضُهَا** أي الآحاد **مَقْبُولٌ وبَعْضُهَا مَرْدُودٌ**، وسيأتي ـ إن شاء الله تعالى ـ بيانُ كلٍّ مِنَ الأقسام على وَجْهٍ لا غبار عليه:

فَالمَقْبُولُ أربعةٌ، لأنَّه **إن رُوَاهُ عَدْلٌ** أي: متصفٌ بالعدالة، وهي مَلَكَةٌ تمنَعُ مِنْ فعْلِ كبيرةٍ، وسيجيء تتمَّة هذا البحث إن شاء الله [تعالى][4].

---

(١) (رحمه الله) سقطت من (أ).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) ما بين المعقوفين سقطت من (أ).

(٤) سقطت من (أ).

وقوله: عَدْلٌ: احترازٌ عما ينقُلُهُ غير العَدلِ، كالفاسق والمجهول العين أو الحال والمعروف بالضَّعف، وسيجيء زيادة بيان لهذا أيضاً في مباحث الطعن[1].

وقوله تامُّ الضَّبط: أي كامله، فخرج ناقصُهُ وقليلُهُ مما هو المعتبر في الحَسَنِ [٢٠/أ] لذاته، وهذه المرتبةُ العليا في ذلك، لمزيد الوثوق مع هذا الوَصْف؛ ولذلك رُجِّحَ روايةُ مالك وسُفْيان عن أبي حازم[2] حديث: «زَوَّجْتُكَهَا بِمَا[3] مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»[4] على رواية عبد العزيز ابن أبي حازم[5] بلفظ: «مَلَّكْتُهَا»[6]؛ لأن مالكاً وسفيان أضبط منه، وسواءٌ في ذلك أن تكون

---

(١) ينظر ص ١٤٧ من هذا الكتاب.

(٢) هو سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج التمار المدني، مولى الأسود بن سفيان المخزومي، روى عن سهل بن سعد وأبي أمامة وسعيد بن المسيب وجماعة قال عنه أحمد وأبو حاتم والنسائي: ثقة، وقال ابن خزيمة: ثقة لم يكن في زمانه مثله، وفاته سنة ١٣٥هـ. تهذيب التهذيب: ١٢٦/٤.

(٣) في (أ): (بم).

(٤) الحديث عن سهل بن سعد قال: «كنا عند النبي ﷺ جلوساً، فجاءته امرأة تعرض نفسها عليه، فخفض فيها النظر ورفعه فلم يردها، فقال رجل من أصحابه: زوجنيها يا رسول الله، قال: **«أعندك من شيء؟»** قال: ما عندي من شيء، قال: **«ولا خاتماً من حديد؟»** قال: ولا خاتماً من حديد، ولكن أشق بردتي هذه فأعطيها النصف وآخذ النصف، قال: **«لا هل معك من القرآن شيء؟»** قال: نعم، قال: **«اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن»**. أخرجه البخاري، واللفظ له، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه: ١٩١٩/٤، رقم ٤٧٤١؛ وأخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم القرآن: ١٠٤١/٢، رقم ١٤٢٥؛ الترمذي، كتاب النكاح: ٤٢١/٣، رقم ١١١٤؛ النسائي، كتاب النكاح، باب هبة المرأة نفسها بغير صداق: رقم ٣٣٥٩؛ أبو داود، كتاب النكاح، باب في التزويج على عمل يعمل: رقم ٢١١١؛ ابن ماجة، كتاب النكاح، باب صداق النساء: رقم ١٨٨٩.

(٥) هو عبدالعزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني (تقدمت ترجمة أبيه) يروي عن والده، وروى عنه الحجازيون، وفاته سنة ١٨٤هـ. الثقات: ١١٧/٧؛ تهذيب التهذيب: ٢٩٧/٦.

(٦) في (أ): (ملكتكها). أخرج بهذا اللفظ مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم القرآن: ١٠٤٠/٢، رقم ١٤١٥، البيهقي في السنن الكبرى: ١٤٤/٧.

روايتُهُ باللفظ أو بالمعنى[1].

ومخرج[2] أيضاً ما نقله مغفَّلٌ كثيرُ الخطأ[*] بأن لا يميز الصواب، فيرفع المَوْقُوف ويصِل المُرْسَل ويصحِّف الرواة، وهو لا يَشْعر.

والضبطُ قسمان: ضبط صَدْر، وهو: عبارةٌ عَنْ تحصيل مَلَكَةٍ بالنسبة إلى ما سَمِعهُ[3] مِنْ الشيخ، بَحيْثُ يتمكَّن مِنْ استحضاره متى شاء، وضَبْط كتابٍ، وهو: صيانَتُهُ عَنْ احتمال التصرُّف فيه، بأن يكونَ الكتابُ الذي صحَّحه عند شَيْخِهِ، وسَمِعَهُ منه، لم يخرُج مِنْ يدِهِ، [فلو خَرَجَ مِنْ يدِهِ][4] ثم عاد إليه، فلا عبرة بضَبْطِهِ[5].

وهذا معنى ما ذكره الحافظ في (شرحه): من أن ضَبْطَ الصدر: هو أن يثبت ما سَمِعَهُ بحيث يتمكَّنُ مِنْ استحضاره متَى شاء، وضَبْطَ الكتابِ: هو صيانتُهُ لديه منذ سَمِعَهُ فيه وصحَّحه إلى أن يؤدِّي منه[6].

وَاتَّصَلَ سَنَدُهُ مُخْرِجٌ للمنقطع والمُعْضَل والمرْسَل على رأي مَنْ لا يقبله؛ لأنَّ المتصل ما سَلِمَ إسنادُهُ مِنْ سقوطٍ فيه، بحيث يكونُ كُلٌّ مِنْ رجاله سَمِعَ ذلك المرويَّ مِنْ شيخه.

والسَنَدُ: تقدم تعريفُهُ: مِنْ أنَّه حكايَةُ طرقِ المَتْنِ.

وقوله: **وَسَلِمَ مِنَ الشُّذُوذِ وَمِنَ العِلَّةِ الْقَادِحَةِ** مخرج الشاذ والمعلَّل

---

(1) قال الحافظ في تعليقه على اللفظتين: «والذي يظهر أنه كان بلفظ التزويج على وفق قول الخاطب زوجنيها، إذ هو الغالب في أمر العقود، إذ قلما يختلف فيه لفظ المتعاقدين، ومن روى لفظا التزويج لم يقصد مراعاة اللفظ الذي انعقد به العقد، وإنما أراد الخبر عن جريان العقد على تعليم القرآن». فتح الباري: ٩/٢١٥.

(٢) في (أ): (ويخرج).

(*) من هنا تبدأ نسخة (ب) من جديد.

(٣) في (أ): (فخرج الشاذ).

(٤) ما بين المعقوفين سقطت من (أ).

(٥) نزهة النظر: ص ٣٢.

(٦) المصدر نفسه: ص ٣٠.

والمنكَّر، بِناءً على أنَّ معنى الشذوذ لغة: الإنفراد، واصطلاحاً: مخالفةُ الراوي [٢٠/ب] مَنْ هُوَ أرجَحُ منه، سواءٌ كان الراوي ثقةً أو ضعيفاً.

وعند ابن الصَّلاح: هو والشذوذ سِيَّان، فَذِكْرُهُ معه تكرارٌ[١]، وعند غيره: أن المُنكَّر أسوء حالاً مِنْ الشاذِّ، فاشتراط نَفْي الشذوذ ويقتضي اشتراطه نَفْيه بالأولى، فلا يرد أنَّ كلام المصنِّف (رحمه الله تعالى)[٢] ناقص، حيث لم يشترط نَفْيَ الإنكار، ولا ينافي هذا ما ذَهبَ إليْهِ الشيخ من أنَّ المعتمد في تعريف الشاذ هو: ما رواه المقبولُ مخالفاً لمن[٣] هو أولى منه؛ لأن الشاذ له إطلاقاته.

والمراد بالعلَّة: العلة الخفية، وهي: ما طَرَأت على الحديث السالم ظاهره منها، ولا يطلع عليه إلا المتبحر في هذا الشأن، وليس المراد بذكر الخفية إخراجَ الظاهرة؛ لأنَّ الخفية إذا أثَّرتْ، فالظاهرة أوْلَى، بل الظاهرة: إما راجعة إلى ضعف الراوي أو عَدَمِ اتصالِ السند، وذلك خارجٌ بما سبق، واحترز بالقادحة، كالإرسال عن غيرها[٤].



قف على الصحيح لذاته

فإذا توفَّرَت هذه الأمور، **فَهُوَ** ـ أي المقبول ـ يقالُ له **الصَّحيحُ لذاتِهِ**.

واعلم أنَّ المراد بِهِ ما وجدت به هذه الأمور، وبالضعيف: ما لم توجَدْ، لا ما هو كذلك في نَفْسِ الأمْرِ لجواز صِدْقِ الكاذب، وخَطَأ الصادق[٥]، وأنَّ الصحيحَ قد يكُونُ فَرْداً، وقد يكونُ غَير فَرْدٍ؛ لأنَّ الأدلَّة

(١) مقدمة ابن الصلاح: ص١١٩.
(٢) (رحمه الله تعالى) سقطت من (أ).
(٣) في (و): (لما).
(٤) في (أ): (غيره).
(٥) في (أ): (الراوي).

على قَبُول خبر الواحد، لا تفصِّل بَيْنَ الفَرْدِ وغيره؛ ولهذا أطلق المصنِّف (رحمه الله تعالى)[1].

وذهب أبو علي الجُبائي من المعتزلة: إلى اشتراط العدد في قَبُول الخبر[2]، وهو ظاهرُ كلامِ الحاكم في (علوم الحديث)[3]، ولا يَرِدُ أنَّ [٢١/أ] المتواتِرَ صحيح، مع أنه لا يشترط فيه هذه القيود؛ لأنَّ مادة النقض لا بدَّ أن تكون محقَّقة، ووجود حديث متواتِرٍ لا تجتمعُ فيه هذه الأمور غير متحقق[4].



قف على الحسن لذاته

وَإِنْ وُجِدَتِ الشُّرُوطُ الخَمْسُ المذكورةُ، وهي: روايةُ العَدْلِ، وتماميَّةُ الضَّبْط، واتصالُ السَّنَدِ، والسلامةُ مِنَ الشذوذِ، والسلامةُ مِنَ العلَّة القادحة، لَكِنْ خَفَّ الضَّبْطُ، أي: قَلَّ، يقال: خَفَّ القَوْمُ خُفُوفاً، [أي][5] قَلُّوا، وفي القاموس: الخِفّ ـ بالكسر ـ الخفيفة، والجماعة القليلة، فالخِفَّة استعملَتْ في الكيفيَّة والكميَّة[6]:

فَهُوَ الحَسَنُ لِذَاتِهِ، لا لشيءٍ خارجٍ عنه، واحترز به عن الحَسَن لغيره، وسيجيء ذِكْرُهُ في بَحْث سوء الحفْظِ، إن شاء الله [تعالى][7]، وهو الذي يكونُ حُسْنه بِسَبَب الاعتضادِ، نحو حديث المَسْتُور إذا تعدَّدَتْ طرقه.

---

(١) (تعالى): سقطت من (أ).

(٢) ينظر في حكم هذه المسألة: المعتمد: ٢/٩٢؛ البرهان: ١/٤٠١؛ الإبهاج: ٢/٣٢١.

(٣) حيث قال: «وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروى عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا، كالشهادة على الشهادة». علوم الحديث: ص ٦٢.

(٤) في (أ): (غير متحققة).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) ينظر لسان العرب: ٩/٨٠.

(٧) سقطت من (أ). وينظر ص ١٦٣ من هذا الكتاب.

وخَرَجَ بوجودِ الشُّرُوطِ الخمسة: الضعيف؛ [قيل: لِيخرج الصحيح لغيرِهِ، ولا احتياج إلى القيدِ الأخير؛ لأنَّ تعدد الطرقِ لا ينافي دخوله في الحَسنِ لذاتِهِ، وإنما هو حيثُ يُذكر وصفٌ واحدٌ، كما إذا قيل: هذا حديثٌ صحيحٌ، فللتردد الحاصل مِنَ المجتهد](١).

وهذا القِسْمُ مِنَ الحَسَنِ مشاركٌ للصحيح في الاحتجاج بِهِ، وإن كان دُونَهُ، ومشابِهٌ له في انقسامه إلى مراتب بعضُهَا فوْقَ بعض، كما سيجيء إن شاء الله تعالى.

وَتَفَاوَتُ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ وَالحَسَنِ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الصِّفَاتِ المتقدِّمة المُقْتَضِيةِ للصحَّة، فالأحاديثُ التي قِيل: إنَّها أصحُّ الأحاديث مطلقاً، أعلى في الصحَّة مِنَ الأحاديث الصحيحة التي لم يُقَلْ في شيء منها ذلك، وإن كان الجميعُ مشتملاً على أصلِ العدالة والضَّبْط، [وباقي الشُّرُوط.

وتكون(٢) رتبُ الصحيح متفاوتة، فما تَكُون رواتُهُ في الدرجة العُلْيَا مِنَ العدالة والضَّبط](٣) وسائرِ الصفات التي توجِبُ الترجيح، كان أصحَّ مما دونه؛ ولذا قُدِّمَ في الصحَّة: صحيحُ أبي عبدالله [٢١/ب] محمَّد بن إسماعيلَ البخاريِّ، على صحيح مسلم بن الحَجَّاج القُشَيْرِيِّ، لأنَّ كلاً مِنَ اتصال السَنَدِ وعدالةِ الرِّجال وضَبْطِهِم، والسلامةِ مِن الشذوذ والعلَّة، في صحيح البخاري أتمُّ مِنها في صحيح مُسْلم(٤).

أما اتصالُ السَنَدِ؛ فلأنَّ البخاري لا يَحْكُم بوَصْلِ المُعَنْعَنِ إلا إذا ثَبَتَ لقاءُ المُعَنْعِنِ للمُعَنْعَنِ عنه ولو مرَّةً واحدةً، ومسلمٌ يكتفي في ذلك بإمكان اللِّقاء، وأمَّا عدالةُ الرجال وضبْطُهُم، فلأنَّ البخاريَّ إنما يُخَرِّجُ حديث الثقة

---

(١) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ) و (ب).

(٢) في (و): (ويكون).

(٣) ما بين المعقوفتين سقطت من (ب).

(٤) ينظر في تفاصيل ذلك شرح النووي على مسلم: ١/١٤؛ هدي الساري (مقدمة فتح الباري): ص ١١؛ ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم: ص ١١٧.

المُتْقِنِ الملازِمِ لمَنْ أخَذَ عنه ملازمةً طويلةً، وَلا يخرِّجُ لمَنْ يلي هذه الطبَقَة إلا في المتابعات، ومسلم يُخرِّج لهذه الطبقة، كما يخرِّج للتي قبلها.

وأيضاً: الذين تُكُلِّمَ فيهم مِن رجالِ البخاريِّ ثمانون، ومِن رجال مُسْلم مائة وستون.

وأما السلامةُ مِن الشُّذُوذِ والعِلَّة؛ فلأنَّ ما انْتُقِدَ على البخاري نحوُ ثمانين حديثاً، وما انْتُقِدَ على مُسْلِم نحو مائة وثلاثين حديثاً. وفي هذه المسألة أقوالٌ أخرى مذكورةٌ في المطوَّلات، ولقد أنصف مَنْ قَالَ:

تَنَازَعَ قَوْمٌ في البُخَارِي ومُسْلِم ... لَدَيَّ وقَالُوا أيَّ ذَيْنِ تُقَدِّمُ
فَقُلْتُ لِئِنْ فَاقَ البُخَارِيُّ صِحَّةً ... لَقَدْ فَاقَ في حُسْنِ الصِّنَاعَةِ مُسْلِمُ(1)

وهذه الطريقةُ وسطى، وهي أحقُّ بالقبول، لدى الكمَّل الفحول.

ثم يقدم مرويُّ مسلم وحده؛ لمشاركته للبخاري في اتفاق الأمَّة على تلقِّي كتابه بالقَبُول، ثم ما حَوَى شرطَهُمَا، والمرادُ به: رواتُهُما أو مِثْلُهم مع باقي [٢٢/أ] شروط الصحيح: مِن اتِّصالِ السندِ، ونفي الشذوذ والعلة.

قَالَ الشُّمُنِّيُّ(2) (عليه الرحمة)(3) في (شَرْحِ النُّخْبة)(4): وقد اختَلَفَ

---

(١) ذكر البيتين صاحب الحطة: ص ١٩٢، وهما ينسبان لعبدالرحمٰن الديبع الزبيدي (ت ٩٤٤هـ).

(٢) هو تقي الدين أبو العباس أحمد بن العلامة كمال الدين محمد بن محمد بن علي الشمني، العلامة المفسر المحدث الأصولي، إمام المحدثين في زمانه، وقد تتلمذ على الزركش والعراقي، وله مصنفات عديدة، وفاته سنة ٨٧٢هـ. الضوء اللامع: ١٣٦/٢؛ شذرات الذهب: ١٣١/٨.

(٣) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٤) واسم هذا الشرح (العالي الرتبة في شرح النخبة)، وهو في الأصل شرح لنظم والده كمال الدين الشمني لنخبة الفكر، وكان الأخير قد انتهى من نظمها سنة ٨١٤هـ، ثم جاء بعده ولده فشرحها، وقد وهم علي الحلبي في مقدمته على نزهة النظر وعد الشرح من عمل الوالد، وهو لابنه كما في كشف الظنون: ١٩٣٦/٢. وكنت قد وقفت على نسخة من هذا الشرح في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد.

أئمّة الحديث في شَرْطهما ما هُوَ؟ إذ لا شَرْطَ لهما مذكورٌ في كتابَيْهِما، ولا في غَيْرهما، وإنَّما أخَذُوا ذلك من صَنِيْعِهما مِن كتابيهما.

فقال الحافظ أبو الفَضْل محمَّد بن طاهر[١]: شَرْط البخاريّ ومسلم أن يخرِّجا الحديث المُجْمَعَ على ثِقَةِ نَقَلَتِهِ إلى الصحابيِّ المشهور مِنْ غير اختلافٍ بَيْنَ الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلاً غَيْرَ منقطع[٢].

ثم قَالَ: وتعقَّبه شيخنا الحافظ أبو الفَضْل بن الحسين[٣]، بأنَّ النَّسائي ضعَّفَ جماعةً أخْرَجَ لهم الشيخانِ أو أحدُهُمَا[٤].

وقَالَ النووي وغيره: المرادُ بقَوْلهم «على شرطهما»: أنْ يكُون رجالُ إسناده في كتابَيْهما[٥]، ولذلك يعترِضُ الإمام أبو الفتح بن وهب[٦] على الحاكم، حيثُ ينقل تصحيحَهُ لحديث على شَرطِ البخاريِّ مثلاً بأن فيه فلاناً، ولم يخرِّجْ لهُ البخاريُّ[٧].

وكذلكَ فَعلَ الحافظ أبو عبدالله الذَّهَبِي[٨]، وتصَرُّف الحاكم يؤيِّد

---

(١) هو محمد بن طاهر بن علي بن أحمد، أبو الفضل بن أبي الحسين القيسراني، قال الذهبي: «صنف وجمع وبرع في هذا الشأن، وعني به أتم عناية، وغيره أكثر إتقاناً وتحرياً منه»، وكان له ميل نحو التصوف، وفاته سنة ٥٠٧هـ. وفيات الأعيان: ٢٨٧/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٣٦١/١٩؛ البداية والنهاية: ١٧٦/١٢.

(٢) شروط الأئمة: ص ١٧؛ السخاوي، فتح المغيث: ٤٥/١.

(٣) هو الحافظ العراقي، وترجمته ص: ٣٩.

(٤) العراقي، فتح المغيث: ص ٢١.

(٥) قال السيوطي: «وأجيب بأنهما أخرجا من أجمع على ثقته إلى حين تصنيفهما، ولا يقدح في ذلك تضعيف النسائي بعد وجود الكتابين». تدريب الراوي: ١٢٥/١.

(٦) في (ب): (ذهب)، هو ابن دقيق العيد، وقد تقدمت ترجمته ص: ٣٨.

(٧) ينظر: التقييد والإيضاح: ١٩٨/١؛ السخاوي، فتح المغيث: ٤٥/١؛ توضيح الأفكار: ٦٥/١.

(٨) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، العلامة والحافظ، مؤرخ الإسلام، ومصنفاته أشهر من أن تذكر، قال عنه السيوطي: «الإمام الحافظ محدث العصر، وخاتمة الحفاظ مؤرخ الإسلام»، وفاته سنة ٧٤٨هـ. طبقات الشافعية: ١٠٠/٩؛ النجوم الزاهرة: ١٨٢/١٠؛ البدر الطالع: ١١٠/٢.

ذلكَ؛ فإنَّه يقول في الحديث الذي أخرجَ الشيخانِ، أو أحدُهما لرواته: صحيحٌ على شَرْط الشيخَيْنِ، أو على شَرْطِ البخاريِّ أو مسلم، وإذا كان بعضُ رواته لم يخرِّجا له، قال: صحيحُ الإسنادِ فقط، انتهى[1].

وههنا كلام لم تسمَعْ[2] بمثله الأفهام، قد ذكره الحافظ السيوطي في (شرحه) على منظومة (نظم الدرر) أعرضْنا عن ذكْرِهِ ـ ولا غِنَى عنه ـ خوفاً من السآمة والضَّجَر.

ثم يقدَّم ما حَوى شرْطَ البخاريِّ فقط، ثم ما حَوَى شرْطَ مسلم، ثم ما حَوَى شَرْطَ غيرهما مِنْ سائر الأئمَّة.

وهذه الأقسامُ [٢٢/أ] هي مراتِبُ الصحيحِ.

وجَمْعُ المصنِّفِ الحَسَنَ مع الصحيح في التفاوُتِ، موافقٌ لما ذَكَرَهُ كثيرٌ مِنَ الفضلاء.

قَالَ الشُّمُنِّي في (شرح النخبة) فائدة: اعلم أنَّ الحَسَنَ أيضاً [يأتي][3] على مراتِبَ متفاوتةٍ، قَالَ الحافظ الذهبي: فأعلى مراتِبِ الحَسَنَ: بَهْزُ بنُ حَكيم[4] عن أبيه[5] عن جدِّهِ[6]، ومحمَّد بن عمرو[7] عن أبي سَلَمَة[8] عن

---

(١) توجيه النظر: ٣٤١/١.

(٢) في (أ): (تسمح).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) هو أبو عبدالملك بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، ذكره ابن حبان في الثقات: ٣٨٥/٨.

(٥) هو حكيم بن معاوية بن حيدة، تابعي ولأبيه صحبة. الثقات: ١٦١/٤؛ تهذيب التهذيب: ٣٨٧/٢.

(٦) هو معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير، قال ابن سعد: وفد على النبي ﷺ وصحبه. طبقات ابن سعد: ٣٥/٧؛ الإصابة: ١٤٩/٦.

(٧) هو أبو عبدالله محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، قال ابن حجر: وليس له صحبة ولا لوالده، وفاته سنة ١٤٥هـ. تهذيب الكمال: ٢١٢/٢٦؛ الإصابة: ٣٤٤/٦.

(٨) هو أبو سلمة عبدالله بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، الحافظ المدني، وفاته سنة ٩٣هـ. التاريخ الكبير: ١٣٠/٥؛ تهذيب التهذيب: ٣٧٠/٣٣.

أبي هريرة، وعمرو بن شُعَيْب[1] عن أبيه[2] عن جده[3]، وابن إسحاق[4] عن محمد بن إبراهيم التيمي، وأمثال ذلك كثير، وهو قسمٌ متجاذِبٌ بَيْن الصحَّة والحَسَنِ، فإنَّ عدَّةً مِنْ الحفاظِ يصحِّحون هذِهِ الطرق، وينْعَتُونَهَا بأنها مِنْ أدنى مراتِبِ الصحيحِ[5].

ثم بعد ذلك أمثلةٌ كثيرةٌ متنازعٌ فيها، بَعضُهُم يُحَسِّنُهَا، وآخرون يُضَعِّفُونها: كحديث الحارث بن عبدالله[6]، وعَاصِم بن ضَمْرَة[7]، وحَجَّاج بن أرْطَاة[8]، وخُصَيْف[9]، ودَرَّاج أبي السمح[10]، وخَلق

---

(١) هو أبو إبراهيم عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو القرشي السهمي، قال عنه ابن حجر: صدوق، وفاته سنة ١١٨هـ. التاريخ الكبير: ٣٤٢/٦؛ تهذيب التهذيب: ٤٣/٨.

(٢) هو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال ابن حجر: صدوق ثبت سماعه من جده. طبقات ابن سعد: ٢٤٣/٥؛ تهذيب التهذيب: ٣١١/٤.

(٣) هو أبو محمد عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، وفاته سنة ٦٣هـ. الإصابة: ٦٥٠/٤.

(٤) هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي، صاحب السيرة قال الذهبي: كان حبراً في المغازي، هو صدوق ربما يدلس كما قال ابن حجر، وفاته سنة ١٥١هـ. تذكرة الحفاظ: ١٧٢/١؛ تقريب التقريب: ٤٦٧/١.

(٥) الموقظة: ص ٢٨؛ تدريب الراوي: ١٦٠/١.

(٦) هو أبو زهير الحارث بن عبدالله الهمداني الملقب بالأعور، قال ابن حجر: صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف، وفاته سنة ٦٥هـ. المجروحين: ٢٢٢/١؛ تهذيب التهذيب: ١٢٦/٢.

(٧) هو عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي، قال عنه ابن حجر: صدوق، وفاته سنة ١٧٤هـ. تهذيب التهذيب: ٤٠/٥.

(٨) هو أبو أرطأة حجاج بن أرطأة بن ثور النخعي، قال الذهبي مفتي العراق وأحد الأعلام، قال ابن حجر: صدوق أحد الفقهاء كثير الخطأ والتدليس، وفاته سنة ١٤٥هـ. تذكرة الحفاظ: ١٨٦/١؛ تقريب التهذيب: ١٥٢/١.

(٩) هو أبو عون خصيف بن عبدالرحمن الحراني الحضرمي، قال ابن سعد: ثقة، وقال أحمد: ليس بالقوي في الحديث، وفاته سنة ١٣٧هـ. طبقات ابن سعد: ٤٨٢/٧؛ تهذيب التهذيب: ١٢٣/٣.

(١٠) في الأصول (أبي الشيخ) والصواب ما أثبتناه، وهو دراج بن سمعان

سواهم(١)، انتهى.

وَيُحْكَمُ بِصِحَّةِ الحَسَنِ إذا كَثرت طُرُقه، إذ فيه جَبْرٌ لما في [روايتِهِ مِنْ](٢) قلَّةِ الضبْطِ، وصار صحيحاً، لكن لا لذاتِهِ بل متابعةً، كحديث أُبَيِّ بن العَبَّاسِ بن سَهْل بن سَعْد(٣) عن أبيه(٤) عن جدِهِ(٥)، في ذكْرِ خيل النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٦)، فإنَّ أُبَيّاً هذا ضَعَّفه لسوء حفظِهِ أحمد بن حنبل (رضي الله تعالى عنه)، ويحيى بن مَعِين والنَّسائي، فحديثه حَسَنٌ، لكنْ لمَّا تابعه على هذا الحديث أَخُوهُ عبدالمهيمن بن العباس(٧)، ارتقى إلى درجة الصحَّة، وإن كان عبدالمهيمن أيضاً ضعيفاً.

وقد اسْتَشْكَلَ الشيخُ أبو عَمْرو بن الصَّلاح قول التِّرْمِذِيِّ في الحديث الواحد [٢٣/أ]: حَسَنٌ صَحِيحٌ؛ لأنَّ الحسَنَ قاصرٌ عن مرتبةِ(٨) الصحيح، ففي الجمع بينهما في الحديث الواحد، جَمْعٌ بَيْنَ القُصُورِ وعدمِهِ(٩).

والجواب: أنَّ الحديثَ الذي قيل فيه ذلك، إنْ كان فرداً فللتردُّد في

---

(١) الموقظة: ص ٣٢؛ تدريب الراوي: ١/١٦٠.
(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).
(٣) الساعدي الأنصاري، قال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد: منكر الحديث. تهذيب التهذيب: ١/١٦٣.
(٤) هو عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري، ثقة من رجال البخاري ومسلم، وفاته سنة ٧٥هـ. تهذيب التهذيب: ٥/١٠٤.
(٥) هو سهل بن سعد بن مالك الساعدي الأنصاري، صحابي، وفاته سنة ٩١هـ. الإصابة: ٣/٢٠٠.
(٦) ولفظه كما أورده البخاري: «قال: كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له اللحيف»، قال أبو عبدالله وقال بعضهم اللخيف. كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار: رقم ٢٧٠٠.
(٧) هو عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري المدني، روى عن أبيه وأبي حازم بن دينار، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وفاته في حدود ١٩٠هـ. تهذيب التهذيب: ٦/٣٨٣.
(٨) في (أ): (رتبة).
(٩) وقد فسر ابن الصلاح ذلك بأن المراد بالحسن اللغوي دون الاصطلاحي. مقدمة ابن الصلاح: ص ١٨٥ تدريب الراوي: ١/١٦٢.

رواية[1]؛ لأنه عند قومٍ في رتبة مَنْ حديثُهُ صحيحٌ، وعند آخرين في رُتْبة مَنْ حديثُهُ[2] حَسَنٌ، وعلى هذا أنَّ ما قِيلَ فيه: «حَسَنٌ صحيحٌ»، دون ما قِيلَ فيه: «صحيحٌ».

وأورد عليه: بأنَّ الترمذيَّ يجمع بينهما في الحديث الذي لا خِلافَ في رواته، إنْ كانَ الحديثُ الذي قِيلَ فيه ذلك ليس بفَرْد فباعتبار إسنادَيْن: أحدهما يقتضي الحُسْن، والآخر يقتضي الصِّحَّة؛ لأنَّ كثرة الطرق تقَوِّي، وعلى هذا فما قِيلَ فيه: «حَسَنٌ صحيحٌ»، فوق الذي قِيلَ فيه: «صحيحٌ».

واعلم: أنَّ الحَسَنَ الذي يَجْمَعَ الترمذيُّ بينه وبَيْن الصحيح: هو الذي قلَّ ضبط رواتِهِ، ولم يعرِّفْهُ الترمذيُّ لكونه معروفاً عندهم، كما لم يعرِّفْ الصحيحَ لذلكَ، وإنَّما عرَّفَ الحَسَنَ الذي يُفْرَد بالذِّكْر لكونه اصطُلِحَ عليه؛ وذلكَ أنَّه يقول في بعضِ الأحاديث: «حَسَنٌ»، وفي بعضها: «حَسَنٌ صحيحٌ»، وفي بعضها: «حَسَنٌ غَريبٌ»، وفي بعضها: «حَسَنٌ صحيحٌ غَريبٌ».

وَقالَ في آخر كتابه: «وما قلنا في كتابنا: حَديثٌ حَسَنٌ، فإنما أردنا به عندنا: كلُّ حَديثٍ لا يكونُ راويهِ متَّهماً بكَذِب، ويُرْوَى مِنْ غيرِ وجهٍ نحو ذلك، فلا يكونُ شاذاً، فهو عندنا حَديثٌ حَسَنٌ»[3].

فعُرِفَ بهذا أنَّه إنَّما عرَّفَ الذي يقول فيه: حَسَنٌ فقط، فلا يَرِد ما قيل: إنَّه قد صرَّحَ بأنَّ شرط الحسن أنْ يروى مِنْ غَيْر وَجْه، فكيف يقولُ في بعضِ الأحَاديثِ: «حَسَنٌ غَريبٌ لا نعرفه إلا مِنْ هذا الوجه؟».

والحاصل [٢٣/ب] أنَّ الترمذيَّ أورد في كتابِهِ سبعةَ أصنافٍ مِنْ الأحَاديثِ، وعبرَّ عَنْ كلِّ صِنْفٍ بعبارة خاصَّة، وذلك أنَّه يقول في بعضها: «حَسَنٌ»، وفي بعضها: «صحيحٌ»، وفي بعضها: «غَريبٌ»، وفي بعضها:

---

(١) في (و): (راويته).

(٢) في (و): (حديث).

(٣) ذكر ذلك في علله الذي نشر ملحقاً بالسنن: ٧٥٨/٥.

«حَسَنٌ صحيحٌ»، وفي بعضها: «حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وفي بعضها: «صحيحٌ غَرِيبٌ»، وفي بعضها: «حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ»، ولم يعرِّفْ مِنْ تلكَ الأصناف سوى الحَسَنْ وَشَرَطَ فيه ما شَرَطَ، والقسم الذي يَجْمَعُ بينه وبَيْن الغَرِيبِ، قِسْمٌ آخرٌ غير هذا[(١)].



[قف على زيادة الثقات]

وَزِيَادَةُ رَاوِي الصَّحِيحِ وَالحَسَنِ مَقْبُولَةٌ سواءٌ كانت في اللفْظِ أمْ في المعنى، تعلّق بها حُكمٌ شرعيٌ أم لا، غيّرت الحكْمَ الثابت أم لا، أوْجَبَتْ نقصاً مِنْ حكم ثَبتَ بخبر آخر أم لا، عُلِمَ اتّحادُ المجلس أم لا، كثر الساكِتُونَ عنها أم لا، كذا ذكره [الخطيب][(٢)].

وزاد العراقي: سواءٌ كانت مِنْ شَخْصٍ واحدٍ، بأنَّ رواه مرَّةً ناقصاً، ومرَّةً بتلكَ الزيادة، أو كانَتْ الزيادةُ مِنْ غَيْرِ مَنْ رواه ناقصاً، فيُقْبَل الراجح، ويرد المرجوح، سواءٌ كان المرجّح في جانب راوي الزيادة أو غيره، ووجْهُ قَبُول الراجح، كَوْنُ الراوي أوْثَق، أو شيء آخر، فيما إذا كانَتْ منافيةً لرِوايةِ مَنْ هُوَ مساوٍ له؛ وذلك لأنّها في حُكْم الحديث المستقلِّ الذي يَنْفَرِد بهِ الثقةُ، ولا يَرْويه عنْ شيخهِ غيره[(٣)].

وذلك كخبر: التَّكْبير في العيدِ سبعاً[(٤)]، مع خبر التَّكْبير فيه أربعاً[(٥)]،

---

(١) ينظر: التقييد والإيضاح: ٥٩/١؛ الشذا الفياح: ١٠٨/١؛ النكت على ابن الصلاح: ٣٠٨/١؛ توضيح الأفكار: ٢٣٧/١.

(٢) في الأصول: (البخاري)، ولعل الصحيح ما أثبتناه. وينظر الكفاية: ص٩١.

(٣) فتح المغيث: ص ٩٣.

(٤) الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «قال: نبي الله ﷺ التكبير في الفطر سبع في الأولى، وخمس في الآخرة والقراءة بعدهما كلتيهما». أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب التكبير في العيدين: رقم ١١٥١؛ وأخرجه ابن ماجة، السنن: ٤٠٧/١.

(٥) الحديث عن مكحول قال: أخبرني أبو عائشة جليس لأبي هريرة أن سعيد بن العاص=

رواهما أبو داود، والتكبيرةُ الأولى مِنَ الأربع للافتتاح عند الحنفيَّة[1]، وكخبر البخاريِّ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»[2] مع خبر الصحيحَيْن: «نَهى عَنْ قَتْلِ النِّساءِ [٢٤/أ] والصِّبْيانِ»[3]؛ لأنَّ الأوَّل نِيطَ الحكْمُ فيه بوصْف الردَّة المناسب، الذي تختلفُ مناسبتُهُ بالنِّسْبة إلى الرجال والنساء، ولا وَصْف في الثاني؛ فحملنا النساء على الحربيات.

وَذَهَبَ بعض المحدِّثين إلى رَدِّ الزيادة مطلقاً، ونُقِل ذلك عَنْ أصحاب أبي حنيفة، وأبي بكر الأبْهَرِيِّ المالكي[4]؛ لأنَّ الأقلَّ متفقٌ عليه.

وقال الحافظُ أبو سعيد العلائيُّ[5]: إنَّ المتقدِّمين مِنْ أئمَّة الحديث

= سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان: كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الأضحى والفطر؟ فقال: أبو موسى كان يكبر أربعاً تكبيرات على الجنائز، فقال: حذيفة صدق، فقال أبو موسى: كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم. أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب التكبير صلاة العيدين، رقم ١١٥٣؛ وأخرجه أحمد في المسند: ٤١٦/٤.

(١) ينظر مذهب الحنفية في البحر الرائق: ١٩٩/٢.

(٢) الحديث عن ابن عباس كما في صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله: ١٠٩٨/٣، رقم ٢٨٥٤؛ الترمذي، كتاب الحدود، باب ما جاء في الحدود: ١٤٥٨؛ النسائي، كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد: رقم ٤٠٦١؛ ابن ماجة، كتاب الحدود، باب المرتد عن دينه: رقم ٢٥٣٥.

(٣) الحديث عن ابن عمر: «أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان». صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب: ١٠٩٨/٣، رقم ٢٨٥١؛ صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب: ١٣٦٤/٣، رقم ١٧٤٤؛ أبو داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء: رقم ٢٦٦٨؛ ابن ماجة، كتاب الجهاد، باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان: رقم ٢٨٤١.

(٤) هو أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح التميمي الأبهري المالكي، نزيل بغداد وعالمها، قال عنه الدارقطني: «هو إمام المالكية، إليه الرحلة من أقطار الدنيا... ثقة مأمون زاهد ورع»، وله في شرح مذهب مالك تصانيف، وفاته سنة ٣٧٥هـ. تاريخ بغداد: ٣٦٢/٥؛ ترتيب المدارك: ٤٦٦/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٣٣٢/١٦.

(٥) هو صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي الشافعي، عالم بيت المقدس، كان إماماً محدثاً حافظاً متقناً جليلاً فقيهاً أصولياً نحوياً، له مصنفات عديدة، منها (المجالس=

يَقْتَضِي تصرُّفهم في الزيادة قَبُولاً وردَّ الترجيحَ، ولا يُحْكُمُون في المسألة بحُكْمٍ كُلِّي.

قال: وهذا هو الحَقُّ والصواب، انتهى[1].

ولكن لا تقبل مطلقاً بل **إِنْ لَمْ تَكُنْ مُنَافِيَةً لِرِوَايَةِ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ**، بأنَّ يكونَ أحدُهُمَا أوْرَعَ وأضبطَ وأيقظ مِنْ الآخر؛ لشدَّةِ الوثوق بِمَنْ اتَّصَفَ بواحد مِنْ هذه الأوصاف على مَنْ لم يَتَّصَفَ، ولذلكَ رَجَّحَ أصحابُ الشافعي رواية مالكٍ وسفيان عَنْ أبي حازم حديث: «**زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ**»، على رواية عبدالعزيز بْن أبي حازم، بلفظ: «**مَلَّكْتُها**»[2]؛ لأن مالكاً وسفيان أعلَمُ منهما وأوثَقُ وأضبَط.

وما ذهَبَ إليه المصنِّف هو الحقُّ، قَالَ الحافظ في (شرحه): «واشتَهَرَ عَنْ جَمْعٍ مِنْ العلماء القَوْلُ بقُبول الزيادة مطلقاً مِنْ غيرِ تفصيل، ولا يتأتَّى ذلك على طريق المحدِّثين الذين يشترِطُون في الصَّحيح أن لا يكون شاذاً، ثم يفسِّرون الشذوذ: بمخالفة الثِّقَةِ مَنْ هو أوثَقُ مِنْهُ، والعَجَبُ مِمَّنْ أغفَلَ ذلك منهم، مع اعترافه باشتراط انتفاءِ الشذوذ في حدِّ الحديث الصَّحيح، وكذا الحَسَن...» إلى آخر ما قال[3].

والمراد بالمنافات ـ التي ذكرها المصنِّف ـ: ما لم يمكِنِ الجَمْعُ بينهما في الجملة، لا ما [٢٤/ب] هو مصطلح[4] الحكماء.

واعتُرِضَ على المصنِّف: بأنَّ قوله: «إن لم تكُن... إلخ»[5]، مما لا حاجة إليه؛ لأنَّ الكلام في زيادة راوي الصَّحيح وَالحَسَنِ، والذي فيه زيادةٌ

= المبتكرة) و (جامع التحصيل في أحكام المراسيل)، وفاته سنة ٧٧٤هـ. الدرر الكامنة: ٢١٢/٢؛ البداية والنهاية: ٢٨٠/١٤؛ طبقات الحفاظ: ص ٥٣٢.

(١) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح: ١٨٣/٢؛ السخاوي، فتح المغيث: ٢١٤/١.

(٢) في (أ): (ملكتكها).

(٣) نزهة النظر: ص ٣٤.

(٤) في (أ): (المصطلح).

(٥) في (أ) ورد النص المختصر كاملا.

منافيةٌ لرواية مَنْ هو أوثقُ مِنْه، ليس بصحيحٍ ولا حسَنٍ، فهو خارجٌ عَنْ حكم المقبولِ مِنْ غير تقييد، وأيضاً يُفهم منه: أنَّه إذا وقعَتْ منافيةً لرواية مَنْ هُوَ دونه تفيدُ، وليس كذلك، بل يُتَوقَّف فيها.

والجواب عن الأول: أنَّ الكلام في الزيادة مطلقاً، وهي تنقسم إلى قسمَيْن: قِسْمٌ مقبولُ الزيادة، وقسمٌ شاذٌّ غيرُ مقبول الزيادة، فلا بدَّ مِنَ التقييد ليخرج الثاني، وكَوْنُ راويهِ راوِيَ الصحيح لا يستلزم صِحَّة هذا الذي هو منشأ الاعتراض [عليه][1].

على أن قوله: «والَّذي فيه زيادةٌ منافية...» إلى قوله: «ليْسَ بصَحيح وَلا حَسَنٍ»، ليس في محلِّه؛ لأنَّ المتصِفَ بعدم الصحَّة الزيادةُ فقط، لا الذي فيه الزيادَةُ، وإن كان المقرَّرُ أنَّ المركَّبَ مِنَ الأعلى والأدْنَى أدْنَى.

وعن الثاني: أنَّ المرادَ مِنَ القَبُولِ عدمُ الرَّدِّ، ومعلومٌ: إنَّ التوقُّفَ لا يقتضي الرد بل يقتضي عَدَمَ العملِ فقطْ، وذلكَ أن تقول[2] قوله لمن هو أوثق [منه][3] مذكورٌ لبيان المرجِّح فقط، وليس مِنْ جملة القَيْد لعدم القبول، والحامل على ذلك: أنَّه بصدد بيان الشذوذ.

فإنْ خالَفَ الرَّاوي للصحيح والحسن بروايته **مَنْ هُوَ أرجَحُ** منه بالحفظ والإتقان، وكثرة الأدلَّة ـ خلافاً للحنفية ـ لأنَّها تفيد تقوية الظنِّ، والظَنَان أقوَى عَنْ الظنِّ الواحد؛ لكونِهِ أقرَبَ إلى الضبْطِ أو بكثرة الرواة؛ لأنَّ كثْرتهم تُفِيدُ القُوَّة على الصَّحيح، وقيل: لا كالبيِّنتَيْنِ.

وفَرَّقَ: بأنَّ [٢٥/أ] المقصودَ مِنَ الشهادة: فصلَ الخصومة؛ لئلا تطول، فضبطَتْ بنصاب خاصٍّ، واعتبارُ الترجيح بالكَثْرة يؤديّ إلى التَّطْويلِ المنافي لشَرْعيَّتها بخلاف الدليل، فإنَّ مقصودَهُ ظَنُّ الحكْمِ، والمجتهد في مُهْلة النظر، وكلمَّا كَانَ الظنُّ أقوى، كَانَ الاعتبارُ أوْلَى، وأمثلةُ ذلكَ كثيرةٌ ظاهرةٌ.

---

(١) زيادة من (أ).
(٢) في (أ): (نقول).
(٣) زيادة من (ب).

ومن الترجيح بكثرة الرواة قول الشافعي في الرسالة: «إن الأخذ بحديث عبادة في ربا الفضل[1]، أَوْلَى مِنَ الأخذ بحديث أسامة: **«لا رِبَا إلاَّ في النَّسِيئَةِ»**[2]؛ لأنَّ مع عُبَادة: عُمَرَ وعثمانَ وأبا سعيد وأبا هريرة (رضي الله تعالى عنهم)، والخمسةُ أَوْلَى مِنْ واحد»[3]، انتهى. وحديث عبادة في مُسْلِم، وحديثُ أسامة في الصحيحَيْن.

ومِنَ الترجيح بالكَثْرة: حديث ابن عُمَرَ في الصحيحين: «أنَّه صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ تَكْبِيرَةِ الإحرامِ، وإذا كَبَّرَ للرُّكُوعِ، وإذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ»[4]، فإنَّه مقدَّمٌ على حديث ابن مسعود، عند أبي داود

(١) الحديث عن عبادة بن الصامت قال: «غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة، فكان فيما غنمنا آنية من فضة، فأمر معاوية رجلا أن يبيعها في أعطيات الناس، فتسارع الناس في ذلك فبلغ عبادة بن الصامت فقام فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء عينا بعين، فمن زاد أو ازداد فقد أربى فرد الناس ما أخذوا...». صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الورق بالذهب نقداً: ١٢١٠/٣، رقم ١٥٨٧؛ الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلاً كراهية: رقم ١٢٤٠؛ النسائي، كتاب البيوع، باب بيع البر بالبر: رقم ٤٥٦٠؛ أبو داود، كتاب البيوع، باب الصرف: رقم ٣٣٤٩؛ ابن ماجة، كتاب التجارات، باب الصرف: رقم ٢٢٥٤.

(٢) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم، فقلت له: فإن ابن عباس لا يقوله، فقال أبو سعيد سألته، فقلت: سمعته من النبي ﷺ أو وجدته في كتاب الله؟ قال: كل ذلك لا أقول، وأنتم أعلم برسول الله ﷺ مني، ولكن أخبرني أسامة أن النبي ﷺ قال: **«لا ربا إلا في النسيئة»**. أخرجه البخاري واللفظ له الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع الدينار بالدينار نساء: ٧٦٢/٢، رقم ٢٠٦٩؛ مسلم، الصحيح، كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل: ١٢١٧/٣، رقم ١٥٩٤.

(٣) الراجح أن الآلوسي نقلها بتصرف، ينظر الرسالة: ٢٨٠/١.

(٤) البخاري، الصحيح، كتاب الأذان، باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح: ٢٥٧/١، رقم: ٧٠٢؛ مسلم، الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام: رقم ٣٩٠؛ الترمذي، كتاب الصلاة، باب في رفع اليدين عند الركوع: رقم ٢٥٥؛ النسائي، كتاب الافتتاح، باب العمل في افتتاح الصلاة: رقم ٨٧٦؛ أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة، رقم ٧٢٢.

والترمذي: «أَنَّه صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ تَكْبِيرةِ الإِحْرَامِ، ثُمَّ لا يَعُودُهُ»[1]؛ لأن مع ابن عمر: وائل بْنَ حُجْر، وأبا حُمَيْد الساعديَّ، في جَمْعٍ مِنَ الصحابة، مِنهم: أبو بكر وعُمَر وعليٌّ وأنسٌ وابن الزُّبَير وأبو هريرة وجابرٌ وقتادة وأبو أُسَيْد وسَهْلُ بْن سعد ومحمَّد بن مَسْلمَةَ وغيرهم، وقِيلَ: قد بلغوا ثلاثاً وأربعين صحابياً، وقد أفرده البخاري بالتصنيف[2].

أو بعُلُو الإسناد في الأخبار، أي: قلَّة الوسائط بَيْن الراوي وبَيْن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنَّ قلَّة الوسائط يَقِلُّ معها احتمالُ الخطأ؛ ولهذا رغَّبَ الحُفَّاظُ في عُلُوِّ السند [٢٥/ب] ولم يزالوا يتفاخرون به[3] وبفقه الراوي، سواءٌ كَانَ الروايةُ بالمعنى أو باللفظ؛ لأن الفقيه يميِّز بَيْن ما يجوز إجراؤه على ظاهرِهِ وبَيْن ما لا يجوز، بخلاف الجاهل، وبشُهْرة العدالة، بحيثُ لا يحتاجُ إلى تزكية، فيقدَّم على مَنْ عُرِفَت عدالتُهُ بالتزكية؛ لأنَّه ليس الخَبَرُ كالعِيَانِ.

وبكونه ذكراً؛ لأنَّه أضبَطُ في الجملة، فيقدَّم على خبر الأنثى، أو بكونه حراً، فيقدَّم خبره على خبر العبد، لأنَّه لشرف نسبه[4] يَحْتَرِزُ عمَّا لا يَحْتَرِزُ عَنْه الرقيقُ، إلى غير ذلك مِنَ المرجِّحات المذكورة في الأصول.



(١) أخرجه بهذا اللفظ الشافعي في مسنده عن البراء بن عازب: ١/١٧٦؛ أبو داود، السنن: ١/٢٠٠، رقم ٧٤٩. أما حديث ابن مسعود الذي أخرجه الترمذي فلفظه: «قال عبدالله بن مسعود ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ فصلى فلم يرفع يديه إلا في أول مرة». سنن الترمذي: ٢/٤٠، رقم ٢٥٧؛ أبو داود، السنن: ١/١٩٩، رقم ٧٤٨.

(٢) هو جزء رفع اليدين، وهو مطبوع مشهور.

(٣) سقطت (به) من (ب).

(٤) في (و): (منصبه).

[قف على الشاذ]

فالرَّاجِحُ هُوَ المَحْفُوظُ[1]؛ لأنَّ الغالب عليه أنْ يكون محفوظاً من الخطأ.

ومُقَابِلُهُ هُوَ الشَّاذُّ؛ لأنَّه بعيدٌ عَنْ أسبابِ الترجيح، فالمحفوظُ: ما رواه المَقْبولُ مخالفاً لِمَنْ دونه في الحفْظِ والإتقان، فخَرَجَ بالمقبول: المعروف والمُنْكَر، فإنَّ راوِيَ كلٍّ مِنْهما غَيْرُ مقبول.

ومِنْ دونِهِ الشاذُّ، فإنَّه ما رواه المقبول مخالفاً لِمَنْ فوقَهُ بالحفْظِ والإتقانِ، فإنَّ هذا هو المعتَمَدُ في تعريف الشاذِّ؛ لأنَّه يَصْدُقُ براوي الصحيح، وهو العَدْلُ التامُّ الضبْطِ، وبراوي الحَسَن، وهو الصَّدُوق الذي أمِنَ ممَّا يُخْشَى عليه مِنْ سُوءِ الحفْظِ الذي قَصُرَ ضبطُهُ عَنْ درجة راوي الصحيح، خلافاً لمن اعتبر كون[2] الراوي ثقَةً مخالفاً لِمَنْ هو أوثَقُ مِنْه، وخلافاً لِمَنْ قال: هو مخالفةُ الراوي مطلقاً، سواء كان ثقةً أو ضعيفاً.

فقد تبيَّن أن للشاذِّ ثلاثة معانٍ، فإنَّ حُمِلَ الثقة ـ في كلام الشافعي ـ على المقبول: تناوَلَ العَدْلَ التامَّ الضَّبْطِ والذي قَصُرَ ضبطه، والصدوقَ ـ وإن حمل على التامِّ ضبطُهُ ـ [٢٦/أ] أفْهَمَ شذوذَ مخالفةِ راوي الحسن بطريقٍ أولى.

مثال المخالفة في الإسناد: ما رواه الحاكم وصحَّحه ـ والترمذي[3] وابن ماجة والنَّسائي ـ مِنْ طريق ابنِ عُيَيْنَةَ[4]: «أنَّ رجلاً تُوفي عَلى عَهْدِ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يَدَعْ وارثاً إلا مولًى هو أعتَقَهُ،

---

(١) في (و): (الحافظ).

(٢) في (أ): (عبر بكون).

(٣) في (و): (الترمذي).

(٤) هو أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون مولى محمد بن مزاحم الهلالي الكوفي، الحافظ الكبير، ولد بالكوفة سنة ١٠٧هـ، وطلب الحديث وهو حدث، ولقي الكبار فاتقن وجود وجمع وصنف، وعمر وانتهى إليه علو الإسناد، قال الشافعي: لولا مالك وسفيان بن عيينة لذهب علم الحجاز، وفاته سنة ١٩٨هـ. طبقات ابن سعد: ٤٩٧/٥؛ تاريخ بغداد: ١٧٤/٩؛ سير أعلام النبلاء: ٤٥٤/٨.

قَالَ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ لَهُ أحدٌ؟»، قالوا: [لا][(١)] إلا غلاماً[(٢)] كَانَ أَعْتَقَهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهُ لَهُ»[(٣)].

رواه ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عمرو بن دِينَار[(٤)]، عَنْ عَوْسَجَةَ[(٥)] [عن ابن عباس موصلاً[(٦)]، وتابعه ابْنُ جُرَيْجٍ[(٧)] وغيره، ورواه حَمَّاد بن زَيْد[(٨)] عَنْ عمرو عن عَوْسَجَةَ][(٩)]، ولم يذكر ابْنَ عباس[(١٠)]، قَالَ[(١١)] أبو حاتم: «المحفوظ حديث ابن عيينة، وتابعه محمَّد بْن مُسْلم، وقصر حمَّاد بن زيد» انتهى[(١٢)]،

---

(١) زيادة من (أ). وهي في كتب الحديث أيضاً.

(٢) في (و): (غلام).

(٣) الترمذي، كتاب الفرائض، باب في ميراث المولى الأسفل: رقم ٢١٠٦؛ أبو داود، كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام: رقم ٢٩٠٥؛ ابن ماجة، كتاب الفرائض، باب من لا وارث له: رقم ٢٧٤١؛ البيهقي، السنن الكبرى: ٢٤٢/٦.

(٤) هو عمرو بن دينار أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم، أحد الأعلام، روى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبي هريرة وجماعة، قال عنه ابن عيينة: ثقة ثقة، وقال النسائي: ثقة ثبت، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، وفاته سنة ١٢٦هـ. الثقات: ١٦٧/٥؛ تهذيب التهذيب: ٢٦/٨.

(٥) هو عوسجة المكي، مولى ابن عباس روى عنه الحديث الذي ذكره المصنف، وثقه ابن حبان، وقال البخاري لا يصح حديثه. تهذيب التهذيب: ١٤٧/٨.

(٦) الترمذي، السنن: ٤٢٣/٤، رقم ٢١٠٦؛ أحمد، المسند: ٢٤١/١، رقم ٥٢٣؛ عبدالرزاق، المصنف: ١٧/٩؛ ابن ماجة، السنن: ٩١٥/٢، رقم ٢٧٤١؛ البيهقي، السنن: ١٢٤/٣، رقم ٢٩٠٥.

(٧) هو عبدالعزيز بن جريج المكي القرشي مولاهم، روى عن عائشة وابن عباس وسعيد بن جبير وغيرهم، قال البخاري: لا يتابع حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات: ١١٤/٧؛ تهذيب التهذيب: ٢٩٧/٦.

(٨) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق الضرير، روى عن ثابت البناني وأنس بن سرين وعبدالعزيز بن صهيب وجماعة، حديثه في الكتب الستة، قال أحمد: حماد من أئمة المسلمين من أهل الدين والإسلام، وفاته سنة ١٧٩هـ. تذكرة الحفاظ: ٢٢٨/١؛ تهذيب التهذيب: ٩/٣.

(٩) ما بين المعقوفتين سقطت من (ب).

(١٠) أخرجه البيهقي، السنن الكبرى: ٢٤٢/٦، رقم ١٢١٧٦.

(١١) في (أ): (وقال).

(١٢) علل الحديث: ٥٢/٢.

فحمّاد مِنْ أهل العدالة والضبط، ومع ذلك رَجّحَ أبو حاتم مَنْ هو أكْثَرُ عدداً منه.

فإن قلتَ: قلّةُ الوسائطِ أعلى وأرجحُ ـ كما تقدّم ـ فكيفَ رجّحَ أبو حاتم رواية مَنْ هو أكْثرُ عدداً؟.

قلتُ: نعَمْ، إذا عينت، ويتعيَّن الطريقان مِنْ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وههنا لم يثْبُتْ، فرَجَّحَ مَنْ هم أكثرُ عدداً؛ لمَظِنّةِ الإرسال.

ومثالها في المَتْن: ما رواه أبو داود والتِّرمذي، مِنْ حديث عبدالواحد بْن زياد[1]، عنِ الأعمش، [عن أبي صالح][2]، عن أبي هريرة (رضي الله تعالى عنه)[3] قال: قالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا صَلَّى أحَدُكم رَكْعَتي الفَجْرِ فَليضطَجعْ عَلَى يَمِينِه**»[4] فقد خالفَ عبدالواحد العَدَدَ الكثير في هذا، فإنَّ النَّاس إنّما رَوَوْهُ مِنْ فِعل النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا مِنْ قوله[5]، وانفرد عبدالواحد مِنْ بَيْن [ثقات][6] أصحاب الأعمش بهذا[7] [٢٦/ب] اللفظ.



---

(١) هو عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم أبو بشر البصري، أحد الأعلام وحديثه مخرج في الكتب الستة، روى عن عاصم الأحول والأعمش وأيوب بن عائذ وجماعة، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، وفاته سنة ١٤٦هـ. تذكرة الحفظ: ٢٥٨/١؛ تهذيب التهذيب: ٣٨٥/٦.

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٣) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٤) الترمذي، السنن: ٢٨١/٢، رقم ٤٢٠؛ أبو داود، السنن: ٢١/٢، رقم ١٢٦١؛ ابن حبان، الصحيح: ٢٢٠/٦، رقم ٢٤٦٨؛ ابن خزيمة، الصحيح: ١٦٧/٢، رقم ١١٢٠.

(٥) الحديث عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يستبين الفجر، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة». أخرجه البخاري، واللفظ له، الصحيح: ٢٢٥/١، رقم ٦٠٠؛ مسلم، الصحيح: ٥٠٨/١، رقم ٧٣٦.

(٦) سقطت من: (ب).

(٧) كررت (بهذا) في: (و).

[قف على المعروف والمنكر]

و إنْ خالَفَ الراوي مَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ **مَعَ الضَّعْفِ** أي: ضعفِ كُلٍ مِنَ الراجحِ والمرجوحِ؛ لسوءِ حفظِهما وجهالتِهما[1]، وغيرِ ذلكَ مِنْ مُوجباتِ الضَّعفِ، لَكِنْ كَانَ ذلكَ في المرجوحِ أَكْثَرَ مِنْه في الراجحِ، **فَالرَّاجِحُ هُوَ المَعْرُوفُ** لشهرته ووضوحِ أمرِهِ، **وَمُقَابِلُهُ هُوَ المُنْكَرُ**؛ لأنَّه لا يُعْرفُ متنه مِنْ غيرِ جهةِ راويه، فلا يعتد به.

فالمعروف: ما رواه الضعيفُ مخالفاً لمَنْ [فَوْقَهُ في الضَّعفِ، والمُنْكَرُ ما رواه الضعيفُ مخالفاً][2] لمَنْ دونه في الضَّعف، فخرج بقَيْدِ الضعيفِ في كلٍّ منهما: المحفوظُ والشاذُّ؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ مِنْهما راويه مقبول.

وبهذا يتبيَّنُ أنَّ النسبةَ بَيْنَ الشاذِّ والمنكرِ تباينٌ كُلِّي، لا تساوٍ ولا عموم، وخصوص مطلقاً، ولا مِنْ وجهٍ؛ لأنَّ الشاذَّ ـ كما عرفتَ ـ لا يصدُقُ على شيءٍ مِنْ أفرادِ المُنْكَرِ، كما أنَّ المُنْكَرَ لا يصدُقُ على شيءٍ مِنْ أفرادِ الشاذِّ مِنْ روايةِ المقبول، والمُنْكَرِ مِنْ روايةِ الضعيف.

مثالُ المعروفِ والمُنْكَرِ: ما رواه [ابن][3] أبي حاتمٍ في (العلل) من طريق حُبَيِّبِ بن حَبِيبٍ[4]، وهو أخو حَمْزة بن حَبِيبٍ الزَّيَّاتِ المُقْرِئِ[5]،

---

(١) في (أ): (أو وجهالتهما).

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من (ب).

(٣) زيادة من (أ).

(٤) الكوفي التيمي مولاهم، ضعفه معظم المحدثين، فقد تركه ابن المبارك، وقال أبو زرعة: واهي الحديث. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين: ١٩٠/١؛ الجرح والتعديل: ٣٠٩/٣.

(٥) حمزة بن حبيب الزيات القارئ أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم، قال العجلي: ثقة رجل صالح، وقال ابن سعد: كان رجلاً صالحاً عنده أحاديث، وكان صدوقاً صاحب سنة، مات سنة ست أو ١٥٨هـ. الجرح والتعديل: ٢٠٩/٣؛ تهذيب التهذيب: ٢٤/٣.

عَنْ أبي إسحاق[1]، عن العَيْزار بن حُرَيْث[2]، عن ابن عَبَّاس مرفوعاً: «مَنْ أقَامَ الصَّلاةَ وآتى الزَّكَاةَ وَحَجَّ وَصَامَ وَقرَى الضَّيفَ دَخَلَ الجنَّة»[3] قالَ أبو حاتم: «حديث حُبَيِّب هذا منكر، والمعروف من الثقات روايته عن أبي إسحاق موقوفاً»[4]، انتهى.

وحُبَيِّب الأول بصيغة التصغير، والثاني بصيغة التكبير، والعيزار[5] بالعين المهملة.

ولا بد هنا[6] مِنْ بيان يتضحُ بهِ المقصود، فنقول:

اعلم [٢٧/أ] أنَّ الشاذَّ والمُنْكَر متميِّزان بالذات، كما جرى عليه الحافظ (عليه الرحمة)[7] واختاره القاضي[8].

فالشاذُّ: ما خالف فيه المقْبُولُ مَنْ هو أرجَحُ مِنْه وأوثَقُ، أو تفرَّد بهِ قليلُ الضَّبْط.

والمُنْكَر: ما خالَفَ فيه المستُورُ أو الضعيفُ، الذي يَنْجَبِرُ بمتابعة مِثْلِهِ، أو تفرَّد الضعيفُ الذي لا يُجْبَرُ بذلك.

فعُلِمَ أنَّهما متميزان، وأنَّهما قسمانِ، والمقابلُ للشاذِّ: المحفوظ،

---

(١) هو أبو إسحاق عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي الهمداني الكوفي، من مشاهير المحدثين، وفاته سنة ١٢٨هـ. طبقات ابن سعد: ٣١٣/٦؛ تهذيب التهذيب: ٥٦/٨.

(٢) في (و): (العزار). وهو العيزار بن حريث العبدي الكوفي، روى عن أنس وعكرمة وأبيه، قال ابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات: ٨٤/٥؛ تهذيب الكمال: ٦٤/٣١.

(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث: ٨٢/٢، رقم ٢٠٤٣؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال: ٤١٥/٢؛ الطبراني، المعجم الكبير: ١٣٦/١٢، رقم ١٢٦٩٢.

(٤) ورد هذا القول عن أبي زرعة بلفظ: «هذا حديث منكر، إنما هو عن ابن عباس، موقوفاً»، كما في علل الحديث: ١٨٢/٢.

(٥) في (و): (العزار).

(٦) في (أ): (ههنا).

(٧) في (أ): (رضي الله عنه). وينظر نزهة النظر: ص ٩٩.

(٨) هو القاضي زكريا الأنصاري. ينظر فتح الباقي: ١٩٧/١.

والمُنْكَرِ: المعروفُ، ولكلٍّ مِنْ قسمي المنْكَرِ ـ الذي هو بمعنى الشاذِّ ـ أمثلة:

فمثالُ الأوَّلِ: نحوُ حديثِ، نـزعِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتَمَهُ عِنْدَ دُخولِهِ الخَلاءَ[1]، فإنَّ همَّام بن يحيى[2] رواه عن ابن جُرَيْج، عن الزهري، عن أنس، كما رواه عنه أصحاب السنن الأربعة، فقد قَالَ أبو داود: «إنَّه مُنْكَرٌ»، قال: «وإنَّما يعرفُ عن ابن جُرَيْج، عَن زياد بن سَعْد[3]، عن الزُّهري، عن أنس: «أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتخذ خاتماً من ورق، ثم ألقاه»[4]، قَالَ: «والوهم فيه من همّام، ولم يروه غيره»[5]، لكن قَالَ الترمذيُّ: «إنَّه حَسَنٌ صحيحٌ [غَريبٌ][6][7]، قَالَ العراقي: «وهمَّام ثقة، احتجَّ به أهلُ الصحيح، لكنه خَالَفَ فيما ذكروا»[8].

وقد يمثَّلُ للحديث الذي سَنَدُهُ منكرٌ: برواية يَعْلَى بن عُبَيْد[9]، عَنْ

---

(١) الحديث عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء نزع خاتمه». الترمذي، السنن: ٢٢٩/٤، رقم ١٧٤٩؛ أبو داود، السنن: ٥/١، رقم ١٩؛ النسائي، السنن: ١٧٨/٨؛ ابن ماجة، السنن: ١١٠/١، رقم ٣٠٣.

(٢) هو همام بن يحيى بن دينار الأزدي العوذي المحلمي مولاهم أبو عبدالله البصري، روى عن عطاء بن أبي رباح وزيد بن أسلم وقتادة ونافع وغيرهم، قال ابن سعد: كان ثقة ربما غلط في الحديث، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته سنة ١٦٣هـ. الثقات: ٥٨٦/٧؛ تهذيب التهذيب: ٦١/١١.

(٣) هو زياد بن سعد بن عبدالرحمن الخراساني، أبو عبدالرحمن، سكن مكة ثم تحول إلى اليمن، روى عن أبي الزناد والزهري وابن عجلان وجماعة، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، وقال أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: ثقة. تهذيب التهذيب: ٣١٨/٣.

(٤) الحديث أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب خاتم الفضة: رقم ٥٥٣٠؛ أبو داود، كتاب الخاتم، باب ما جاء في ترك الخاتم: رقم ٤٢٢١.

(٥) سنن أبي داود: ٥/١.

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ) و (ب).

(٧) سنن الترمذي: ٦٩/٥.

(٨) فتح المغيث: ص ٨٩. وينظر كلام الحافظ في التلخيص الحبير: ١٠٧/١.

(٩) هو يعلى بن عبيد بن أمية الأيادي مولاهم، أبو يوسف الطنافسي الكوفي، روى عن=

الثوري، عَنْ عمرو بن دينار، عن ابن عمر: «**البَيِّعَانِ**[1] **بِالخِيارِ**»[2]، والعلَّة في قوله: «عن ابن دينار»، وإنَّما هو عن عبدالله بن دينار، والمتن صحيحٌ بكلِّ حالٍ.

ومثال الثاني: «**كُلُوا البَلَحَ بالتَّمرِ، فإنَّ ابن آدم إذا أكَلَه غَضِبَ الشيطان، وقال: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الجَدِيْدَ بِالخَلِقِ**»[3]، فهذا الحديثُ مُنْكَرٌ، كما قال[4] النَّسَائي وابْن الصَّلاح وغيرهما[5]، فإنَّ راويَهُ: أبو [٢٧/ب] زُكَيْر وهو: يحيى بن محمَّد بن قيس البَصْري[6]، عَنْ هشام بن عُرْوة[7]، عن أبيه عن عائشة، تفرَّد به، وأخرَجَ لهُ مُسْلِمٌ في المتابعات، غير

= إسماعيل بن خالد والأعمش وسفيان الثوري ويزيد بن كيسان وجماعة، قال أبو حاتم صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته سنة ٢٠٩هـ. الثقات: ٦٥٣/٧؛ تهذيب التهذيب: ٣٥٣/١١.

(١) في (و): (البائعان)، والتصحيح من كتب الحديث.

(٢) الحديث أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب إذا لم يوقت بالخيار هل يجوز البيع: رقم ٢٠٠٣؛ الترمذي، كتاب البيوع، باب في البيعان بالخيار: رقم ١٢٤٥؛ النسائي، كتاب البيوع، باب ذكر الاختلاف على نافع في لفظ حديثه: رقم ٤٤٦٦؛ صحيح ابن حبان: ٢٨٠/١١.

(٣) أخرجه ابن ماجة في السنن: ١١٠٥/٢، رقم ٣٣٣٠؛ النسائي في السنن الكبرى: ١٦٦/٤؛ الحاكم في المستدرك: ١٣٥/٤، رقم ٧١٣٨؛ أبو يعلى في مسنده: ٣٦٥/٧؛ البيهقي في شعب الإيمان: ١١٢/٥. والحديث أنكره الذهبي والحافظ ابن حجر. ينظر سير أعلام النبلاء: ٢٢٩/٩؛ واللآلئ المصنوعة: ٢٤٣/٢؛ فتح القدير: ٤٤/٥.

(٤) في (و): (قاله).

(٥) قال ابن حبان: لا أصل له؛ وقال الذهبي: حديث منكر؛ ميزان الاعتدال: ٢١٦/٧؛ وينظر كذلك المغني في الضعفاء والمتروكين: ٧٤٣/٢؛ مقدمة ابن الصلاح: ص ٩٦.

(٦) قال عنه ابن حبان: «كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد، فلما كثر ذلك منه صار غير محتج به إلا عند الوفاق، وان اعتبر بما يوافق الأثبات في حديثه فلا ضير». المجروحين: ١١٩/٣.

(٧) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبدالعزى القرشي، أبو المنذر المدني، ولد سنة ٦١هـ، وسمع من أبيه وعمه ابن الزبير وزوجته أسماء بنت عمه المنذر وطائفة من كبار التابعين، حدث عنه: شعبة ومالك والثوري، وخلق كثير، قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً، كثير الحديث حجة، وفاته سنة ١٤٦هـ.تاريخ بغداد: ٤٧/١٤؛ وفيات الأعيان: ٥٨٠/٦؛ سير أعلام النبلاء: ٣٤/٦.

أنّه لم يبلغ رتبة مَنْ يحتمل تفرده؛ لأن[1] معناه ركيكٌ لا ينطبقُ على محاسن الشريعة، لأنَّ الشيطان لا يَغْضَبُ مِنْ مجرَّد حياة ابنِ آدمَ، بل مِنْ حياتِهِ مسلماً مطيعاً لله تعالى.



[قف على الاعتبار والمتابعات والشواهد]

وَمَا يُظَنُّ أنَّهُ فردٌ نسبيٌ وهو: ما حَصلَ[2] فيهِ التفرُّدُ بالنسبة إلى شخْصٍ معيَّنٍ، وإنْ كانَ الحديثُ مشهوراً، بأنْ كانَ مِنْ طُرُقٍ أُخر، ثم ينفردُ بها راوٍ كما سَبقَ، وإنَّما قيَّده بالنسبي؛ لأنَّ الفرد المطلَق لو تابعه غيرُهُ يخرُجُ عَنْ كونِهِ فرداً، كذا قيل، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ هذا خلافُ ما ذَهبَ إليهِ المحدِّثون، وهم قد أطلقوه، قَالَ العراقيُّ:

الاعتبار سبرك الحديث هل شارك راوٍ[3] غيره فيما حمل
عن شيخه فإن يكن شورك من معتبرٍ به فتابعٌ وإن[4]

بل الحقُّ أنَّ تقييده بهِ مجرَّد اصطلاح، وإلاَّ فالحُكْم جَارٍ في الفَرْد[5] المطلق أيضاً، **إنْ وُجِدَ لَهُ** أي: لِما يُظَنُّ أنَّهُ فَرْدٌ نسبيٌّ **مُوافِقٌ** لفظاً ومعنًى، بل **وَلو كَانَ معنًى** أي: في المعنى فقطْ، لكن بشَرْط أنْ يكُونَ ذلكَ الموافقُ **مِنْ رواية صَحَابيه** أي: صحابيِّ ما يُظنُّ أنَّهُ فردٌ نسبي، إذْ لو كَانَ مِن رواية غَيْرِه، كَانَ شاهداً، كما سيأتي إنَّ شاء الله تعالى[6].

فَذلِكَ المُوافِقُ هُوَ المُتابع: بكسر الموحَّدة، ولا يتمشَّى هنا الفتح،

---

(١) في (أ): (ولأن).
(٢) في (أ): (جعل).
(٣) في (و): (أو) والتصحيح من (أ) و (ب).
(٤) العراقي، فتح المغيث: ص ٩٠.
(٥) في (و): (المفرد).
(٦) (تعالى): سقطت من (أ) و (ب).

وإن جوَّزهُ بعضُ المحقِّقين، في عبارة الحافظ في (شرحه)، حيثُ قالَ: «إنَّ تقييد[1] الشارح له بالكسر؛ بناء على عَوْد الضمير المذكور في كلامه إلى غيره[2]»، قالَ: «ولعلَّ [٢٨/أ] [ذلكَ][3] اصطلاحٌ، وإلاَّ فيصحُّ الفتحُ؛ بناءً على عَوْدة للفَرْد»[4].

والمتابعةُ المدلول عليها بالمُتَابِع: مصدرُ تَابَعَ، وهي لغةً: لحُوق شيء بشيءٍ، واصطلاحاً: وِجْدَانِ راوٍ غير صحابي موافقٌ له، أو ظُنَّ أنّه فَرْدٌ نسبيٌّ، أو شَيْخه، أو شَيْخ شَيْخِهِ في لفظ ما رواه ومَعْنَاه، أو في مَعْناه فقط.

والحاصلُ: أنَّ الراويَ المنفرد أثناء السَّند ـ إن شُورِكَ فيما رَوَاه، فرواه عَنْ شيخه راوٍ[5] آخر، أو شُورِكَ شيخُهُ فمَنْ فوقه إلى آخر السند ـ فهو المتَابَع (بالفتح)، والموافق المُتَابِع (بالكسر).

وأشار المصنِّف إلى القسم الأول بقوله: **إنْ كَانَتْ لِلراوي نَفْسِهِ** لا لِشَيْخِهِ أو شَيْخِ شَيْخِهِ **فَهِيَ** المتابعة **التَّامَّةُ**؛ لأفادَتِها زِيَادَةَ قُوَّةٍ لِلْفَرْدِ المتابَع بقسمَيْها، أعني: الموافقة لفظاً ومعنىً[6] أو معنى فقط، ولا بدَّ في كَوْنها تامَّةً مِنْ اتفاقها في السند إلى النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنْ تُوبِعَ وفارقه، وَلو في الصحابة فغير تامَّة.

وأشار إلى القسم الثاني بقوله **وَإنْ كَانَتْ لِشَيْخِهِ فَمَنْ فَوْقَهُ فَهِيَ** المتابَعَةُ **القَاصِرة**؛ لأنّها دون التامَّة، وكلّما قَرُبَتْ مِنْه كانت أتَمَّ مِنْ التي بعدها، وهي أيضاً بقسمَيْها تُكْسِبُ الفَرْدَ المتابَع قوَّةً ونفعاً.

مثالُ القسم الأول منها: ما رُوِيَ عن مسلم وغيره، مِنْ طريق

---

(١) في (ب): (تقيد).
(٢) في (أ): (الخبر).
(٣) زيادة من: (أ) و (ب).
(٤) نزهة النظر: ص ٣٦.
(٥) في (أ): (أو).
(٦) (ومعنى): سقطت من (أ).

سفيان بن عُيَيْنة، عَنْ عمرو بن دينار، عن عطاء بن [أبي][1] رَبَاح[2]، عن ابن عباس: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ أَعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: **«لو أخذُوا إهَابَها فَدَبَغُوهُ، فانْتَفَعوا بِهِ»**[3]، فقد تفرَّدَ ابن عيينة بلفظ الدِّبَاغ؛ لأنَّه رواه عدَّةٌ مِنْ أصحابِ عمرو بن دينار بغير هذه اللفظة، ولم [٢٨/ب] يتابَعْ عليها.

وقد تابع عَمْرَو بْنَ دينار عن عطاء، الدارقطني[4] والبيهقي عن ابن وَهْب[5]، عن أسامة بن زيد الليثي[6]، عن عطاء[7] عن ابن عَبَّاس: «أن

---

(١) سقطت من (أ).

(٢) هو عطاء بن أبي رباح أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي، روى عن ابن عباس وابن عمر وابن عمرو وابن الزبير ومعاوية وجماعة، قال ابن سعد: «كان من مولدي الجند ونشأ بمكة، وهو مولى لبني فهر وانتهت إليه فتوى أهل مكة»، وفاته سنة ١١٤هـ. طبقات ابن سعد: ٤٦٧/٥؛ تهذيب التهذيب: ١٧٩/٧.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ: ٢٧٧/١، رقم ٣٦٣؛ أحمد، المسند: ٣٢٩/٦؛ ابن ماجة، كتاب اللباس، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت: رقم ٣٦١٠؛ البيهقي في السنن الصغرى: ص ١٥٩؛ الدارقطني، السنن: ٤٢/١؛ الطبراني، المعجم الكبير: ٤٢٧/٢٣؛ ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث: ص ١٧٥.

(٤) هو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود البغدادي الحافظ المحدث، ينسب إلى محلة دار القطن ببغداد، ولد سنة ٣٠٦هـ، ثم بدأ بالسماع وهو صبي فبلغ شأناً عظيماً، قال عنه الذهبي: «وكان من بحور العلم، ومن أئمة الدنيا، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله، مع التقدم في القراءات وطريقها، وقوة المشاركة في الفقه والاختلاف والمغازي وأيام الناس وغير ذلك»، وله مصنفات مشهورة، وفاته سنة ٣٨٥هـ. تاريخ بغداد: ٣٤/١٢؛ وفيات الأعيان: ٢٩٧/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٤٤٩/١٦.

(٥) هو عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، قال عنه أحمد: كان ابن وهب له عقل ودين وصلاح، وقال ابن معين: ثقة، وقال ابن حبان: «جمع ابن وهب وصنف، وهو حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم، يحيي ويجمع ما رواه من المسانيد والمقاطع، وكان من العباد»، وفاته سنة ١٩٧هـ. الثقات: ٣٤٦/٨؛ تهذيب التهذيب: ٣٤٦/٨.

(٦) هو أسامة بن زيد الليثي مولاهم، أبو زيد المدني، روى عن الزهري ونافع وعطاء وجماعة، قال عنه الدارمي: ليس به بأس، وقال الدوري وغيره: ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وفاته سنة ١٥٣هـ. الثقات: ٧٤/٦؛ تهذيب التهذيب: ١٨٣/١.

(٧) هو عطاء بن أبي رباح، تقدمت ترجمته.

النبيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ـ لأهل شاة ماتت ـ: **ألا نزعتُم إهابَها فدبَغتُموهُ، فانتفعتُم به**»[1]، قَالَ البيهقي: «وهكذا رواه الليث بن سعد[2]، عن يزيد بن [أبي] حبيب[3]، عن عطاء، وكذا رواه يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء»[4]، فهذه المتابَعات[5] لابن عيينة في شَيْخِ شيخِهِ.

ومثال الثاني [منها][6]: ما وُجِدَ مِنْ رواية عبدالرحمٰن بن وَعْلَةَ[7]، عن ابن عَبَّاس مرفوعاً: «**إنَّما إهابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهُرَ**»، رواه مُسْلِمٌ وَغيره[8]، ولفظُ مُسْلم: «**إذا دُبِغَ الإهابُ**»[9]، فهذا يوافقُ حديث ابن عُيَيْنَة في المعنى، إذْ العامُّ شاملٌ للخاص[10].

وإنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ أي: يشبه ما يُظَنُّ أنَّه فَرْدٌ نسبي لفظاً ومعنًى، بل

---

(١) كما في سنن الدارقطني: ٤٤/١، رقم ٧؛ سنن البيهقي: ١٦/١، رقم ٤٩؛ الطحاوي، شرح معاني الآثار: ٤٦٩/١.

(٢) هو الليث بن سعد بن عبدالرحمٰن، أبو الحارث الفهمي، فقيه الديار المصرية، أصله فارسي من أهل أصبهان، ولد بمصر سنة ٩٤هـ، سمع من خلق كثير، قال عنه الذهبي: «كان الليث رحمه الله فقيه مصر ومحدثها ومحتشمها ورئيسها»، وفاته سنة ١٧٥هـ. طبقات ابن سعد: ٥١٧/٧؛ حلية الأولياء: ٣١٨/٧؛ سير أعلام النبلاء: ١٣٦/٨.

(٣) في الأصول (يزيد بن حبيب) والصحيح ما أثبتناه. وهو أبو رجاء الأزدي مولاهم المصري الفقيه، حدث عن عبدالله بن الحارث وأبي الطفيل وعراك بن مالك وخلق كثير، قال ابن يونس: «كان مفتي أهل مصر، وكان حليماً عاقلاً، وهو أول من أظهر العلم بمصر والمسائل والحرام والحلال»، وقال عنه الليث بن سعد: عالمنا وسيدنا، وفاته سنة ١٢٨هـ. تذكرة الحفاظ: ١٣٠/١؛ تهذيب التهذيب: ١٢٤/١١.

(٤) سنن البيهقي: ١٦/١.

(٥) في (أ): (متابعات).

(٦) زيادة من (أ).

(٧) السبائي يروي عن ابن عباس، وثقه معظم المحدثين، وقال عنه أبو حاتم: شيخ. ميزان الاعتدال: ٣٢٥/٤؛ تهذيب التهذيب: ٢٦٣/٦.

(٨) رواية مسلم ستأتي، وهذه هي من رواية ابن وعلة عن ابن عباس كما أخرجها أحمد، المسند: ٢١٩/١، رقم ١٨٩٥؛ الترمذي: ٢٢١/٤، رقم ١٧٢٨؛ النسائي، السنن: ١٧٣/٧؛ ابن ماجة، السنن: ١١٩٣/٢، رقم ٣٦٠٩.

(٩) كما في صحيح مسلم: ٢٧٧/١، رقم ٣٦٦.

(١٠) في نسخة (أ): (في الخاص)، وهنا تنتهي نسخة (ب).

ولو كانت المشابهة **في المَعْنَى** فقط، ولكنْ كَانَ ذلكَ المُشَابِهُ **مِنْ رِوايةِ صَحَابِيٍّ آخرَ فَهُوَ** أي المتن المشابه يقال له **الشَاهِدُ**، فالفرْقُ بينه وبَيْنَ المُتَابع بالصحابيِّ فقطْ، فكُلَّمَا جَاءَ عَنْ ذلكَ الصَّحابيِّ فمتابع، أو عَنْ غيرِهِ فشاهدٌ.

وقد مَثَّلَ لهُ قومٌ: برواية ابن وَعْلَةَ، وجعلها شاهداً لعطاء، بناءً عَلى مذهَبِ مَنْ لم يَقْصُرْهُ على ما جَاءَ مِنْ صحابيٍّ آخر، أما مَنْ يَقْصُرُهُ - وعليه الجمهورُ كما مَرَّ - فعندهم هذه الروايةُ شاهداً لعطاء؛ ولهذا عدل الحافظُ ابن حجر في (شرحه) عن التمثيل به إلى حديثٍ فيه المتابَعة التامَّة والقاصرة، والشاهد باللفظ والشاهد بالمعنى، فمثل به[1].

وهو ما رواه [٢٩/أ] الشافعي: عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر (رضي الله تعالى عنهما)[2]: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلالَ، وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاثِينَ**»[3]، ورواه عِدَّة مِنْ أصحابِ مالك بلفظ: «**فَاقْدُرُوا لَهُ**»[4]، قَالَ البيهقي: «تفرَّد به الشافعي بقوله: «**فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاثِينَ**»، فنظرْنَا فوجدنا البخاريَّ رواه بلفظِ الشافعي، فَقَالَ: حدَّثنا عبدالله بن مَسْلَمَة القَعْنَبِي[5]، حدثنا مالك إلى آخره...»[6][7].

فهذه متابَعَةٌ تامَّة لما رواه الشافعيُّ، ودلَّ عَلى أنَّ مالكاً رواه عن عبدالله بن دينار باللفظَيْن، وقد توبع فيه عبدالله بْنُ دينار عَنْ ابن عمر،

---

(١) ينظر نزهة النظر: ص٣٦.

(٢) في (أ): (رضي الله عنه).

(٣) كما أخرجه الشافعي في الأم: ٢/٩٤.

(٤) كما في الموطأ: ١/٢٨٦؛ وينظر للفائدة ابن عبدالبر، التمهيد: ١٤/٣٣٨.

(٥) هو عبدالله بن مسلمة بن قعنب، أبو عبدالرحمٰن البصري ثم المكي، سمع من ابن أبي ذئب ومالك وشعبة وخلقاً سواهم، وعنه البخاري وأبو داود مسلم وجماعة، قال أبو حاتم: ثقة حجة لم أر أخشع منه، وفاته سنة ٢٢١هـ. تذكرة الحفاظ: ١/٣٨٣؛ تهذيب التهذيب: ٢/٢٨.

(٦) مسند الشافعي: ١/١٠٣.

(٧) سنن البيهقي الكبرى: ٤/٢٠٥؛ وينظر فتح الباري: ٤/١٢١.

حيثُ رواه مُسْلم مِنْ طريق أبي أسامة[1]، عَنْ عبيدالله بن عمر[2]، عن نافع[3] [عن][4] ابن عمر بلفظ: **«فاقْدُرُوا ثَلاثِينَ»**[5].

ورواه ابن خُزَيْمة[6]: مِنْ طريق عاصم بن محمَّد بن زَيْد[7]، عَنْ أبيهِ[8] عَنْ جدِّهِ ابن عمر بلفظ: **«فَكَمِّلُوا ثَلاثِينَ»**[9]، فهذه المتابَعَةُ قاصرةٌ، وله شاهدان:

---

(1) هو حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي، روى عن هشام بن عروة والأعمش وابن جريج وعبيدالله بن عمر وجماعة، قال عنه أحمد: كان صحيح الكتاب ضابطاً للحديث كيساً صدوقاً، وفاته سنة ٢٠١هـ. تذكرة الحفاظ: ٣٢١/١؛ تهذيب التهذيب: ٣/٣.

(2) في الأصل (عبدالله) والتصحيح من صحيح مسلم. وهو عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عثمان العدوي المدني، روى عن القاسم وسالم وعطاء ونافع والزهري وغيرهم، قال النسائي: ثقة، وقال غيره: كان صالحاً عابداً حجة كثير العلم، وفاته سنة ١٤٧هـ. تذكرة الحفاظ: ١٦٠/١؛ تهذيب التهذيب: ٣٥/٧.

(3) هو نافع مولى ابن عمر، أبو عبدالله القرشي العدوي، روى عن ابن عمر وعائشة وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري، وجماعة، قال البخاري: أصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر، ، قال عنه الذهبي: الإمام المفتي الثبت عالم المدينة، وفاته سنة ١١٧هـ. سير أعلام النبلاء: ٩٥/٥.

(4) زيادة من (أ) وصحيح مسلم.

(5) صحيح مسلم: ٧٥٩/٢، رقم ١٠٨٠.

(6) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر، أبو بكر النيسابوري الشافعي، صاحب التصانيف قال أبو علي النيسابوري: كان ابن خزيمة يحفظ الفقهيات من حديثه، كما يحفظ القارئ السورة، قال الذهبي: هذا الإمام كان فريد عصره، وفاته سنة ٣١١هـ. تذكرة الحفاظ: ٧٢٠/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٣٦٥/١٤؛ طبقات الحفاظ: ص ٣١٠.

(7) هو عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، روى عن أبيه وأخوته وزيد وعمر قال أحمد وابن معين وأبو داود: ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب: ٥٠/٥.

(8) هو محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، روى عن العبادلة الأربعة، قال أبو زرعة: ثقة، وقال الحافظ ابن حجر ك يحتج بحديثه، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب: ١٥٢/٩.

(9) في الأصل (فكملوا) والتصحيح من صحيح ابن خزيمة: ٢٠٢/٣، رقم ١٩٠٩.

أحدهما: مِنْ حديث ابن عباس، رواه النسائي مِنْ طريق عَمْرو بن دينار، عن محمَّد بن حنين[1]، عن ابْن عَبَّاس، بلفظ حديث ابن دينار عن ابن عمر، سواءً[2]، وهذا مثالٌ للشاهد باللفْظِ والمعنى.

وثانيهما: مِنْ حديثِ أبي هريرة (رضي الله عنه)[3]، رواه البخاريُّ: عن آدم[4]، عن شعبة، عن محمد بن زياد[5]، عن أبي هريرة بلفظ: «**فأكمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاثِينَ للصَّوْمِ، وشَهْرِ رَمَضَانَ ثَلاثِينَ لِلْفِطْرِ**»[6]، فوافق رواية: «**فأكْمِلُوا العِدَّةَ ثلاثِينَ**» في المعنى.

فعلى هذا لا يَبْقَى الحديثُ فَرْداً نسبياً مِنْ طريقِ [٢٩/ب] الشافعي، لكنْ قيل: معناه قدِّروا لهُ المنازلَ، فإنَّهُ يَدُلُّكُمْ على أنَّ الشهرَ تسع وعشرون، قَالَ ابْنُ سُرَيج[7]: «هذا خطابٌ لِمَنْ خصَّهُ الله تعالى بهذا العِلْمِ»[8] أي: علم النجوم، ولعلَّ كونه فرداً نسبياً باعتبار هذا المعنى.

---

(١) روايته عن ابن عباس، وهو أخو عبيد بن حنين، وقيل إنه تصحيف لمحمد بن جبير بن مطعم، ورجح الحافظ ذلك وقال: هو في المسند وغيره، ولكن ذكره ابن الأحمر في روايته لسنن النسائي الكبرى، والله أعلم. تهذيب التهذيب: ١١٩/٩.

(٢) سنن النسائي: ١٣٥/٤، رقم ٢١١٥.

(٣) ما بين القوسين زيادة من (أ).

(٤) هو آدم بن أبي أياس واسمه عبدالرحمٰن بن محمد ويقال بن ناهية بن شعيب الخراساني أبو الحسن العسقلاني، نشأ ببغداد وارتحل في الحديث واستوطن عسقلان إلى أن مات، قال ابن معين: ثقة ربما حدث عن قوم ضعفاء، وقال أبو حاتم: ثقة مأمون متعبد من خيار عباد الله، وفاته سنة ٢٢٠هـ. تهذيب التهذيب: ١٧١/١.

(٥) هو محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني روى عن أبي هريرة وعائشة وابن الزبير وابن عمر وغيرهم، قال عنه أحمد: من الثقات، وقال ابن معين: ثقة. تهذيب التهذيب: ١٤٩/٩.

(٦) صحيح البخاري: ٦٧٤/٢، رقم ١٨١٠.

(٧) هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، القاضي الشافعي، صاحب المصنفات، صاحب المزني، وبه انتشر مذهب الشافعي ببغداد، وتخرج به الأصحاب، قال الشيرازي: «ولي قضاء شيراز، وكان يفضل على جميع أصحاب الشافعي، وإن فهرست كتبه كان يشتمل على أربع مائة مصنف»، وفاته سنة ٣٠٣هـ. تاريخ بغداد: ٢٨٧/٤؛ وفيات الأعيان: ٦٦/١؛ سير أعلام النبلاء: ٢٠١/١٤.

(٨) وتمام الرواية: «وقوله فاقدروا له خطاب للعامة». السيوطي: تنوير الحوالك: ٢١١/١.

فإن قيل: لِمَ[1] تركَ المصنِّفُ اعتبارَ المشابَهَة باللفْظِ فقطْ، مع أنَّه يمكن أنْ يكونَ لكلٍّ مِنَ المتنَيْنِ لفظٌ واحدٌ، أُريدَ بكلٍّ منهما معنًى مغايِرٌ للآخَرِ؟.

قلت: إنَّ مِثْلَ ذلك لا يسمى شاهداً، وكذا[2] لا يسمَّى متابِعاً؛ لأنَّ العِبْرة بالمعاني، إذْ[3] الألفاظُ قوالِبُ لها، مع أنَّ ذلكَ نادرٌ، بل غير موجودٍ كما يشهد لذلك التتبُّع.

واعلم: أنَّ العراقيَّ ذَهبَ: «إلى أنَّ المتابِعَ مختصٌّ بما كَانَ باللفظِ، سواءٌ كَانَ في رواية ذلك الصحابيِّ أم لا؟، وأنَّ الشاهِدَ مختصٌّ بما كَانَ بالمعنى كذلكَ، وأنَّه قد يطلقُ على المتابعة القاصرة»[4]، وقد نَقَلَ ذلك الحافظُ ابن حَجَرٍ في (شرحه)، لكنه[5] رَجَّح ما عليه الجُمْهُور، ثمَّ قَالَ: «وقَدْ يُطْلَقُ كلٌّ منهما على الآخر، والأمْرُ فيه سهلٌ»[6]، انتهى.

وإنما كان سهلاً؛ لأن المقصودَ ـ الذي هو التقوية ـ حاصلٌ بكلٍّ منهما، سواءٌ سُمِّي متابِعاً أم شاهداً، وما لم يكنْ لهُ متابِعٌ ولا شاهدٌ يبقى على فَرْدِيَّتِهِ، وينقسمُ بعد ذلكَ إلى ما انقسم إليه، أعني الشاذَّ والمُنْكَر.

ومِمَّن صَرحَ بكيفية الاعتبار ابنُ حِبَّانٍ حيثُ قَالَ: «مثاله أنْ يَرْوِيَ حمَّاد بن سَلَمَة[7] حديثاً لم يتابَعْ عليه، عن أيُّوب[8] عن

---

(١) في (أ): (لِمَ).
(٢) (كذا) سقطت من (أ).
(٣) في (أ): (إذا).
(٤) فتح المغيث: ص٩١.
(٥) في (أ): (لكن).
(٦) نزهة النظر: ص ٣٧.
(٧) هو حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة الربعي مولاهم البصري البزار البطائني، سمع من حميد الطويل وابن أبي مليكة وأنس وابن سيرين وثابت البناني وغيرهم، قال الذهبي: هو أول من صنف التصانيف مع ابن أبي عروبة وكان بارعاً بالعربية فقيهاً مفوهاً صاحب سنة، وفاته سنة ١٧٩هـ. تذكرة الحفاظ: ٢٠٣/١؛ تهذيب التهذيب: ١١/٣.
(٨) هو أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني، أبو بكر البصري، رأى أنس بن مالك وروى عن عمرو بن سلمة، وأبي قلابة وابن سيرين وعطاء وعكرمة وغيرهم، قال ابن عيينة: ما لقيت مثل أيوب، وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث جامعاً كثير=

ابن سيرين[1] عن أبي هريرة (رضي الله تعالى عنه) عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيُنْظَرُ: هل رَوَى ذلكَ [٣٠/أ] ثقةٌ غير أيوبَ، عن ابن سيرين؟ فإنْ وُجِدَ عُلِمَ أنَّ للخبر أصْلاً يُرْجَعُ إليه، وإن لم يوجَدْ ذلك، فثقة غير ابن سيرين رواه عَنْ أبي هريرة، وإلاَّ فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأيُّ ذلكَ وُجِدَ؛ يُعْلَمُ أنَّ للحديث أصلاً يُرْجَعُ إليهِ، وإلا فلا»[2]. انتهى.

قال القاضي زكريا[3] (رحمه الله تعالى)[4]: «ولا يختصُّ ذلكَ بالثقة؛ ولهذا قَالَ ابْنُ الصَّلاح: واعلم أنَّه قد يدخُلُ في باب المتابعة والاستشهاد روايةُ مَنْ لا يحتجُّ بحديثِهِ وحْدَهُ، بل يكونُ معدوداً مِنْ الضعفاء، وفي كتابي[5] البخاري ومُسْلم جماعةٌ مِنْ الضعفاءِ، ذَكَرَاهُمْ في المتابعاتِ والشواهد، ولَيْسَ كُلُّ ضعيفٍ يصلُحُ لذلكَ؛ ولهذا يقولون: فلانٌ يُعْتَبَر بِهِ، وفلانٌ لا يُعْتَبَر بِهِ»[6]، انتهى.

والحاصل: أنَّه يدخل في باب المتابعاتِ والشواهدِ روايةُ مَنْ لا يُحْتَجُ بِه، بل يكونُ معدوداً مِنْ الضعفاء، ولكنْ لا يصلُحُ كُلُّ ضعيفٍ، بل

= العلم حجة عدلاً، وفاته سنة ١٣١هـ. تذكرة الحفاظ: ١٣٠/١؛ تهذيب التهذيب: ٣٤٨/١.

(١) هو محمد بن سيرين، أبو بكر مولى أنس بن مالك، سمع من أبي هريرة وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وطائفة، قال الذهبي: «كان فقيهاً إماماً غزير العلم ثقة ثبتاً علامة رأساً في الورع»، وفاته سنة ١١٠هـ. تذكرة الحفاظ: ٧٧/١؛ تهذيب التهذيب: ٧٨/١.

(٢) ينظر: مقدمة صحيح ابن حبان: ١٥٥/١؛ تدريب الراوي: ٢٤٢/١.

(٣) هو زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الزين الأنصاري السنيكي القاهري الأزهري الشافعي القاضي، ولد سنة ٨٢٦هـ، ونشأ طالباً للعلم ثم تحول إلى القاهرة، ثم تصدر للإفتاء والقضاء والتصنيف، منها شرح على ألفية العراقي بالحديث، وفاته سنة ٩٢٦هـ. الضوء اللامع: ١٣٠/٢؛ النور السافر: ص ٦٣؛ شذرات الذهب: ١٣٨/٨.

(٤) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٥) في (و): (كتاب).

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ص ٨٢، وينظر فتح الباقي شرح ألفية العراقي: ٢٠٥/١.

المضعَّف بما عدا الكتاب[1] وفحش الغلط، والله تعالى[2] الموفق للسداد.

وتتبُّع الطُرِقِ هُوَ الاعْتبارُ أي: تفتيشُها واختبارُها، بأنْ تنظرَ طُرُقَ الحديث الذي تجدُهُ في كتبه، لتعرف[3]: هل شارك الراويَ الذي يُظَنُّ تفرُّد به راوٍ آخر عن شيخه أم لا؟ فالاعتبارُ ليْسَ قَسِيماً للمتابعِ والشاهد، بل طريقٌ لهما.

• الصحاح الست:

والمرادُ بالكتُبِ: الجوامع، وهي التي جُمِعَ فيها الأحاديثُ على ترتيب أبواب كُتُب الفِقْه كالكتب السِّتَّة، وهي: صحيحُ البخاريِّ، ومُسْلم، وأبو دَاوُدَ والتِّرمذيِّ والنَّسَائي وابن مَاجَة.

أو على[4] ترتيب [٣٠/ب] الحُروفُ الهجائيَّة كـ (الجامع الصغير).

والمسانيد: وهي التي جمع فيها مُسْنَدُ كلِّ صحابي على حِدَةٍ، على اختلافِ مراتِبِ الصحابةِ وطبقاتِهِم، والتزام نقل جميع مرويَّاتهم صحيحاً كان أو ضعيفاً.

وقد يجْمَعُ بَيْنَ الأمْرَيْنِ في كتابٍ واحدٍ، بأنَّ يجعَلَ قسماً مِنْه على ترتيب الحروفِ، وقسماً آخرَ على ترتيب المسانيد، كما فَعلَ الجَلال السُّيُوطِيُّ في (جامعه الكبير)، فجعل القوليَّ على ترتيب الحروف، والفعلي على ترتيب المسانيد.

والأجزاء: هي الكُتُبُ التي دُوِّنَ فيها حديثُ شخصٍ واحدٍ، أو أحاديثُ جماعةٍ في حادثةٍ واحدةٍ.

وفائدةُ تقسيم المَقْبولِ إلى ما سَبقَ مِنَ الأقسام يَحْصُلُ عند التعارُضِ، فيقدَّمُ ما هو الراجحُ على ما هو المرجوحُ.



---

(١) في (أ): (الكذب).

(٢) (تعالى): سقطت من (أ).

(٣) في (أ): (ليتعرف).

(٤) في (أ): (وعلى).

قف على المحكم

ثُمّ أي: بعدما عرفْتَ الأقسامَ السابقة، ينقسم أيضاً الخَبرُ المَقْبول باعتبار المعارض وعدمه، إلى أقسام: فالتراخي ليس إلاَّ في الذِّكْرِ **إنْ سَلِمَ الحديثُ مِنَ المعارضة بِمِثْلِهِ** في القَبُول والصِّحَّة، والحديث تقدم معناه.

والمرادُ بالمعارضة: أنْ يدلَّ أحدهما على خلاف ما يَدُلُّ عليه الآخَرُ **فهوَ المُحْكَمُ** (بفتح الكاف): مِنْ أَحْكَمْتُ الشيء أتْقَنْتُهُ، وذَكَرَ الحاكم: أنَّ عثمان بن سعيد الدَّارِمي[1] صنَّف فيه كتاباً كبيراً[2]، وأمثلتُهُ في الأحاديث كثيرةٌ.



قف على مختلف الحديث

وإلاّ ـ أي: وإنْ لم يسلَمْ مِنْ المعارضة بمِثْلِهِ ـ فلا يخلُو إما أن يمكنَ الجمْعُ بَيْن مدلوليهما بغَيْر تعسف، وإمَّا إذا كَانَ بتعسُّف انتقلنا إلى ما بعد الجمع، فنظرنا في التاريخ ثم في الترجيح أولاً **فإن أمكنَ الجَمْعُ** بما يرفع المنافات [٣١/ب] بتأويل أو بتقييد أو بتخصيص من أحد الجانبين.

فإنْ أمْكَنَ الجَمْعُ بوجه من الوجوه **فهو مُخْتَلِفُ الحَدِيثِ** (بكسر اللام) كما صحَّحه الشيخ الجزري، وقِيلَ بالفتح، وفسّره السخاويُّ باختلاف مدلوله ظاهراً[3]، فعلى هذا يكون بالفتْحِ على أنّه مصدرٌ ميميٌّ أو

---

(١) في الأصل (الداري)، وهو عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي، أبو سعيد التميمي، صاحب المسند الكبير والتصانيف، ولد قبل المائتين بيسير، وطوَّف الأقاليم في طلب الحديث قال الذهبي: «وأخذ علم الحديث وعلله عن علي ويحيى وأحمد، وفاق أهل زمانه، وكان لهجاً بالسنة، بصيراً بالمناظرة، وفاته سنة ٢٨٠هـ. تذكرة الحفاظ: ٦٢١/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٣١٩/١٣؛ طبقات الحفاظ: ص ٢٧٤.

(٢) معرفة علوم الحديث: ص ١٢٩.

(٣) فتح المغيث: ٨١/٣.

اسْمُ مفعولٍ كذا قيل، فالوجهانِ جائزانِ؛ لأنَّ الكَسْرَ يناسبُهُ الناسخ، والفَتْحُ يلائمه الترجيح.

وهذا النوعُ مِنْ أهم الأنواع، وقد تكلَّم فيه الأئمة الجامعون بَيْنَ الفِقْهِ والحديث، وَأوَّل مَنْ تكلَّم فيه الإمامُ الشافعي (رضي الله تعالى عنه) في كتابه (اختلاف الحديث) الذي هو جُزْءٌ مِنْ كتاب (الأمّ)، ثُمَّ صنَّف فيه أبو محمَّد بن قتيبة[1]، ومحمد بن جرير الطبري[2]، والطحاوي[3] وغيرهم[4].

وهو ـ على ما استفيد من كلام المصنِّف ـ المَقْبولُ الذي له معارِضٌ يُماثِلُهُ في القَبول، وأمكَنَ الجَمْعُ بينهما، ولو بوجهٍ دون وجه.

مثالُهُ: ما في الصحيح مِنْ قولِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لا عَدْوَى، ولا طِيَرةَ وَلا صَفَرَ وَلا غول»**[5] مع حديث: **«فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأسَدِ»**[6] وكقولِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لا يُورِد مُمرِضٌ**

---

(١) واسم كتابه تأويل مختلف الحديث هو مطبوع في بيروت سنة ١٣٩٣هـ/١٩٧٢م بتحقيق: محمد زهري النجار.

(٢) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الإمام العلم المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، قال الذهبي: مولده سنة ٢٢٤هـ، وطلب العلم بعد ٢٤٠هـ، وأكثر الترحال، ولقي نبلاء الرجال، وكان من أفراد الدهر علماً وذكاء وكثرة تصانيف، قل أن ترى العيون مثله، وفاته سنة ٣١٠هـ. تاريخ بغداد: ١٦٢/٢؛ وفيات الأعيان: ١٩١/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٢٦٧/١٤. أما كتابه في مختلف الحديث فسماه (تهذيب الآثار).

(٣) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبدالملك، الأزدي الطحاوي الحنفي، نسبة إلى قرية طحا من أعمال مصر، ولد سنة ٢٣٩هـ، وبرز في علم الحديث والفقه، وصنف (اختلاف العلماء) و (أحكام القرآن) وغيرها، وفاته سنة ٣٢١هـ. وفيات الأعيان: ٧١/١؛ سير أعلام النبلاء: ٢٧/١٥؛ طبقات الحفاظ: ٣٣٧. أما كتابه في مختلف الحديث فسماه (مشكل الآثار) وهو من أنفع الكتب التي ألفت في موضوعه، وهو مطبوع ينظر مقدمته: ٣/١.

(٤) في (أ): (وغيرهما).

(٥) مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوة ولا طيرة: رقم: ٢٢٢٢؛ أحمد: ٢٩٣/٣؛ ابن حبان: ٤٩٨/١٣؛ أبو يعلى في مسنده: ٣٢٤/٣؛ ابن أبي عاصم في السنة: ١١٨/١.

(٦) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الجذام: ٢١٥٨/٥، رقم ٥٣٨٠؛ أحمد، المسند: ٤٤٣/٢، رقم ٩٧٢٠.

على مُصِحٍّ»[1] المساوي لمتن: «فِرَّ مِنَ المجذُومِ... الخ».

ومعنى العَدْوَى: الاعتداء، وهو سريانُ شيءٍ مُضِرٍّ إلى آخر، كسَرَيَان الجَرَبِ والجُذَامِ ونحوهما لمجاورٍ مِنْ كانا فيه، والطِّيَرة (بكسر الطاء وفتح الياء وقد تُسكَّن)، والهَامَةُ (بتخفيف الميم): طَيْرٌ مِنْ طيور الليل، وقيل: هي البُوم، وكانتِ العرب تَزْعُمُ أنَّ روح القتيل الذي لا يُدْرَكُ ثأره[2] - أي قِصَاصُهُ - تصيرُ هامَةً فتقول: [٣١/ب] «اسْقُونِي اسْقُونِي»، فإذا أُدْرِكَ ثأره طارَتْ.

وكانوا يزعُمُونَ أنَّ صَفَراً حيةٌ[3] في البطن تصيبُ الماشية والناس، وهي عندهم أعْدَى مِنَ الجَرَب، والذي يجده الإنسانُ عند جوعهُ عضه، وقيل: يتشاءمونَ بِصَفَر، ويقولون: تَكْثُرُ فيه الفتن، فالحديث لِنَفْيِ ذلكَ، أو لنَفْيِ العَدْوَى فيه قولان.

والغُول: واحد الغيلان، كانت العرب تزعمُ أنَّه يتراءى للنَّاس في الفلاة[4]، فيَتَلَوَّنُ بصور شتَّى، فيَغُولهم، أي: يُضِلُّهم عَنْ الطريق، فنفاه صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس هو نفيٌ[5] لوجودهِ؛ بل إبطالٌ لزَعْمِهم في تَلَوُّنِهِ[6] بالصُّورِ المختلفة، وأما قول بعضهم: مِنْ أنَّ معنى: «لا غُولَ»، لا يستطيع أنْ يُضِلَّ أحدٌ، فليْسَ على ظاهرِهِ؛ لأنه: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَـٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الآية [الأنعام: ٧١].

وقوله: «لا يُورِدُ» (بكسر الراء)، ومُمْرِض (بضَمِّ الميم الأولى، وسكون الثانية، وكَسْرِ الراء) أي: صاحبُ الإبلِ المِرَاض، ومُصِح (بكسْر

---

(١) البخاري، كتاب الطب، باب لا عدوى: ٢١٧٧/٥، رقم ٥٤٣٦؛ مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوة ولا طيرة: ١٧٤٣/٤، رقم ٢٢٢١.
(٢) في (أ): (ثأرها).
(٣) في (أ): (حيّة).
(٤) في (أ): (الصلاة).
(٥) في (أ): (نفيا).
(٦) في (أ): (تلونها).

الصاد) أي: صاحب الإبلِ الصحيحة، ومفعول (يُورِد) محذوفٌ، هي: إبله، وقد جُمِعَ بَيْنَ ذلك حيثُ إنَّ جميعَهَا صحيحٌ، بأنَّ قوله: «**لا عَدْوَى**... إلخ»، لنفي ما يعتقدُهُ أهْلُ الجاهلية، وبعض الحكماء مِنَ أنَّ الجُذَام والبَرَص ونحوهما تعدى بطبعها؛ ولهذا قال: «**فَمَنْ أعْدَى الأوَّل**..» في الحديث، أي: أنَّ الله (عزَّ وجلَّ)[1] هو الذي ابْتَدَأَهُ في الثاني، كما ابْتَدَأَهُ في الأوَّلِ.

والأمر والنهي في الحديث: «**لا يُورِد**... إلخ»، «**وفِرَّ**... إلخ»، للخَوْف مِنَ المخالطة التي جعلها الله تعالى سَبَباً عدياً للإعداء، وقد يتخلَّف عَنْ سببه، كما أنَّ النار لا تُحْرِقُ بطبعها، ولا الطعامُ يُشْبِعُ بطَبْعِهِ [٣٢/أ] وإنَّما هي أسباب عاديَّة، وقد وجَدْنا مَنْ خالط المصاب بشَيْءٍ مما ذُكِرَ ولم يتأثر بِهِ، ووجدنا مَنْ احترَزَ عَنْ ذلكَ الاحتراز المُمْكن وَأخَذَ بِهِ.

قَالَ الحافظ ابن حَجَر في (شرحه): «كذا[2] جَمَعَ بَيْنهما ابْنُ الصَّلاح تَبَعاً لغَيْرِهِ»[3]، قَالَ: «والأَوْلى في الجَمْع بينهما أن يقالَ: إنَّ نَفْيَهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للعدوى باقٍ على عمومه، وقد صَحَّ قوله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئاً**»[4]، وقوله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن عارضه بأنَّ البعير الأجْرَبَ يكونُ في الإبل الصحيحة فيخالطها فَتَجْرَب، حيثُ ردَّ عليه بقولِهِ: «**فَمَنْ أعْدَى الأوَّلَ؟**»، يعني: أنَّ الله سبحانه[5] وتعالى ابتدأ ذلك في الثاني، كما ابتدأ في الأوَّل.

وَأما الأمر بالفِرَارِ مِنَ المجذوم، فمِنْ باب سَدِّ الذرائع؛ لئلا يتفق للشخص الذي يخالطُهُ شَيْءٌ مِنْ ذلكَ بتقدير الله تعالى ابتداء، لا بالعَدْوَى

---

(١) في (أ): (تعالى).

(٢) في (أ): (وكذا).

(٣) نزهة النظر: ص ٣٧؛ مقدمة ابن الصلاح: ص ٢٨٤.

(٤) الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه أحمد: ٤٤٠/١، رقم ٤١٩٨؛ الترمذي، السنن: ٤٥٠/٤، رقم ٢١٤٣؛ أبو يعلى، المسند: ٢١١/٩.

(٥) سقطت (سبحانه) من (أ).

المتفيَّة، فيظنُّ أنَّ ذلكَ بسببِ مخالطتِهِ، فيعتقد صحَّة العَدْوَى، فيقع بالحَرَجِ، فأمر بتجنُّبه حَسْماً للمادَّةِ»[1]، انتهى.

وحاصله: أنَّ حديث: «لا عَدْوَى» المقصود منه بيان العقيدة، أي: ما يجبُ أن يُعْتَقَدَ، وهو عدمُ تأثير الطَّبْع، وأنَّ وجود المرض في الثاني بخَلْق الله تعالى، وحديث: «فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ... إلخ»، المقصود منه: حِفْظُ العقيدة عن تطرُّق الخلل إليها.

وكخبر: «أيُّمَا إهَابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهُرَ»[2] مع خبر: «لا تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهَابٍ ولا عَصَبٍ»[3] الشامل للإهاب المدبوغ وغيره، فيُحْمَل على غير المدبوغ؛ جمعاً بَيْنَ الدليلَيْنِ؛ لأنَّه أوْلَى مِنَ العمل بأحدهما، إذْ فيه إعمالُ [أحد][4] الدليلَيْنِ، والإعمالُ أوْلَى مِنَ الإهمال.



قف على الناسخ والمنسوخ

وإلاَّ أي: وإن لم يمكن الجمْعُ بينهما، فَلا يَخْلُو: إما أنْ يُعْرَفَ [٣٢/ب] تَأَخُّرُ أحدِهِمَا [أو لا][5]، **فإنْ عُرِفَ المُتَأخِّرُ** بنَحْوِ إجْمَاعٍ، بأنْ

(١) نزهة النظر: ص ١٣٨؛ وقد ظن العجلوني أن هذا الكلام هو لابن الصلاح نقله عنه الحافظ ابن حجر، وهو تعقيب لابن حجر على قول ابن الصلاح، ينظر كشف الخفاء: ٤١/١.

(٢) تقدم تخريجه: ص ١٠٩.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ٢٠٦/٥، رقم ٢٥١٧٧؛ الترمذي، السنن: ٢٢٢/٤، رقم ١٧٢٩؛ ابن ماجة، السنن: ١١٩٤/٢، رقم ٣٦١٢؛ أبو داود، السنن: ٦٧/٤، رقم ٤١٢٧؛ النسائي، السنن: ١٧٥/٧، رقم ٤٢٤٩؛ البيهقي، السنن الكبرى: ١٤/١، رقم ٤٢؛ قال ابن الملقن: والحديث صححه ابن حبان وحسنه الترمذي، وكان أحمد يقول به ثم تركه لما اضطربوا في إسناده. خلاصة ابن المنير: ٢٤/١، رقم ٤٦.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) سقطت من (أ).

يُجْمِعُوا على أنَّه مُتَأخِّرٌ؛ لما قَامَ عِنْدَهُمْ عَلى تَأخُّرِهِ مِنَ الدَّلِيلِ، وقد مثَّل ذلكَ ابن السَّمْعَاني بنسخ وجوبِ الزكاة، ووجوبِ[1] غيرها مِنَ الحقوق الماليَّة.

ومثَّلهُ[2] الخطيبُ البغداديُّ بِقَوْلِ أبي ذَرٍّ لحذيفةَ: «أيَّ سَاعَةٍ تَسَحَّرْتُم مَعَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: هُوَ النَّهار إلاَّ إنَّ الشَّمْسَ لم تَطْلُعْ»[3]، وأجمعَ المسلمون على أنَّ طلوع الفجر[4] يُحَرِّمُ الطعام والشراب.

وكحديث: قَتْل شارب الخمر في المرةِ الرابعة[5]، الذي انعَقَدَ الإجماعُ عَلى خلافِهِ، فإنَّ الإجماعَ ـ وإنْ كانَ لا ينسخ ـ لكنَّهُ مبيِّنٌ وكاشفٌ عَنْ نصٍّ ناسخٍ.

أو بمثْلِ قوله عليه الصلاة والسلام[6]: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُم عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا**»[7].

فهُوَ أي: المتأخر **النَّاسِخُ** مجازاً، وإلا فالناسخُ ـ في الحقيقة ـ هو الله تعالى **والآخرُ** أي: المتقدم **المنْسُوخُ** حقيقة.

والنَّسْخُ في اللغة: يُطْلَقُ عَلى الإزالة، كنَسَخَت الشَّمْسُ الظِّلَّ أي:

---

(١) في (و): (وجوب)، والأصح ما في (أ).

(٢) في (أ): (ومثلها).

(٣) أخرجه ابن ماجة، السنن: ٥٤١/١، رقم ١٦٩٥؛ النسائي، السنن: ١٤٢/٤، رقم ٢١٥٢؛ أحمد، المسند: ٤٠٥/٥، رقم ٢٣٤٨٩؛ ابن حزم في المحلى: ٢٣٢/٦.

(٤) في (أ): (الشمس).

(٥) الحديث أخرجه أحمد عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قال: «**من شرب الخمر فاجلدوه ثم إذا شرب فاجلدوه ثم إذا شرب فاجلدوه ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه**». المسند: ٢٨٠/٢؛ الترمذي، السنن: ٤٨/٤، رقم ١٤٤٤.

(٦) في (أ): (ﷺ).

(٧) الحديث عن بريدة أخرجه مسلم: ٦٧٢/٢، رقم ٩٧٧؛ الترمذي، السنن: ٣٧٠/٣، رقم ١٠٥٤؛ النسائي، السنن: ٨٩/٤، رقم ٢٠٣٢؛ أحمد، المسند: ٣٨/٣، رقم ١١٣٤٧.

أزالته، وعلى النَّقل كنَسَخْتُ الكِتَابَ، أي: نقلتُ ما فيه إلى آخر[1]، ومِنْهُ المناسَخاتُ في المواريث: للانتقال[2] مِنْ وارثٍ إلى وارثٍ، والتَّناسُخ في الأرْواح، كما يزعمه الفلاسفة؛ لأنَّهُ نَقْلٌ مِنْ بَدَنٍ إلى بَدَنٍ.

واختلفَ في حقيقتِهِ، فقِيلَ: مشترَكٌ بَيْنَ النقْلِ والإزالة، وعليه القاضي[3] والغزالي، وقيل: حقيقةٌ في الأوَّلِ فقط، وهُوَ قولُ الأكْثرين، كما قَالهُ الهِنْدِيُّ[4] وهو المُخْتار، وقيل: عكسه، وعليه القَفَّال، وقيل غير ذلك، ولا يتعلق به غرضٌ علمي، كما [٣٣/أ] قال العَضُدُ[5].

وفي الاصطلاح مُخْتَلَفٌ فيه: هل[6] هو رَفْعُ الحكم أو بيانٌ لانتهاءِ أَمَدِهِ؟ ودلائلُ الطرفَيْن في كتب الأصول[7].

ولم يُبيِّن المصنِّف ما إذا لم يمكن الجمْعُ بينهما، ولم يُعْلَمْ المتأخر؛ قصدا للاختصار، ونحنُ نذكُرُ لكَ ذلكَ:

فإنْ وُجِدَ مرجِّح لأحدهما على الآخر صِيرَ إلى الترجيح، والعَمَلُ بالراجح، والمرجِّحاتُ كثيرةٌ ذكَرَها الأصوليُّون، وقد سبقَتْ نبذة يسيرَةٌ مِن ذلكَ، وإن لم يوجَدْ مرجِّحٌ لأحدهما على الآخر، وجب التوقُّفُ وتَرْكُ العملِ والاستدلال، ووجَبَ الرجوعُ إلى غيرهما، وهو البراءة الأصلية، كما في تعارض البيِّنتين.

وهذا هو المختارُ الذي ذهب إليه كثِيرٌ مِنَ الفقهاء، واختاره القاضي

---

(١) في (أ): (آخره).
(٢) في (أ): (الانتقال).
(٣) هو أبو بكر الباقلاني.
(٤) هو محمد بن عبدالرحيم بن محمد، أبو عبدالله صفي الدين الهندي، أصله من الهند، وارتحل إلى اليمن والشام واستقر في دمشق، وكان معاصراً لشيخ الإسلام ابن تيمية، وفاته سنة ٧١٥هـ. الدرر الكامنة: ١٣٢/٤؛ البدر الطالع: ١٨٧/٢.
(٥) ينظر: شرح العضد على مختصر منتهى الأصول: ص ٢٦٨.
(٦) في (و): (بل).
(٧) ينظر: المحصول: ٤٢٣/٣؛ المدخل لابن بدارن: ص ٢١٤؛ المستصفى: ٩٧/١؛ إرشاد الفحول: ٣١٩/١.

زكريا وغيره، وقِيلَ[1] يُخَير بينهما في العمل، وهو ما ذَهَبَ إليهِ القاضي أبو بَكْر، وأبو علي وابنه أبو هاشم[2]، ورجحه العلامة البرماوي، وقِيلَ: تُوقَفُ عَنْ العمل بواحد منهما، كما في تعارُضِ البيِّنَتين عَلى قولٍ، وقِيلَ: يخَيَّر بينهما في الواجباتِ ويتساقَطَان في غيرها.

وقد توقف الأئمة الأربعة (رضي الله تعالى[3] عنهم) في مسائِل معلومةٍ عِنْدَ الفقهاء، والتعبيرُ عن التوقف[4] [أولى][5] مِنْ التعبير بالتساقُط، كما هو المشتهِرُ عَلى الألسنة[6]، من أنَّ الدليلَيْن إذا تعارَضَا تساقطا؛ لأنَّهُ يُوهِمُ الاسْتِمْرارَ، مع أنَّه لَيْسَ كذلكَ؛ لأنَّ سقوطَ حُكْمِهما إنَّما هو لِعَدَمِ ترجيح أحَدِهما، ولا يلزمُ مِنه استمرار التساقُط، مع أنَّ إطلاق التساقُطِ عَلى الأدلة الشرعيَّةِ خارجٌ عَنْ سَنَنِ الآداب؛ ولأنَّ خفاء ترجيح أحَدِهما عَلى الآخر، إنَّما هو بالنِّسْبة [٣٣/ب] للمُعْتَبِر، مع احتمالِ أنْ يظهَرَ لغيرِهِ ما خفي عليه.



قف على المردود

ولما فَرَغَ المصنِّفُ مِنْ مباحث قسم الإسناد[7] ـ وهو المقبول ـ شَرَعَ في قسمة الآخر، فقال: **والمَرْدُودُ** أي: ما يجبُ بهِ الرَّدُّ ـ وهو فواتُ صفة القَبُول ـ أعني: العدالَةَ والضبْطَ وغيرهُما، مما سبق بيانه، فقول الحافظُ في (شرحه): «ومُوجِبُ الرَّدِّ، عَطْف تفسير للمردود، وقَالَ بعضهم: لا يظهر؛

(١) في (أ): (وقد).
(٢) في (و): (وابنه وأبو هاشم).
(٣) (تعالى): سقطت من (أ).
(٤) في (أ): (عنه بالتوقف).
(٥) زيادة من (أ).
(٦) (الألسنة): سقطت من (أ).
(٧) في (أ): (أحد قسمي الإسناد).

لقوله: مُوجِبُ الرَّدِّ فائدةٌ، ولا رَبْطٌ بما قبله، ولا بما بعده»[1]، انتهى.

وهذا كله مبنيٌّ على أنْ يكون مُوجِب (بكسر الجيم)، وأما إذا قُرئ بالفتح، فيستقيمُ الكلامُ أولاً وآخراً، وهو **أمّا أنْ يكون ردُّهُ** وعدم قبوله **لِسَقْطٍ مِنَ السَّنَدِ**، وقد تقدَّم معناه غير مرة، **أو** يكون ردّه لـ**طَعْنٍ في راوٍ**، بأحد الأمور التي تأتي إن شاء الله تعالى[2].



فف على المعلق

فَمَا سَقَطَ أوَّلُ سَنَدِهِ أي طرفه الذي فيه الصحابي سواء كان واحداً أو أكثر أو جميع الرواة، وكان ذلك السقوط **تَصَرُّفاً مِنْ مُصَنِّفٍ: فَهُوَ المُعَلَّقُ**، مأخوذٌ مِنْ تعليق الجِدار؛ لقَطْع اتِّصاله، أو مِنْ تعليق الامْرَأة، وهو هَجْرها، ومنه تعليق أفعال القلوبِ، أي: إبطال عَمَلِها لفظاً لا معنًى، وسُمِّيَ هذا القِسْمُ مِنَ الحديث بذلك؛ لكونه مردوداً، ومَهجُور العمل به، وغير معتدٍّ بوجوده، وإنَّما كَانَ كذلك للجهْلِ بالمحذوف، وعدم العلم[3] بحاله.

مثالُ[4] ما حُذِفَ مِنْ أولهِ واحدٌ قولُ البخاريِّ: «قَالَ مالكٌ، عَنْ الزهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[5].

---

(١) نزهة النظر: ص ٤٠.

(٢) (تعالى): سقطت من (أ).

(٣) في (أ): (المعلم).

(٤) في (و): (مثاله).

(٥) لم أجده بهذا السند معلقاً، ويمكن التمثيل له بما أخرجه البخاري عن مالك باب حسن إسلام المرء قال مالك أخبرني زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«إذا أسلم العبد، فحسن إسلامه، يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها، إلا أن يتجاوز الله عنها»**. الصحيح: ٧٢/١.

ومثالُ ما حُذِفَ مِنْ أولهِ أكثرُ مِنْ واحدٍ [٣٤/أ] قوله: «وقالَ [الماجِشُونِ][١]، عن عبدالله بن الفَضْل[٢]، عن أبي سلمة، [عن أبي هريرة][٣]، عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لا تُفَاضِلُوا بَيْنَ الأنبياء»**[٤].

وقوله: «وقالت عائشة: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أحْوَالِهِ»[٥].

ومثالُ ما حُذِفَ مِنْ أوّلهِ جميعُ الرواة، قوله: «وقالَ: وفْدُ عبدالقيْسِ للنبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُرْنَا بِعَمَلٍ إنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الجنَّةَ، فَأمَرَهُمْ بالإيمَانِ والشَّهَادَةِ، وإقَامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكَاةِ»[٦].

واعلم أنَّ الراوي إذا حذف مَنْ حدَّثَه[٧]، وأضافَ الحديثَ إلى شَيْخِ شَيخِهِ، وهو شيخٌ له، كَانَ ذلكَ تعليقاً، إلا أنْ يُعْرَفَ أنَّ ذلكَ الراوي

---

(١) في الأصول (ابن الماجشون) وهو خطأ، والصواب كما في صحيح البخاري (الماجشون): هو عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة (ميمون وقيل دينار) أبو عبدالله التيمي مولاهم المدني، الفقيه والد ابن الماجشون الفقيه المشهور، سكن مدة ببغداد وحدث عن الزهري وابن المنكدر وطائفة، ولم يكن بالمكثر من الحديث، ولكنه فقيه النفس فصيحٌ كبير الشأن، وفاته سنة ١٦٤هـ طبقات ابن سعد: ٣٢٣/٧؛ تاريخ بغداد: ٤٣٦/١٠؛ سير أعلام النبلاء: ٣٠٩/٧.

(٢) هو عبدالله بن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب بن هاشم المدني، روى عن أنس ونافع بن جبير والأعرج، وغيرهم، قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن المديني: ثقة، وحديثه مخرج في الكتب الستة. تهذيب التهذيب: ٣١٣/٥.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) هذا المتن الذي ذكره المؤلف لا علاقة له بالتعليق، وإنما ورد حديث الماجشون عند البخاري عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: **«الناس يصعقون يوم القيامة، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش»**. وقال الماجشون، عن عبدالله بن الفضل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«فأكون أول من بعث، فإذا موسى آخذ بالعرش»**. كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء: رقم ٦٩٩١.

(٥) صحيح البخاري: ٢٧٧/١.

(٦) البخاري، كتاب التوحيد: ٢٧٤٦/٦.

(٧) في (أ): (حديثه).

مدلَّسٍ، فتدليسٌ، وأنَّ المعلَّق الواقعَ في كتابِ التَّزمَتْ صحَّتُهُ، كالكُتُبِ الستة[1]، إنْ كَانَ بصيغةٍ فيها جَزْمٌ، نحو: قَالَ أو رَوَى، ممَّا بنى للفاعل، يُحْكَم له بالصحَّة عند ذلك المصنِّف؛ لأنَّه لو لَمْ يصحَّ عنده، لما جَزَمَ بِهِ، وإنْ كَانَ بصيغةٍ لَيْسَ فيها جزْمٌ، نحو: في البابِ كذا، أو رُوِي عَنْ فلانٍ، أو ذُكِرَ، أو يُذْكَرُ ـ مما بُنِيَ للمفعول ـ لا يُحْكَم له بالصحَّة؛ لأنَّ مثلَ هذه لا يقالُ في الحديثِ الصحيحِ، لكن إيراد ذلك المصنِّف له في صحيحِهِ لِيُشْعِر[2] بأصالتِهِ.



قف على المرسل

وَمَا سَقَطَ صَحَابِيُّهُ فَهُوَ الْمُرْسَلُ وذلك بأنْ يرفَعَهُ تابعُ الصَّحابيِّ إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سواءٌ كَانَ التابعُ كبيراً، وهو: مَنْ لَقِيَ جماعةً مِنَ الصحابة، وَكَانَ أَكْثَرُ روايةِ[3] منهم، كعُبَيْد الله بْنِ الخِيَار (بكسر المُعْجمة)[4]، أو صغيراً، وهو: مَنْ لَقِيَ واحداً منهم، أو اثْنَيْن كيحيى بْنِ سَعيد[5].

---

(١) في (و): (الست).

(٢) في (أ): (يشعر).

(٣) في (أ): (رواته).

(٤) في (و): (عبدالله). وهو عبيدالله بن عدي بن الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي بن كلاب القرشي النوفلي، ولد في حياة النبي ﷺ، وكان أبوه من الطلقاء، لم يذكره أحدٌ في الصحابة سوى ابن سعد قال عطاء بن يزيد: كان عبيدالله بن عدي من فقهاء قريش وعلمائهم، وفاته سنة ٩٠هـ. سير أعلام النبلاء: ٥١٤/٣؛ تهذيب التهذيب: ٣٦/٧.

(٥) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، أبو سعيد الأنصاري الخزرجي، ولد قبل السبعين، وسمع من انس والسائب بن يزيد وأبي أمامة، وسعيد بن المسيب وطائفة، قال أحمد العجلي: كان يحيى رجلاً صالحاً فقيهاً ثقة، وقال الثوري: كان حافظاً، وقال ابن عيينة: محدثوا الحجاز: ابن الشهاب، ويحيى بن سعيد وابن جريج، وفاته سنة ١٤٤هـ. سير أعلام النبلاء: ٤٦٨/٥؛ تهذيب التهذيب: ٢٢١/١١.

وهو مأخوذٌ مِنَ الإرسالِ ـ وهو الإطلاق ـ كقوله تعالى: ﴿أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] [٣٤/ب] فكأنَّ المُرْسِل أطْلَقَ الإسناد، ولم يقيِّدْهُ بجميع رواته، ويُجْمَعُ على (مَراسِيل) أو (مَراسِل).

وقيَّدَهُ الحافظ بما لم يسمعْهُ مِنَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1]، ليخرج من لَقِيَهُ كافراً، فسمع منه، ثم أسْلَمَ بعد موته صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحدَّث بما سَمَعَ مِنْهُ، كالتَّنُوخِيِّ رسُولِ هِرَقْل، وروي قيصر[2]، فإنَّه ـ مع كونه تابعياً ـ محكومٌ لما سمعه بالاتصالِ لا بالإرسال، وبه يُلْغَزُ[3]، فيقَالَ: لنا تابعيٌّ أضاف إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً، وحديثه متصل.

وخرج بالتَّابِعيِّ مرسلَ الصحابيِّ، بأن لم يسمعْهُ مِنَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا بواسطةٍ، كبيراً كان: كابْن عُمَرَ وجابرٍ، وصغيراً: كابن عَبَّاس وابن الزُّبَيْر، فحكمُهُ الوصْل، فيُحتجُّ بِهِ على الصحيح؛ لأنَّ غالبَ روايتِهِ عَنْ الصحابة، وهم عدول، لا تقدح[4] فيهم الجهالة بأعيانِهم، فلا يُبْحَثُ عَنْ عدالتهم في روايةٍ وَلا شهادةٍ؛ لأنَّهم خيرُ الأمةِ؛ لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فالصحابةُ هم المخاطَبُونَ بهذا الخطاب الشفاهي.

وقوله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ»**، رواه الشيخان[5]، والحديث ـ وإنْ وَرَدَ عَلى سَبَبٍ ـ فالعبرةُ بعموم اللفظ،

---

(١) نزهة النظر: ص٤١.

(٢) روى عنه سعيد بن راشد وأخرج بعض حديثه أحمد وأبو يعلى في مسنديهما، وعداده في المجهولين. تعجيل المنفعة: ٥٣٥/١؛ الحسيني، الإكمال: ٥٧٧/١. وينظر، تدريب الراوي: ١٩٦/١.

(٣) يلغز في كلامه: إذا ورَّى فيه وعرَّض ليخفى. لسان العرب: ٤٠٥/٥.

(٤) في (و): (يقدح).

(٥) صحيح البخاري: ١٣٤٣/٣، رقم ٣٤٧٠؛ صحيح مسلم: ١٩٦٧/٤، رقم ٢٥٤٠.

ولا يضرُّ كونُ الخطاب بذلك للصحابة؛ لأن المعنى: لا يَسُبُّ غيرُ أصحابي أصحابي، ولا يَسُبُّ بعضُكُم بعضاً.

والأحاديث في ذلك كثيرةٌ لا تنحصر، فمَنْ أثنى الله تعالى عليه ورسولهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٣٥/أ] بهذا الثناء، كيف لا يكون عدلاً؟، مع أن العدالة تثبت بتزكية عَدْلَيْنِ مِنْ آحادِ الأمة، فكيف لا تثبتُ مع الثناء العظيم؟!، انتهى.

وأمّا احتمالُ روايتِهِ عَنْ تابعي فنادرٌ، قَالَ بعضهم: ويتحصَّلُ مِنْ كلامهم خلافٌ في سبب المنع، وإن كَانَ الكلُّ عدولاً، بل هو احتمالُ روايتِهِ عَنْ تابعي أو صحابي قَامَ بِهِ مانعٌ، كسارقِ رداءِ صفوانَ ونحوه[١]، انتهى.

وبعضُهُم يقيِّده بالكبير، فمرفوعُ الصَّغير لا يسمى مرسلاً بل منقطعاً.

وبعضُهُمْ يجعلُ المُرْسَل: ما سَقَطَ مِنْ سندِهِ راوٍ واحد أو أكثرُ، سواءٌ كَانَ مِنْ أولهِ أم[٢] مِنْ آخره أم بينهما، فَشَمِلَ المنقطع والمُعضَل والمعلَّق، وهذا ما حكاه ابْنُ الصَّلاح عَنْ الفقهاء والأصوليِّين والخطيب؛ ولذا قَالَ النوويُّ: «المُرْسَل عَنْدَ الفقهاء والأصوليِّينَ والخطيب، وجماعةٍ مِنْ المحدِّثِينَ: ما انقطعَ إسنادُهُ على أيِّ وجهٍ كَانَ»[٣]. [انتهى][٤].

والحاصل أنَّ في المُرْسَل ثلاثة أقوال:

أولها: وهو ما ذكره أكثر استعمال المحدثين.

---

(١) يشير المصنف إلى رواية النسائي وغيره عن صفوان بن أمية: أنه طاف بالبيت وصلى، ثم لف رداء له من برد فوضعه تحت رأسه، فنام، فأتاه لص فاستله من تحت رأسه، فأخذه فأتى به النبي ﷺ، فقال: «إن هذا سرق ردائي، فقال له النبي ﷺ: «**أسرقت رداء هذا؟**» قال: نعم، قال: «**اذهبا به فاقطعا يده**»، قال صفوان: ما كنت أريد أن تقطع يده في ردائي، فقال له: «**فلو ما قبل هذا**». السنن: ٦٩/٨. قال الحافظ: وسنده ضعيف. التلخيص الحبير: ٦٤/٤.

(٢) في (أ): (أو).

(٣) التقريب والتيسير: ص ٣.

(٤) زيادة من (أ).

وثانيها: أضيقُها لتقييدِهِ بتابعٍ مخصوصٍ.

وثالثها: أوسَعُها؛ لأنّه مرفوعٌ غير صحابيٍّ - تابعياً كان أو غيره - إلى النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد احتجَّ بالمُرْسَلِ: أبو حنيفَةَ ومالكٌ وأحمد في أشهر الروايتين عنه، واختاره الآمدي، قالوا: لأنَّ العدْلَ لا يُسْقِطُ الواسطة بَيْنَهُ وَبَيْنَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا وَهو عدلٌ عنده، وإلا[1] كان ذلك تليساً قادحاً فيه[2].

وَقَالَ عيسى بن أبان[3]: واختاره ابن الحاجب وصاحب (البديع)[4]، يُقْبَلُ المرسَلُ ويُحْتَجُ بهِ، إذا كان المرسِلُ مِن أئمَّة النقل: كسعيد بن المسيب[5] والشعبي[6]، بخلاف من لم [٣٥/ب] يكن منهم، فقد يُظَنُّ مَنْ ليس بعدلٍ عدلاً، فيسقطه لظنه، إلى غير ذلك من الاختلافات المذكورة في محالها[7].



(١) في (أ): (وإن).

(٢) ينظر الغزالي، المستصفى: ١٣٣/١؛ الشاطبي، الموافقات: ٢٠٣/٤.

(٣) هو عيسى بن أبان بن صدقة، أبو موسى الحنفي، كان من أصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي، قال الذهبي: وله تصانيف وذكاء مفرط، وفيه سخاء مجود زائد، وفاته سنة ٢٢١هـ. تاريخ بغداد: ١٥٧/١١؛ سير أعلام النبلاء: ٤٤٠/١٠.

(٤) هو كتاب (بديع النظام الجامع بين كتابي البزدوي والأحكام)، للشيخ مظفر الدين أحمد بن علي المعروف بابن الساعاتي البغدادي الحنفي، وفاته سنة ٦٦٤هـ. كشف الظنون: ٢٢٥/١.

(٥) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران أبو محمد القرشي المخزومي، عالم أهل المدينة، وسيد التابعين في زمانه، قال الذهبي: وكان ممن برز في العلم والعمل، وفاته سنة ٩٣هـ. طبقات ابن سعد: ١١٩/٥؛ وفيات الأعيان: ٣٧٥/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢١٧/٤.

(٦) هو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار، أبو عمرو الهمداني ثم الشعبي، قال عنه الذهبي: الإمام، علامة العصر، قال الشعبي: أدركت خمسمائة من أصحاب النبي ﷺ، وقال مكحول: ما رأيت أحداً أعلم من الشعبي وفاته سنة ١٠٤هـ. طبقات ابن سعد: ٢٤٦/٦؛ تاريخ بغداد: ٢٢٧/١٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٩٤/٤.

(٧) ينظر شرح العقد على منتهى الأصول لابن حاجب.

قف على المعضل

وَمَا سَقَطَ مِنْهُ اثْنَانِ فَأَكْثَر مع التوالي **فهو المُعْضَلُ** - بفتح الضاد - من أعضَلَهُ فلانٌ، أي: أعياه، فهو مُعضَل، أي: مُعياً؛ لأنَّ المحدِّث الذي حدَّثَ بهِ أعضَلَهُ وأعياه، فلم ينتفع مَنْ يرويه عنه، وَقد يقالُ: المُعضَل للمُشكِل أيضاً - وهو بكسر الضاد أو بفتحها - على أنّه مشتركٌ، نبّه عليه[1] بعضُ المحقّقين.

واصطلاحاً: ما يستَفَادُ من كلام المصنّف، مِنْ أنّه الذي سقطَ منه راويان على التوالي.

مثال ذلك: روايةُ الشافعي، عن مالك، عن أبي هريرة، بإسقاط [أبي] الزِّناد[2] والأعرج[3].

واعلم: أنَّ أبا الحسن التبريزي[4] خصَّ في كتابه (الكافي في علوم الحديث)[5] المعضل - وكذا المنقطع - بما بَيْنَ طرفَي الإسناد، وابن الصلاح

---

(١) في (أ): (فيه بعض).

(٢) هو عبدالله بن ذكوان القرشي أبو عبدالرحمٰن المدني المعروف بأبي الزناد، مولى رملة وقيل عائشة بنت شيبة بن ربيعة، قال ابن معين: ثقة حجة، وقال ابن المديني: لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم منه ومن ابن شهاب، وفاته سنة ١٣٠. التعديل والتجريح: ٨١٨/٢؛ تهذيب التهذيب: ١٧٩/٥.

(٣) هو عبدالرحمٰن بن هرمز، أبو داود الأعرج الهاشمي المدني، مولى محمد بن ربيعة، روى عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس ومحمد بن مسلمة الأنصاري وطائفة، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وفاته سنة ١١٧هـ. التعديل والتجريح: ٢٦٠/٦؛ تهذيب التهذيب: ٢٦٠/٦.

(٤) هو علي بن عبدالله بن أبي الحسن بن أبي بكر الأردبيلي، تاج الدين أبو الحسن التبريزي الشافعي، قال الحافظ ابن حجر: كان أحد الأئمة الجامعين لأنواع العلوم، وكان يشتغل في علوم وصنف في الكلام، وفاته سنة ٧٤٦هـ. الدرر الكامنة: ٣٦٨/١؛ شذرات الذهب: ١٤٨/٦.

(٥) قال الحافظ ابن حجر: «واختصر علوم الحديث لابن الصلاح اختصاراً مفيداً». الدرر الكامنة: ٣٦٨/١.

لم يخصَّهما بذلك، فما حُذِفَ مِنْ أول إسنادِهِ واحدٌ: فهو منقطع عند ابن الصلاح[1]، وما حُذِفَ منه اثنان متواليانِ: فهو المعضَل عنده[2]، وعند التبريزي: كلاهما معلَّق.

وأن الجَوْزَقاني[3] قَالَ في مقدِّمة كتابِهِ في (الموضوعات): «المعضَلُ أسوء حالاً مِنَ المنقَطِع، والمنقطع أسوء حالاً من [المرسَل، والمرسَل] لا تُقومُ بِهِ حجةٌ»[4]. انتهى.

وإنَّما يكون المعضَلُ أسوء حالاً من[5]: المنقَطِع إذا كَانَ الانقطاعُ في موضع واحدٍ، أمَّا إذا كَانَ في موضعينِ أو أكثر، فإنَّه يساوي المُعْضَل في سوءِ الحال، وإنما قيَّدتُهُ بقَيْد التوالي المستفاد مِنْ مقابلةِ قسيمِهِ؛ ليخرج [حينئذ][6] المنقطع الذي سيجيء ذِكْره.

وبعضُ المحدِّثين أطلق وقَالَ: هو ما سقَطَ مِنْهُ اثنانِ فصاعداً في الموضِع الواحِدِ، من أي موضِعٍ كَانَ، وإن تعدَّدتِ المواضع، سواءً كَانَ الساقطُ الصحابيَّ [٣٦/أ] أو التابعي أم غيرهما، فيدخل فيه - كما قال ابن الصَّلاح - قول المصنِّف: قَالَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [كذا وكذا ونحو ذلك، انتهى][7]، أي كما قَالَ مثلَهُ في المرسَلِ والمنقطع[8]، انتهى.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: ص ٥٦.

(٢) المصدر نفسه: ص ٥٩.

(٣) هو أبو عبدالله الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر الهمداني الجوزقاني، ينسب إلى جوزقان: من قرى همدان، قال ابن النجار: كتب وحصل، وصنف، وأجاد تصنيف كتاب (الموضوعات)، قال الذهبي: وعلى كتابه بنى أبو الفرج بن الجوزي كتاب (الموضوعات) له، وفاته سنة ٥٤٣هـ. تذكرة الحفاظ: ١٣٠٨/٤؛ سير أعلام النبلاء: ١٧٧/٢٠؛ شذرات الذهب: ١٣٦/٤.

(٤) الجوزقاني، الموضوعات: ١٢/١.

(٥) ما بين المعقوفتين سقطت من (و).

(٦) زيادة من (أ).

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ).

(٨) التقييد والإيضاح: ٨١/١؛ النكت على مقدمة ابن الصلاح: ١٤/٢.

ومن المعضَلِ قسم ثانٍ: وهو حذفُ لفظ النبيِّ والصحابيِّ، ووقْفُ متنه على التابعي، كقولِ الأعمش عن الشعبي: «يُقَالُ لِلرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا عَمِلْتُهُ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَتَنْطِقُ جَوَارِحُهُ أَوْ لِسَانُهُ، فَيَقُولُ لِجَوَارِحِهِ: أَبْعَدَكُنَّ اللَّهُ مَا خَاصَمْتُ إِلاَّ فِيكُنَّ»، رواه الحاكم[1].

وقَالَ عُقبةُ[2] أعْضَلَهُ الأعمشُ، وهو عند الشعبي متصلٌ مسندٌ، رواه مسلم مِنْ حديث فُضَيْلِ بن عمرو[3]، وعن الشعبي عن أنس قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكَ، فقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ بِمَ ضَحِكْتُ؟**» قُلْنَا: الله ورسوله أعْلَمُ، قَالَ: «**مِنْ مُخَاطَبَةِ العَبْدِ رَبَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟، فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي لاَ أُجِيزُ اليَوْمَ عَلَى نَفْسِي شَاهِداً إلا مِنِّي، فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ اليَوْمَ عَلَيْكَ[4] شَهِيداً، وبِالْكِرَامِ الكَاتِبِينَ عَلَيْكَ شُهُودًا، فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لأَرْكَانِهِ: انْطِقِي**»[5]، الحديث نحوه.

قَالَ ابن الصَّلاح: «وهذا ـ أي جعلُ القِسْم الذي حُذِفَ فيه النبي والصحابيِّ مِنَ المعضَلِ ـ حينئذ حَسَنٌ؛ لأنَّ هذا الانقطاعَ باثْنَيْن: الصحابي والنبي، فذاكَ باستحقاقٍ، اسم المعضل أولى»[6].



---

(١) الحاكم، معرفة علوم الحديث: ص ٣٨؛ الطبري، التفسير: ٢٣/٢٤.

(٢) هو عقبة بن مكرم بن أفلح، أبو عبدالملك العمي البصري، حدث عن غندر ويحيى القطان ووهب بن جرير، وغيرهم، قال أبو داود: ثقة ثقة، هو فوق بندار عندي، وقال عنه الذهبي: الحافظ الثبت، وفاته سنة ٢٤٣هـ. التاريخ الكبير: ٦/٤٣٩؛ سير أعلام النبلاء: ١٢/١٧٨.

(٣) هو فضيل بن عمرو الفقيمي التميمي، أبو النضر الكوفي روى عن أبيه وإبراهيم النخعي وثابت البناني والشعبي وجماعة، قال ابن معين: ثقة حجة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته سنة ١١٠هـ. الثقات: ٧/٣١٤؛ تهذيب التهذيب: ٨/٢٦٤.

(٤) (عليك): سقطت من (أ).

(٥) صحيح مسلم: ٤/٢٢٨٠، رقم ٢٩٦٩.

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ص ٦٢.

قف على المنقطع

وما سقط منه راوٍ واحدٌ قبل الصحابي ولوْ كان الساقط في مَواضع، بحيثُ لا يزيدُ الساقطُ في كلٍّ منها على واحدٍ، فَهو المُنقطعُ؛ لأنَّه ليْسَ بمتصل، وخرج (بالواحد) المعضَلُ، مع أنَّ الحاكم يسمِّيه منقطعاً أيضاً، وبقولي (قبل الصحابي) المُرسل.

مثاله: روايةُ مالكٍ [٣٦/ب] عَنْ يحيى بْنِ سعيد، عن عائشة، فإنَّ يحيى [بن سعيد][١] لم يسمع مِنْ عائشة، وإنَّما [ممَّنْ][٢] سَمِعَ مِنْها، وأكثرُ استعمالِ المحدِّثينَ المنقَطِعَ بهذا المعنى، فأكثرُ ما يستعمله[٣] فيه المُنقطِع عَنْ ابْنِ عمر، وَأكثرُ ما يستعمل فيه المرسَلُ: مَا رواهُ التابعيُّ عَنْ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقِيلَ المُنقطِعُ: ما لم يتَّصِلْ سنده، ولو سقطَ منه أكثرُ مِنْ واحدٍ، فيدخُلُ فيه المرسَلُ والمعضَلُ والمعلَّق، قَالَ ابْنُ الصَّلاح: «وهذا أقربُ من الأوَّل معنىً، وإن كَانَ الأوَّلُ أكثرُ استعمالاً؛ لأنَّ الانقطاع ضِدُّ الاتصال، فيصدق بالواحد وبالجمع وبما بينهما»، قَالَ[٤]: «وَقد صار إليه طوائف مِنْ الفقهاءِ وغيرِهم، وقيل غير ذلك ممَّا يطُولُ ذِكْره»[٥].

واعلَمْ: أنَّ النسَبَ بَيْنَ هذهِ الأنواع الأربعة تعتبَرُ بحسب التحقُّيق، لا بحسب الحمل، كَمَا لا يخفى، فالنِّسبة بَيْنَ المُعلق والمُرسَل: هي المباينة الكليَّة، أي: كلمَّا تحققَّ المعلق انتفى المرسل وبالعكس، وبَينَهُ وبَيْنَ المعضَلِ عمومٌ وخصوصٌ مِنْ وجه، إذْ يجتمعانِ فيما إذا كَانَ الساقطُ اثنان فأكثر، ويتحقَّق التعليق، فقطْ فيما حُذِفَ مِنْ مبدأ إسنادِهِ واحدٌ فقطْ،

(١) سقطت من (أ).
(٢) زيادة من (أ).
(٣) في (أ): (يستعمل).
(٤) ابن الصلاح.
(٥) مقدمة ابن الصلاح: ص ٥٩.

وبتحقّق المعضَل فقطْ، إذا لم يكن السقوطُ مِنْ تصُّرفِ مصنّف، إذْ هو أعمُّ مِنْ ذلكَ، بخلاف التعليق، فإنَّه مقيَّدٌ بهِ، وبَيْنَهُ وبَيْنَ المنقطع عمومٌ وخصوصٌ مِنْ وجهٍ أيضاً، إذْ يتحقّقانِ فيمَا إذا كَانَ الساقطُ واحداً مِنْ أوّلِ السند، تصرُّفاً من مصنّفٍ، ويتحقّق المعلّق دونه فيما إذا كان الساقطُ لا مِن أوّلِ السند، وَلو كَانَ في موضعٍ واحدٍ، وبين المرسل والأخيرَيْن [٣٧/أ] مباينةٌ كليَّة، وَكَذَا بَيْنَ الأخيرين.



[قف على معرفة التواريخ والمواليد والوفيات]

ولمَّا فَرَغَ المصنّف مِنْ تَقْسيم السقْطِ مِنْ الإسناد باعتبار ذاته، شَرَعَ في تقسيمه ثانياً باعتبار صفتهِ؛ وَذلكَ لأنَّ السقوط قِسْمٌ مِنْهُ ظاهر يعرفه الحُذَّاق وغيرهم، بأنْ يكونَ مولدِ الراوي متأخِّراً عَنْ وفاة مَنْ رَوَى عَنْهُ، أو تكونَ جهتهما مختلفة، كخراسان وَتِلِمْسَان[(١)]، ولم يُنْقَلْ أنَّ أحدهما رَحَلَ عَنْ جهتِهِ إلى جهةِ الآخر؛ وَلذلكَ احتيج إلى التاريخ، وهو ابتداءُ ذِكْر مِدَّة الشيء، فإنَّ فيه تقييد مواليدِ الرواة ووَفَيَاتِهِمْ وسماعِهِم[(٢)].

قَالَ الحاكم أبو عبدالله: «لمَّا قَدِمَ عَلَينا أبو جعفر محمَّد بْن حاتم الكَشِّيُّ[(٣)] (بفتح الكاف وتشديد المعجمة المكسورة)، وحدَّثَ عَنْ عَبْدُ الحميد[(٤)] سألْتُهُ عَنْ مولدِهِ، فذكَرَ أنَّه سنة ستِّين ومائتَيْنِ، فقلتُ لأصحابنا:

---

(١) خرسان أقليم مشهور بإيران، أما تلمسان: فمدينة مشهورة بالمغرب العربي، قال ياقوت: وهما مدينتان متجاورتان مسورتان (يعني تلمسان). ينظر معجم البلدان: ٤٤/٢.

(٢) نزهة النظر: ص ٤٢.

(٣) هو محمد بن حاتم بن حاتم بن خزيمة الكشي، ورد نيسابور وحدث عن عبد بن حميد، قال عنه الحاكم: كذاب. ميزان الاعتدال: ٩٥/٦؛ لسان الميزان: ١١٠/٥.

(٤) قال الذهبي اسمه عبدالحميد فخفف إلى عبد بن حميد بن نصر، الإمام الحافظ أبو محمد الكسي، ويقال له الكشي، حدث عنه مسلم والترمذي والبخاري تعليقاً، وذكره ابن حبان في الثقات، له التفسير والمسند الكبير، توفي سنة ٢٤٩هـ تذكرة الحفاظ: ٥٣٤/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٣٥/١٢؛ طبقات الحفاظ: ص ٢٣٨.

سَمَعَ هذا الشيخُ مِنْ عَبْد بْن حُمَيْد بعد موتِهِ بثلاثَ عَشرَةَ سنةً»[1].

وَقَالَ أبو عبدالله الحُمَيْدِيُّ[2]: «ثلاثةُ أشياءَ يجبُ تقديمُ العنايةِ بها: العِلَلُ، وأحسن كتاب وُضِعَ فيها [الدَّارَقُطْنِي، والمُؤتَلِفُ وَالمُخْتَلِفُ وَأحسنُ ما وُضِعَ فيهِ][3] كتابُ ابن مَاكُولا[4]، وَوَفَيَاتُ الشُّيُوخِ، وليس فيه كتابٌ»[5]، وكأنه يريدُ عَلَى الاستيعاب.

وقد ظهر التأريخُ في خلافةِ عُمَرَ بْنِ الخطَّاب (رضي الله تعالى عنه)، حينَ افتتَحَ بلادَ العَجَم ودوَّن الدواوين، وَجَبَى الخَرَاجَ، فقيل له: «ألا تؤرِّخُ؟ فقَالَ: وَما التَّاريخُ؟ إذْ لم يكن في صدر الإسلام، فقيل: شَيء كَانَتْ تعملهُ الأعاجِمُ، يَكْتُبُونَ: في شَهْرِ كَذَا مِنْ سنةِ كَذَا، فقَالَ عُمَرَ (رضي الله تعالى عنه): هذا حَسَنٌ، فقَالَ قومٌ: نَبْدأ مِنْ مَبْعَثِ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ قومٌ: مِنْ الوفاة، وَقَالَ قومٌ: مِنْ الهِجْرة، ثم اتفقُوا [٣٧/ب] على أنْ يبدءوا مِنْ الهجرة، ثم قَالَ قومٌ: نبدأ بشَهْرِ رمضان، وقَالَ آخرون نبدأ بِمُحَرَّمٍ؛ لأنّه مُنْصَرَفُ النَّاس مِنْ الحجِّ، ثم اتفقوا على أنْ يَبْدءوا مِن محرَّم»[6].

وكَانَتْ الهجرةُ في شَهْر ربيع الأوَّل، وَكَانَ مَقْدَمُ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ

---

(١) لم أجده عند الحاكم في معرفة علوم الحديث، وينظر: تاريخ بغداد: ١٧٥/١٢؛ تدريب الراوي: ٣٤٩/٢.

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله الحميدي الأندلسي، أخذ في قرطبة عن ابن حزم وابن عبدالبر وغيرهم من علماء الأندلس، ثم رحل واستقر ببغداد، له مصنفات عديدة منها الجمع بين الصحيحين، وفاته سنة ٤٨٨هـ في بغداد. الصلة: ٨١٨/٣؛ تذكرة الحفاظ: ١٢١٨/٤؛ طبقات الحفاظ: ص ٤٤٦.

(٣) زيادة من تدريب الراوي غير موجودة في الأصول.

(٤) هو أبو نصر علي بن هبة الله بن علي بن جعفر الأمير المعروف بابن ماكولا، الحافظ البارع، قال الذهبي: مصنف الإكمال، كان حافظاً متقناً عني بهذا الشأن ولم يكن في زمانه بعد الخطيب أفضل منه، وفاته سنة ٤٧٥هـ. تذكرة الحفاظ: ١٢٠١/٣؛ طبقات الحفاظ: ص ٤٤٣.

(٥) سير أعلام النبلاء: ٢٤/١٩.

(٦) تاريخ الطبري: ٣/٢.

تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينَةَ يوْمَ الاثْنَيْنِ، لاثْنَتَي عَشْرَةَ ليلة خَلتْ منه، فتقدم التاريخ على الهجرة، وَعَلى قدومه عليه الصلاة والسلام المدينَةَ بشهرَيْنِ واثنتي عشرة ليلة.



قف على المدلس

والقسم الآخرُ خَفِيٌّ، وهو قسمان: أشارَ المصنِّف إلى الأول منهما بقوله **فإنْ خفِيَ السُقوط** بأنْ لا يَعْرِفَهُ إلا الحُذَّاقُ، ولا يَطَّلِعَ عَلَيْهِ إلاَّ الحُفَّاظُ أهْلُ المَذَاقِ، وَذلكَ **بأنْ روى عَنْ مُعاصِره شيئاً لم يَسْمعهُ منه**، بأنْ يُسْقِطَ مِنْ حَديثِهِ مِنَ الثِّقَاتِ لِصِغَرِهِ، أو مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلو عِنْدَ غَيْرِهِ فَقَطْ، ويَرْتَقِي لشيخ شيخِهِ فمَنْ فوقه، **بصيغةٍ تحتملُ السَّماع** كقوله: قَالَ فلانٌ، أو عَنْ فلانٍ، أو أنَّ فلاناً قَالَ كَذَا، وَلا يقول حدَّثنا وَلا أخبرنا، وَلا ما يشبه ذلكَ مِنَ الصيغ الصريحة في السماع، تحرزاً من الكذب **وقد عُرِف أنَّهُ لقيَهُ**، سواءٌ لم يسمعْ مِنْهُ شيئاً، أو سَمِعَ مِنْه غَيْرَ الذي رواه عنه، بلفظٍ محتمل للسماع عنه[1] وموهم له، وخرج بهذا القيد: الإرسال **فهو المُدلَّس** بفتح اللام من التدليس وهو: اختلاط الظلم[2]؛ سُمِّيَ بِهِ هذا النوع؛ لأنَّهُ لخفائه أظْلَمَ أمرُهُ عَلَى الواقفِ عَليه؛ لاشتراكهما في الخفاءِ، خفاء الساقطِ في الإسناد المدلَّس، وَخفاءِ الشواخص ونحوها، باختلاط الظلام، والراوي الفاعلُ له، يقالُ لَهُ: مُدلِّس بكسر اللام [٣٨/أ] لإبهامه سماعَ ما لَمْ يسمعْهُ، وفعْلَهُ: تدليسٌ[3].

والتدليس في اصطلاح المحدِّثين: يقعُ عَلَى أنواعٍ، وَالمذكورُ في كلامِ المصنِّفِ نوعٌ منهُ، وهو تدليسُ الإسناد، ومنه أنْ يُسقِطَ الراوي أداة الرواية مقتصراً على اسم الشيخ، ويفعله أهل الحديث كثيراً.

---

(١) في (أ): (منه).

(٢) في (أ): (الكلام).

(٣) نزهة النظر: ص ٤٢.

مثالُهُ: ما قالَهُ ابن خشرم[1]: «كنَّا عِنْدَ ابن عُيَيْنة فقَالَ: قَالَ الزُّهْرِي، فقيل لهُ: حدَّثك الزُّهْرِي؟ فسكت، ثم قَالَ: قَالَ الزُّهْرِي، فقيل لهُ: سمعته[2] مِنَ الزُّهْرِيِّ؟ فقَالَ: لا لم أسمعْهُ مِنَ الزهريِّ، ولا مِمَّنْ سمعهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، حدَّثني عبدالرزَّاق[3]، عَنْ مَعْمَرٍ[4]، عَنْ الزُّهْرِيِّ»[5].

ومثْله: ما رواه عبدالرَّزَّاق، عَنْ سفيانَ الثوريِّ، عَنْ أبي إسحاق[6]، عن زيد [بن][7] يُثَيْع[8] (بمثنَّاة تحتية مضمومة، ففوقية مفتوحة فتحتيَّة ساكنة فعين مهملة) عَنْ حذيفَةَ قَالَ: قَالَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنْ وَلَّيْتُمُوها أبا بَكْرٍ [فزاهدٌ في الدنيا راغبٌ في الآخرة، وفي جسمهِ

---

(١) في الأصل (خيشوم) والصحيح ما أثبتناه وهو علي بن خشرم المروزي، ولد سنة ١٦٠هـ، وسمع من هشيم بن بشير وسفيان بن عيينة وعبدالله بن وهب وجماعة، قال عنه الذهبي: الإمام الحافظ الصدوق، وفاته سنة ٢٥٧. سير أعلام النبلاء: ٥٥٢/١١؛ تقريب التهذيب: ٤٠١/١.

(٢) في (أ): (سمعت).

(٣) هو عبدالرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر الحميري مولاهم الصنعاني، ولد سنة ١٢٦هـ، وارتحل إلى الحجاز والشام والعراق وسافر في تجارة، حدث عن ابن جريج ومعمر والأوزاعي والثوري وطائفة، حدث عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية ويحيى بن معين وعلي بن المدينة وغيرهم، قال عنه الحافظ: ثقة حافظ مصنف شهير، وكان يتشيع، وفاته سنة ٢١١هـ طبقات ابن سعد: ٥٤٨/٥؛ سير أعلام النبلاء: ٥٦٣/٩.

(٤) هو معمر بن راشد، أبو عروة الأزدي مولاهم البصري، أحد الأعلام وعالم اليمن، حدث عن الزهري وقتادة وعمرو بن دينار وطائفة، قال عنه ابن معين: أثبت الناس في الزهري، وقال العجلي: ثقة رجل صالح، وفاته سنة ١٥٢هـ تذكرة الحفاظ: ١٩٠/١؛ تهذيب التهذيب: ٢١٩/١٠.

(٥) الحاكم، معرفة علم الحديث: ص ١٠٥؛ الخطيب البغدادي، الكفاية: ٣٥٩/١.

(٦) هو أبو إسحاق السبيعي، ترجمته ص ١٠٣.

(٧) زيادة من (أ).

(٨) هو زيد بن يثيع، ويقال: أثيع، الهمداني الكوفي، روى عن أبي بكر الصديق وعلي وحذيفة وأبي ذر، وعنه أبو إسحاق السبيعي، قال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات: ٢٥١/٤؛ تهذيب التهذيب: ٣٦٩/٣.

ضعفٌ، وإنْ وَلَّيْتُموها عُمَر][1] فَقَويٌّ أمينٌ، لا تأخُذُهُ في الله لَوْمَةُ لائِمٍ»[2].

فهذا الحديثُ في صورةِ المتَّصِلِ، وَهو منقطعٌ في موضعَيْنِ: فإنَّ عبدالرَّزّاق لَمْ يسمعْهُ مِنْ الثوريِّ، وإنَّما سمعَهُ مِنْ النُّعْمَان بن أبي شيبة الجَنَدِيِّ[3]، عَنْ الثَّوْرِيِّ، وَلَمْ يسمعْهُ الثَّوْرِيُّ مِنْ أبيِّ إسحاق أيضاً، وإنَّما سمعَهُ مِنْ شريكٍ[4] عَنْ أبيِّ إسحاق، كَما جَاءَ ذلكَ مبيَّناً مِنْ وجهٍ آخر.

وسماهُ الحافظُ: تدليسَ القَطْعِ، لكنَّهُ مَثَّلَ لهُ بما رواه ابْنُ عَدِيٍّ[5] وَغَيْرُهُ، عَنْ عُمَرَ بن عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيِّ[6] أنَّه كَانَ يقُولُ: «حدَّثنا، ثم يسكتُ

---

(١) زيادة من كتب الحديث يقتضيها السياق.

(٢) الحديث أخرجه الطبراني، المعجم الأوسط: ٣٤١/٢؛ البزار، المسند: ٣٣/٣؛ الحاكم، المستدرك: ١٥٣/٣، رقم ٣٦٨٤؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال: ٣١٣/٥؛ الخطيب، تاريخ بغداد: ٣٠٢/٣؛ والحديث ضعيف وقد ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية: ٢٥٣/١.

(٣) أو الصنعاني، روى عن طاوس والثوري، وعنه هشام بن عمر وعبدالرزاق وطائفة، قال ابن معين: ثقة مأمون، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب: ٤٠٥/١٠.

(٤) هو شريك بن عبدالله، أبو عبدالله النخعي القاضي، سمع من سلمة بن كهيل، ومنصور بن المعتمر وأبي إسحاق، قال الذهبي: «لين في حديثه، توقف بعض الأئمة عن الاحتجاج بمفاريده»، ثم قال: «ليس بالمتين عندهم»، وفاته سنة ١٧٧هـ. تاريخ بغداد: ٢٧٩/٩؛ سير أعلام النبلاء: ٢٠٠/٨؛ تهذيب التهذيب: ٣٣٣/٤.

(٥) هو عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد بن مبارك بن القطان الجرجاني، الإمام الحافظ الناقد، صاحب كتاب (الكامل) في الجرح والتعديل، قال حمزة السهمي: «كان ابن عدي حافظاً متقناً، لم يكن في زمانه أحدٌ مثله»، وقال ابن عساكر: كان ثقة على لحن فيه، وفاته سنة ٣٦٥هـ. تذكرة الحفاظ: ٩٤٠/٣؛ سير أعلام النبلاء: ١٥٤/١٦؛ طبقات الشافعية الكبرى: ٣١٥/٣.

(٦) في (و): (معمر بن عبيدالله)، والتصحيح من (أ) هو عمر بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي الحنفي الأيادي مولاهم، أبو حفص الكوفي، روى عن أبيه وأبي إسحاق السبيعي والأعمش ومنصور وغيرهم، قال عنه ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفاته سنة ١٨٥هـ. تهذيب التهذيب: ٤٢٢/٧.

وينوي القَطْعَ، ثم يقول: هشامُ بن عُرْوَةَ عَنْ أبيه، عَنْ عائشة رَضِيَ الله تَعالى عَنْها»[1].

ومنه تدليسُ العَطْف: وَهو أنْ يصرِّحَ بالتَّحْديث عَنْ شيخٍ لَهُ، ويَعْطِفَ عَلَيه [٣٨/ب] شيخاً آخرَ لهُ، وَلا يكون سَمِعَ ذلكَ المرويَّ منه.

مثاله: ما رواهُ الحاكمُ في (علومِهِ) قَالَ: «اجْتَمَعَ أصحابُ هُشَيْم[2]، فقَالوا: لا نَكْتُبُ اليَوْمَ عَنْهُ شَيئاً مِمَّا يدلِّسهُ، ففَطِنَ لذلكَ، فلمَّا جَلسَ، قَالَ: حدَّثنا حُصَيْنٍ ومُغِيْرة، عن إبراهيم، وسَاقَ عدَّة أحاديثٍ، فلمَّا فَرغَ، قَالَ: هل دلَّستُ لكُمْ شيئاً؟ قالوا: لا، فقَالَ: بَلَى كُلمَّا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ حُصَيْنٍ فهو سماعي، ولم أسمعْ مِنْ مغيرة مِنْ ذلكَ شيئاً!»[3].

ومع ذلك هو محمولٌ عَلَى أنَّه نَوى القطع، ثم قَالَ: وفلان، أي: وحدث[4] فلان.

واخْتُلِفَ في رواة هذا القِسْم أمَرْدُودٌ حَديثُهُم أم لا؟ فذَهبَ[5] جماعةٌ مِنْ المحدِّثين والفقهاء، حتَّى عَنْ بعْضِ مَنْ يحتَجُّ بالمرسل، وتَبِعَهُمْ المصنِّف ـ كما يُشْعِرُ بِهِ ظاهر إطلاقه ـ أنَّهُ مردودٌ مطلقاً، أي[6]: سواءٌ بيَّنوا الاتصالَ أم لا، دلَّسوا عَنْ الثقات أمْ غيرهِمْ، نَدَرَ تدليْسُهُم أمْ لا؛ لأنَّ التدلِّيسَ جرحٌ؛ لما فيه مِنْ التُّهمةِ والغِشِّ[7].

---

(١) لم أقف عليها في الكامل لابن عدي، وأوردها السخاوي في فتح المغيث: ١٨٣/١؛ الصنعاني في توضيح الأفكار: ٣٧٦/١.

(٢) في (و): (هشم). والصحيح ما في (أ). هو هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية الواسطي، روى عن أبيه وعبدالملك بن عمير ويعلى بن عطاء وعمرو دينار وجماعه، قال العجلي: هشيم واسطي ثقة، وكان يدلس، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث ثبتاً يدلس كثيراً، وفاته سنة ١٨٣هـ. تذكرة الحفاظ: ٢٤٨/١؛ تهذيب التهذيب: ٥٤/١١.

(٣) معرفة علوم الحديث: ص ١٠٥.

(٤) في (أ): (وحديث).

(٥) في (أ): (ذهب).

(٦) (أي): سقطت من (أ).

(٧) نزهة النظر: ص ١١٤.

وقِيل: يُقْبَلُ مطلقاً، كالمُرْسَل عِنْدَ مَنْ يحتجُّ به.

وقيل: إنْ لم يدلِّس إلا عن الثقات[1]، كسُفْيان وابن[2] عيينة قُبِلَ، وإلا فلا.

وقِيلَ: إنْ نَدَرَ تدليسُهُ قُبِلَ وإلا فلا.

والأكثرون مِنْ المحدِّثين وَالفُقَهاءِ والأصوليِّين[3] ـ ومنهم الإمامُ الشافعيّ ـ قَبِلُوا مِنْ حديثِهم ما صرَّح ثقاتُهم بوَصْلِهِ: كَسَمِعْت وحدَّثنا[4]؛ لأنَّ التدليس لَيْسَ كَذِباً حتَّى يكونَ قادحاً في فاعله، وإنَّما هو تحسينُ ظاهرِ الإسناد، وضَرْبٌ مِنْ الإيهامِ بلفظ محتملٍ، فإذا بيَّن السماعَ بلَفْظٍ يقتضي الاتِّصالَ ـ كما سَبقَ ـ وهو ثقة، قُبِلَتْ روايتُهُ واحتجَّ بها؛ لتصريحه فيها بالاتصال.

وفي الصحيحَيْنِ وغيرِهما عدَّةٌ مِنْ هذا القسم، تخرج[5] [٣٩/أ] لحديثهم، والمصرح[6] فيه الاتصال: الأعمش[7] وهُشَيم بن بشير، وقتادة وغيرهم، وإذا فَتَّشْتَ الكُتُبَ الصِّحَاح تَجِدُ فيها التخريجَ لكثيرٍ ممَّا صرَّحوا فيه بالتحديث، بلْ قد يقعُ فيها من معنعنهم[8]؛ لكنه محمول ـ كما قال ابنُ الصَّلاحِ وغيره ـ: عَلى ثُبُوتِ السماعِ عندهم فيه مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى[9]، إذا كَانَ في أحاديثِ الأصول لا المتابعات، وإنْ لم نَقِفْ عَليها لقُصُورنا؛ هذا كلُّهُ في تدليس الإسنادِ كما تقرر[10].

---

(١) في (أ): (الثقة).

(٢) في (أ): (بن).

(٣) ينظر أقوال علماء الأصول عند الرازي، المحصول: ١٦٦٧/٤؛ الشوكاني، إرشاد الفحول: ص ١٠٣.

(٤) الرسالة: ص ٣٨٠.

(٥) في (أ): (تخريج).

(٦) في (أ): (المصرح).

(٧) في (أ): (كالأعمش).

(٨) في (أ): (بعضهم).

(٩) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٢٨.

(١٠) يبدو أن الآلوسي نقل هذا الكلام عن السيوطي فهو قريب جداً لكلامه في تدريب الراوي: ٢٣٠/١.

تدليسُ التسوية:

وأما تدليس التسوية ـ وهو النوع الثاني المعبر عنه عند القدماء بالتجْويدِ ـ قَالوا: أجود فلانٌ، يريدون: ذَكرَ مَنْ فيه مِنَ الأجواد[1]، وحذف الادنياء، وهو: أنْ يَرْوِي حديثاً عَنْ ضَعيفٍ بَيْنَ ثقتَيْن لَقِي أحدهما الآخَرَ، فيسقط الضعيف، ويَرْوِي الضعيف[2] عَنْ شيخهِ الثقة بلَفْظٍ محتمل، فيستوي الإسناد؛ حيثُ صارَ كلّهُ ثقاتٌ فهو مذمومٌ جداً، بِلْ شرُّ أنواعِ التدليس؛ لما فيه مِنْ مزيدِ الغش والتغطية؛ لأنَّ الثقة الأول قد لا يكونُ معروفاً بالتدليس، وَيجِدُهُ الواقف عَلى السَّنَدِ بعد التسوية قَد رواه عن ثقة آخر فيحكم بالصحة، وممن كان يفعله بقية بن الوليد[3].

وَقَالَ الحافظ أبي بكر: «التدليسُ اسمٌ ثقيلٌ شنيعُ الظاهر، لكن خفيفُ الباطنِ سهل المعنى»[4]، محمولٌ عَلَى غيرِ المحرمِ مِنْهُ لمَا تقرَّرَ.

تدليس الشيوخ:

قَالَ الحافظُ السخاوي: «ومن أنواعِ التَّدْليس، تدْليسُ الشُّيُوخ: وهو أنْ يكونَ للشيْخِ اسمٌ وكُنْيَةٌ وَلَقَبٌ، ونسبةٌ إلى قبيلةٍ أو بلدٍ أو حرفةٍ أو نحوها، وبعضها مشهورٌ لاشتهاره بهِ، وبعضُهَا خَفِيٌّ لعدم اشتهاره به، فيذكر الخفيَّ منها لغرضٍ، كإخفاءِ [٣٩/ب] ظهورهِ وإيهام كَثْرة الشيوخ، بأنْ يَرْوِي عَنْ شيخٍ واحدٍ في مواضعٍ، فيضعه[5] في موضعٍ بصفةٍ، وفي آخر بأخرَى،

---

(١) السيوطي، تدريب الراوي: ص ٢٢٦.

(٢) في (أ): (الحديث).

(٣) هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يحمد الحمصي، روى عن محمد بن زياد الألهاني وصفوان بن عمرو وحريز والأوزاعي وابن جريج وغيرهم، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال النسائي: إذ قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإذا قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه، وفاته سنة ١٩٧هـ. تذكرة الحفاظ: ٢٩٠/١؛ تهذيب التهذيب: ٤١٦/١.

(٤) أبو بكر هنا هو الخطيب البغدادي، الكفاية: ص ٣٦٤؛ السخاوي، فتح المغيث: ١٨٩/١.

(٥) في (أ): (فيصفه).

يُوهِم أنّه غيره، كما كَانَ الخطيبُ يفعَلُ ذلك»[1][2].

وإخفاء الضعيف المرويّ عَنْهُ [هو شرُّ أنواعِهِ][3]؛ لتضمنه الخيانةَ والغِشَّ، وحكم مَنْ عَرَفَ [به][4] أنْ لا يُقْبَلَ خبرُهُ، كما نَقلَ ذلكَ العراقيُّ عَنْ ابن الصَّبَّاغ[5]، وذلك حرامٌ؛ حيثُ لَمْ يكنْ المرويُّ عَنْهُ ثقةً عِنْدَ المدلِّس، أو تكبُّراً عَلى المرويِّ عَنْهُ، بأنْ يكونَ أصغَرَ مِنَ المدلِّس أو أكْبر؛ لكن بيسيرٍ أو بكثيرٍ، لكن تأخَّرتْ وفاتُهُ حتّى شاركَهُ في الأخذِ مِنْ هو دونَهُ، ومعلومٌ أنَّ مَنْ استصغَرَ فقد قَصَّرَ، أو لغيرِ ذلكَ مِنَ الأعراضِ.

ومثاله: قولُ أبي بكر بن مُجاهِدٍ المُقْرِئ[6]، حدَّثنا عبدالله بن أبي عبدالله ـ يريدُ بهِ الحافظ عبدالله بن أبي داود السختيانيّ[7] ـ قَالَ ابْنُ الصَّلاح: «وفيه تضييعٌ للمرويِّ عَنْهُ»[8]، قَالَ العراقيُّ: «وللمرويِّ أيضاً بأنْ لا يتنبَّهَ لهُ فيصير راويه مجهولاً»[9]، وهو قادحٌ في فاعلِهِ إنْ كَانَ لغرض إخفاءِ الضعيف، لما مرَّ.

---

(١) كما نقل ذلك ابن جماعة، المنهل الروي: ص ٧٣. قال الدكتور أكرم ضياء العمري: «وتدليس الخطيب للشيوخ من أصعب ما يواجه الباحث في مؤلفاته؛ لذلك نبه العلماء على بعض ذلك»، موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: ص ٥٠.

(٢) لم أجده بالنص، ويبدو أن الألوسي نقله بالمعنى من فتح المغيث: ١٨٣/١.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) زيادة غير موجودة في الأصول يقتضيها السياق.

(٥) التقييد والإيضاح: ص ١٠٠.

(٦) هو أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي، الإمام المقرئ، قال الداني: فاق ابن مجاهد سائر نظائره مع اتساع علمه وبراعة فهمه وصدق لهجته وظهور نسكه، وفاته سنة ٣٢٤هـ. تاريخ بغداد: ١٤٤/٥؛ غاية النهاية: ١٣٩/١؛ سير أعلام النبلاء: ٢٧٢/١٥.

(٧) هو أبو بكر عبدالله بن الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، قال الخلال: كان إمام أهل العراق، له مصنفات كثيرة، حدث عنه: ابن حبان وابن شاهين والدارقطني وآخرون، وفاته سنة ٣١٦هـ. تذكرة الحفاظ: ٧٦٧/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٢٢/١٣؛ طبقات الحفاظ: ص ٣٢٤.

(٨) مقدمة ابن الصلاح: ص ٧٣.

(٩) فتح المغيث: ص ٨٣.

ولهم أيضاً: «تدليسُ البَلَدِ، كأن يقولَ المصريُّ: حدَّثني فلانٌ بالعراق، ويريد[1] موضعاً بإخْميم[2]، أو زَبِيد[3]، ويريد موضعاً بطوس[4]، أو بزقاق حلب، ويريدُ موضعاً بالقاهرة أو بالأندلس، ويريد موضعاً بالقَرَافة[5]، أو بما وراء النهر موهماً أنّه نهر جَيْحُون[6]، وهو يريد نهر عيسى[7] ببغداد، أو الجِيزة بمصر، لكنَّهُ لا يخلوا عن كراهةٍ، وإنْ كَانَ صحيحاً في نَفْسِ الأمْرِ؛ لإيهامه الكَذِبَ بالرِّحلة، ولما فيه من التشبُّع بما لم يُعْطِ»[8].

والحاصل: أنَّ التدلِّيس [٤٠/أ] بأقسامِهِ مذمومٌ، حتّى قَالَ الشافعيُّ (رضي الله تعالى عنه) راوياً عن شُعْبة بن الحجّاج: «إنَّ التدلِّيسَ أخُو الكذب، ولأنْ أزني أحبُّ إليَّ مِنْ أنْ أدلِّسَ»[9]، ولَمْ ينفردْ شعبة بذمِّهِ، بلْ شاركَهُ فيه غيره.

وَقَالَ الشافعي: «مَنْ عُرِفَ بالتدليسِ مَرَّةً، لا يُقْبَلُ مِنْهُ ما يُقْبَلُ مِنْ

---

(١) في (أ): (وهو يريد).

(٢) بلد بالصعيد، قال ياقوت: وهو بلدٌ قديم على شاطئ النيل بالصعيد، وعلى غربيه جبل صغير. معجم ما استعجم: ١٣٨/١؛ معجم البلدان: ٧٦/١.

(٣) زبيد: اسم وادٍ به مدينة يقال لها الحصيب ثم غلب عليها الوادي فلا تعرف إلا به، وهي مشهورة باليمن أحدثت في أيام المأمون. معجم البلدان: ٢٨٩/٢.

(٤) في (أ): (طوى). وطُوس: مدينة مشهورة بخراسان، بينها وبين نيسابور عشرة فراسخ. معجم البلدان: ١٧٦/٣.

(٥) خطة بالفسطاط من مصر، كانت لبني غضن بن سيف بن وائل من المعافر، نسبت إليهم، قال ياقوت: وهي اليوم مقبرة أهل مصر وبها أبنية جليلة. معجم ما استعجم: ٣٧٣/٣.

(٦) هو اسم اعجمي، وهو نهر عظيم يتصل بناحية السند والهند وكابل. معجم البلدان: ٤٠/٢.

(٧) ينسب إلى عيسى بن علي بن عبدالله بن العباس، قال ياقوت: وعليه تقع كورة وقرى كثيرة وعمل واسع غربي بغداد. معجم البلدان: ٢٥٧/٤

(٨) نقلها الآلوسي عن السخاوي، فتح المغيث: ١٩٥/١.

(٩) الكفاية: ص ٣٥٦.

أهلَ النَّصيحة في الصِّدْقِ، حتَّى يقول: حدَّثني أو سَمِعْتُ ذلك؛ لأنَّه[1] بثبوتِ تدليسه مرَّةً صَارَ ذلكَ ظاهر حالِهِ في معنعناته، كما أنَّه بثبوت اللقاءِ مرَّةً، صَارَ ظاهرَ حالِهِ السماع»[2] انتهى.

فعلى ما ذكر: أنَّ[3] أنواعَ التدليس أربعةٌ، وقد أدْرَجَ الحافظُ ابن حَجَر تدليسَ التسوية في الأوَّل، ولم يَعْتَبِر الرابع، على أنَّه يمكن إدراجُهُ في تدليس الشُّيُوخ، فالتدليسُ عِنْدَهُ قسمانِ: تدليسُ الإسنادِ، وتَدْليسُ الشيوخ، وعليه اقْتَصَرَ ابنُ الصَّلاح والنَّوَوِي[4].

وفي الحقيقة: أنَّ الثاني أيضاً داخلٌ في المُنْقَطِع عَلى قولٍ فيه، لكن بشَرْط أنْ يكونَ الساقطُ ضعيفاً كما تقرَّرَ، نعم: بعضهم لم يقيِّدْ بالضعيف، بل سوَّى بينه وَبَيْنَ الثِّقَةِ، وَعَليكَ بتقليلِ الأقسامِ؛ فإنَّهُ أقربُ للضَّبْط.



مطلب المرسل الخفي

وأشار إلى الثاني بقوله:

وإلاَّ أي: وَإنْ لَمْ يُعْرَفْ أنَّهُ لَقِيَهُ فهو المُرْسَلُ الخفيّ، فإنَّ الظَّاهِرَ هُوَ ما كَانَ رَاوِيهِ رَاوِياً لَهُ عَمَّنْ لَمْ تَثْبُتْ معاصرتُهُ أصْلاً، بحيثُ لا يشتَبِهِ إرسالُهُ باتِّصالِهِ عَلَى أهْلِ الحديث، والمرادُ بالإرسَالِ هنا: مطلقُ الانقطاعِ، وهو مغايرٌ للمُرْسَل السابق.

مثاله: ما رواه ابْنُ مَاجَة مِنْ حديث عُمَرَ بْنَ عبدالعزيز[5]، عَنْ

(١) في (أ): (فإنَّ).

(٢) الرسالة: ص ٣٧٩؛ الكفاية: ص ٢٩٢.

(٣) في (أ): (فإن).

(٤) نزهة النظر: ص ٤٣.

(٥) هو عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، الخليفة الزاهد، حدث عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب والسائب بن يزيد وعن سعيد بن المسيب=

عُقْبة بن عامر[1] عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**رحِمَ اللَّهُ حَارِسَ الحَرَسِ**»[2]، قَالَ الحَافظ أبو الحَجَّاج المِزِّيُّ[3] في (الأطراف) [٤٠/ب]: «إن عُمَرَ لَمْ يلقَ عُقْبة»[4]، وَعدم اللُّقي يُعْرَفُ بتصريح إمامٍ مُطَّلِع عَليه، كقولِ المِزِّيِّ في عَدَم لقاءِ عُمَرَ لعُقْبة، أو بإخبار الراوي عَنْ نَفْسِهِ بعدم اللُّقي.

واعلَمْ: أنَّ كثيراً مِنْ المحدِّثين جعَلُوا المُرْسَلَ الخفيَّ مع المدلَّس قسماً واحداً، لكنَّ الحقَّ ما ذكَرَهُ الحافظُ ابْنُ حَجَر في (شرحه) ـ وجَرى عَلَيه المصنِّف مِنْ الفَرْق بينهما ـ حيثُ قَالَ: «وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ اعْتِبَارَ اللقَاءِ مَعَ المُعَاصَرَة في التَّدليسِ فَقَطْ، إطْباقُ أهْلِ العلْمِ بالحديثِ عَلَى أنَّ رواية المُخضْرَمِينَ[5]:

= وعروة وطائفة، وأرسل عن عقبة بن عامر، قال الذهبي: كان من أئمة الاجتهاد، ومن الخلفاء الراشدين، وقال عنه ابن سعد: كان ثقة مأموناً، له فقه وورع، وروى حديثاً كثيراً، وكان إمام عدل رحمه الله، وفاته سنة ١٠١هـ. طبقات ابن سعد: ٣٣٠/٥؛ حلية الأولياء: ٢٥٣/٥؛ سير أعلام النبلاء: ١١٤/٥.

(١) في (و): (عقبة عن عامر)، وهو عقبة بن عامر بن عبس الجهني، صحابي مشهور روى عن النبي ﷺ كثيراً، روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين، قال ابن يونس: «كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه فصيح اللسـان، شاعراً كاتباً، وهو أحد من جمع القرآن»، وفاته سنة ٥٨هـ.الاستيعاب: ١٠٧٣/٣؛ الإصابة: ٥٢٠/٤.

(٢) سنن ابن ماجة: ٩٢٥/٢، رقم ٢٧٦٩؛ سنن الدارمي: ٢٦٧/٢، رقم ٢٤٠١؛ الحاكم، المستدرك: ٩٥/٢، رقم ٢٤٣٨؛ البيهقي، السنن الكبرى: ١٤٩/٩؛ أبو يعلى، المسند: ٢٨٩/٣؛ ضعفاء العقيلي: ٣٩٤/٤. والحديث حكم عليه الشيخ الألباني بالضعف كما في الضعيفة: رقم ٣٦٤١.

(٣) هو أبو الحجاج يوسف بن عبدالرحمٰن بن يوسف القضاعي، جمال الدين المزي، قال عنه الذهبي: «شيخنا الإمام العالم الحبر الحافظ الأوحد محدث الشام»، وكتبه معروفة مشهورة لعل من أنفعها على الإطلاق كتابه (تهذيب الكمال) وقد ولي المشيخة بأماكن منها الدار الأشرفية، وفاته سنة ٧٤٢هـ. تذكرة الحفاظ: ١٤٩٨/٤؛ طبقات الحفاظ: ص ٥٢١.

(٤) تحفة الأشراف في معرفة الأطراف: ٢٤٨/٩؛ وينظر: السيوطي، تدريب الراوي: ٢٠٥/٢.

(٥) قال الحافظ ابن حجر: «المخضرم هو الذي أدرك الجاهلية والإسلام، والمخضرم أيضاً من أدرك الدولتين الأموية والعباسية». الإصابة: ١٠١/٧.

كأبي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ[1] وقَيْسِ بْنِ أبي حازم[2] عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قبيل الإرسالِ لا مِنْ قبيلِ التَّدْليس، وَلو كَانَ مُجَرَّد المعاصرة يَكْفِي فِي التَّدليسِ، لكَانَ هؤلاءِ مدلّسين؛ لأنَّهم عاصروا النبيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطعاً، لكنْ لَمْ يُعْرَفْ هل لقوه أم لا؟.

ومِمَّنْ قَالَ باشتراطِ اللقاءِ في التدليس فَقَطْ: الإمام الشافعيُّ[3] وأبو بكر البَزَّارُ، وكلامُ الخطيبِ في (الكفاية)[4] يقتضيه، وهو المعتَمَدُ[5]، انتهى[6].

أقولُ: وَلا يَرِدُ عَليهِ أَنَّهُ إنَّما لم يُطْلَقْ عَلَى روايةِ المُخَضْرَمِينَ اسْمُ التدليس؛ صيانةً لأهْلِ ذلكَ القَرْنِ عَنْ بَشاعة هذا اللفْظِ، بدليل أنَّه لا يُطْلَقُ التدليسُ عَلَى مَنْ حَدَّث عَلَى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشيءٍ لَمْ يسمَعْهُ مِنْهُ، وَلو كَانَ حَده صادقاً عليه.

وأُطْلِق عَلَيه: مُرْسَل الصحابيِّ؛ لأنَّه لا فَرْقَ بَيْنَ الصحابة وَبَيْنَ هؤلاءِ؛ لأنَّ حديثَ الصحابة كُلَّهُ مقبولٌ؛ لأنَّهم إنَّما يُرْسِلُونَ عَنْ مِثْلِهِم، وَكلُّهم عدولٌ كما مرَّ غير مرةٍ، وَقد تُتُبِّعَ ما أسندوه عن التابعين، فلَمْ يوجَدْ فيه حكْمٌ، إنَّما هو أخبارُ الأُمَمِ ونحوها [٤١/أ] والتدليس إنَّما هو [الطعْنُ][7]،

(١) هو عبدالرحمٰن بن مُلّ - وقيل: ملي - بن عمرو بن عدي البصري، مخضرم معمر، أدرك الجاهلية والإسلام، وغزا في خلافة عمر وبعدها غزوات، حدث عن عمر وعلي وابن مسعود وبلال وجماعة من الصحابة، قال أبو نصر الكلاباذي: أسلم أبو عثمان على عهد النبي ﷺ ولم يره، لكنه أدى إلى عماله الزكاة، وفاته سنة ٩٥هـ. طبقات ابن سعد: ٩٧/٧؛ تاريخ بغداد: ٢٠٢/١٠؛ سير أعلام النبلاء: ١٧٥/٤.

(٢) هو قيس بن أبي حازم، أبو عبدالله الأحمسي البجلي الكوفي محدث الكوفة، سار ليدرك النبي ﷺ فتوفي نبي الله ﷺ، فسمع من كبار الصحابة وحدث عنهم، قال الذهبي: وحديثه محتج به في دواوين الإسلام، وفاته سنة ٩٧هـ. تذكرة الحفاظ: ٦١/١؛ تهذيب التهذيب: ٣٤٦/٨.

(٣) كما في الرسالة: ص ٣٨٠.

(٤) ص ٣٤٨.

(٥) نزهة النظر: ص ٤٣.

(٦) (انتهى): سقطت من (أ).

(٧) سقطت من (أ).

لأنَّهُ يوجبُ التوقُّفَ في قَبُولِ ما كَانَ مِنْ خبرِهِ بصيغة مُحْتَمِلَةٍ؛ لاحتمال أنْ يكونَ حذفَ الذي حدَّثَ بهِ وهو ضعيفٌ، وهذا الاحتمالُ بعَيْنِهِ يمكنُ في المُخَضْرَمِينَ، فإنَّهم رَوَوا عَنْ التابعينَ فأكثَرُوا عَنْ الضعفاء وغيرِهم، وَلَم[1] يَبْقَ إلاَّ التفريق[2] بين اللقي وعدمِهِ.



اقف على أنواع الطعن!

ولما فَرَغَ المصنِّف مِنْ بيانِ المردود للسَّقْط، شَرَعَ فِي المردود للطَّعْنِ فقَالَ: **وَالطَّعْنُ** في الرَّاوِي **يَكُونُ**[3] **بِوَاحِدٍ مِنْ عَشَرَةِ أشْيَاء**، وهي قسمان: **خَمْسَةٌ** مِنْها **تَتَعَلَّقُ بالعَدَالَةِ**: وهي لغةً التوسُّط في الأمْرِ والاستقامةُ.

وفي الاصطلاح: مَلَكَةٌ تَمْنَعُ مِنْ فِعل كبيرةٍ، وأُلْحِقَ بها إصرارُهُ عَلَى صغيرةٍ، أيِ: المداومةُ عليها إنْ لَمْ تَغْلِبْ طاعاته، أمَّا مَنْ غلبَتْ طاعاتُهُ فلا إصرارَ عِنْدَهُ، بل لا صغائر أصلا؛ لما قاله الجمهور مِنْ أنَّ مَنْ غَلَبَتْ طاعاتُه[4] معاصيه كَانَ عدلاً، وَمَنْ تَغْلِبْ معاصيه طاعاتَه[5]، كَانَ مردود الشَّهادة.

والمرادُ بالمَلَكَة: هيئةٌ راسخةٌ فِي النَّفْسِ، ويُعْرَفُ هذا الرسوخُ بغلبة الطاعاتِ، إذْ لَيْسَ للعَدْلِ علامةٌ يُفَرِّقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غير العَدْلِ في بدنِهِ وَلا لَفْظِهِ، وَإنَّما علامةُ صدقه ما يُخْبِر عَنْ حالِهِ في نفسِهِ.

فإِن كَانَ الأغلَبُ مِنْ أمرِهِ ظَاهِرَ الخَيْرِ قُبِلَ، **وَهِيَ**: الخمسة المتعلقة

---

(١) في (أ): (فلم).

(٢) في (و): (التفرق).

(٣) في (أ): وردت العبارة: (والطعن يكون في الراوي...)

(٤) في (أ): (طاعته).

(٥) في (أ): (طاعته).

بالعدالة، مجموع ما ذكر[1] بَعدُ، لا كل واحدٍ مِنْهُ حتَّى يقال: لا يصح الحكم على الخمسة بكلِ واحد من هذه الأمور، وبيان ذلك: أنَّ الضَّمِيْرَ راجعٌ إلى الخمسة، إلا أنَّ العطْفَ مقدَّمٌ عَلَى الحكم، فكأنه عطف أولاً بعضها على بَعْض، ثم حَكَمَ عَلى المجموع بأنَّه خبر المبتدأ، ومِثْلُ هذا شائعٌ في [٤١/ب] عباراتِهم.



[قف على الموضوع]

وَمِنْ ذلكَ المجموعِ: الكذِبُ في الحديث النبوي، أي: المنسوب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقدَّمهُ لأنَّهُ شرُّها[2]، وهو أنواع:

فمنهم مَنْ يفعل ذلك استخفافاً بالدِّين؛ ليُضِلَّ بهِ النَّاس كالزنادقة، وهم الذين يُبْطِنُونَ الكفْرَ ويُظْهِرُون الإسلام، أو الذين لا يتديَّنونَ بِدِينٍ.

وَمِنْهم: مَنْ يفعله انتصاراً وتعصباً لمذهبهم؛ كالخطابية[3]، فرقة تنسب إلى أبي الخطاب الأسدي، وكَانَ يقولُ بالحُلُول، وكالسَّالمية فرقةٌ[4] تُنْسَبُ للحسنِ [بن محمد][5] بن أحمد بن سالم السالمي[6].

---

(١) في (أ): (يذكر).

(٢) في (أ): (اشهرها).

(٣) عدها العلماء من فرق الشيعة، أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدي الأجدع مولى بني أسد، عزا نفسه إلى جعفر الصادق، فلما تبرأ منه الصادق ولعنه وشدد القول في ذلك، ادعى أبا الخطاب الإمامة لنفسه، وقد أجازوا شهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم. الملل والنحل: ١/١٨٠.

(٤) في (أ): (قد).

(٥) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٦) المعروف عند أصحاب الفرق أن السالمية تنسب إلى هشام بن سالم الجواليقي، والذي كان يقول: إن الله تعالى جسم على صورة إنسان، وكان يقول أيضاً بإمامة الباقر ثم الصادق، على قول طائفة من فرق الإمامية. التبصير في الدين: ص ١٣٣؛ تلبيس إبليس: ص ١٠٤.

ومنهم: مَنْ يفعله ليتقرَّبوا لبعض الخلفاءِ والأمراءِ بوَضْعِ ما يوافقُ أفعالَهم وآرائهم؛ ليكونَ كالعُذْرِ لهم فيما أَتَوْا به كغِيَاث بن إبراهيم[1]، حيثُ وضَعَ للمَهْدِيِّ[2] في حديث: «لا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ»[3] فزادَ فيه: «أو جَنَاحٍ»[4]، وكَانَ المهديُّ ـ إذ ذاك ـ يَلْعَبُ بالحمامِ فتَركَهَا بعد ذلك وأمَر بذبحها، وَقَالَ: «أنا حملتُهُ عَلَى ذلكَ»[5].

ومنهم: مَنْ يفعلُهُ لِذَمِّ مَنْ يريدون ذمَّهُ.

ومنهم: مَنْ يفعلُهُ للاكتسابِ والارتزاقِ.

ومنهم: مَنْ يفعلُهُ[6] لإقامة دليلٍ عَلَى ما أفْتَوْا فيه بآرائِهم.

ومنهم: مَنْ يفعلُهُ ليتديَّن به؛ لترغيبِ النَّاسِ في أفعالِ الخَيرِ بزعمهم، وَهُم متسبون[7] به للزُّهد.

---

(1) هو غياث بن إبراهيم، أبو عبدالرحمٰن النخعي الكوفي، يروي عن الأعمش والأوزاعي، قال أحمد والبخاري والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال يحيى: كان كذاباً، وقال السعدي وابن حبان: يضع الحديث. ديوان الضعفاء والمتروكين: ٢٤٧/٢؛ لسان الميزان: ٤٢٢/٤.

(2) هو أبو عبدالله محمد بن المنصور بن عبدالله بن محمد بن علي الهاشمي العباسي، الخليفة العباسي، قال عنه الذهبي: «كان جواداً ممداحاً معطاء، محبباً إلى الرعية، قصَّاباً في الزنادقة، باحثاً عنهم مليح الشكل»، تملك عشر سنين وعاش ثلاثاً وأربعين سنة، وفاته سنة ١٦٩هـ. تاريخ بغداد: ٣٩١/٥؛ البداية والنهاية: ١٢٩/١٠؛ سير أعلام النبلاء: ٤٠٠/٧.

(3) الحديث أخرجه أحمد في مسنده: ٢٥٦/٢؛ الترمذي: ٢٠٥/٤؛ النسائي: ٢٢٦/٦؛ ابن ماجة: ٩٦٠/٢؛ الطبراني، المعجم الأوسط: ٤١/١. والحديث بدون الزيادة التي ذكرها المصنف صحيح. ينظر صحيح ابن ماجة: رقم ٢٨٧٨.

(4) هذه الزيادة موضوعة، وقد أخرجها الخطيب في تاريخ بغداد: ٣٢٤/١٢، وينظر: الموضوعات: ١٦/١؛ المقاصد الحسنة: ص ١٧٧؛ نقد المنقول: ص ٩٥؛ المنار المنيف: ص ١٠٦.

(5) تاريخ بغداد: ٣٢٤/١٢.

(6) (من يفعله): تكررت في (و).

(7) في (أ): (يتسبون).

ثم إنَّ مِنْهم: مَنْ وَضَعَ ذلكَ مِنْ عِنْدِهِ، وَنَسَبَهُ إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومنهم: مَنْ وضع كلام بعض الحكماء والزهاد أو الصحابة أو الإسرائيليَّات في المسْنَدِ المرفوع؛ ترويجاً له[1]، كحديثِ: «حُبُّ الدُّنيا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ»[2] فإنَّهُ مِنْ كلام مالكِ بن دينارٍ[3]، كما رواه ابن أبي [٤٢/أ] الدنيا[4] في (مكائد الشيطان)، أو مِنْ كلام عيسى بن مَرْيَمَ (عليه الصلاة والسلام)[5]، كما رواه البيهقيُّ في (كتاب الزهد)، وقالَ في (شعب الإيمان): «ولا أصْلَ لهُ مِنْ حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلاَّ مِنْ مراسيلِ الحسن البَصْرِيِّ[6]، ومراسيلُ الحسن عِنْدهم أشْبَهُ شيءٍ

---

(١) (له): سقطت من (أ).

(٢) رواه البيهقي في الزهد من قول عيسى بن مريم عليه السلام: ١٣٤/٢؛ وأخرجه أيضاً من مرسل الحسن البصري في شعب الإيمان: ٣٢٣/٧؛ أبو نعيم، الحلية: ٣٨٨/٦؛ وابن أبي الدنيا في الزهد: ص ١٠؛ قال الألباني: (موضوع): السلسلة الضعيفة: رقم ١٢٢٦؛ وينظر: تذكرة الموضوعات: ص ١٧٣؛ المقاصد الحسنة: ص ٢٥٩؛ كشف الخفاء: ٤١٢/١؛ المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: ص ٩.

(٣) هو مالك بن دينار الناجي السامي، أبو يحيى، معدود في ثقات التابعين كان أبوه من سبي سجستان، سمع من أنس وسعيد بن جبير والحسن البصري وابن سيرين وطائفة، قال الدارقطني: مالك بن دينار ثقة، وفاته سنة ١٢٧هـ. طبقات ابن سعد: ٢٤٣/٧؛ سير أعلام النبلاء: ٣٦٢/٥؛ تهذيب التهذيب: ١٤/١٠.

(٤) هو عبدالله بن محمد بن عبيدالله بن سفيان بن قيس القرشي مولاهم البغدادي المؤدب من موالي بني أمية، صاحب التصانيف السائرة، قال الذهبي: وتصانيفه كثيرة جداً، فيها مخبآت وعجائب، قال أبو حاتم: ـ صدوق ـ، وقال الخطيب: كان يؤدب غير واحد من أولاد الخلفاء، وفاته سنة ٢٨١هـ. تاريخ بغداد: ٨٩/١٠؛ تذكرة الحفاظ: ٦٧٧/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٣٩٧/١٣.

(٥) في (أ): (ﷺ).

(٦) هو الحسن بن يسار، أبو سعيد البصري مولى زيد بن ثابت الأنصاري، أمه من سبي ميسان، وري بالإرسال عن طائفة من الصحابة كعلي وأم سلمة، وروى متصلاً عن عمران بن حصين والمغيرة بن شعبة وسمرة بن جندب وطائفة، وكان سيد زمانه علماً وعملاً، وفاته سنة ١١٠هـ. طبقات ابن سعد: ١٥٦/٧؛ سير أعلام النبلاء: ٥٦٣/٤؛ طبقات الحفاظ: ص ٢٨.

بالرِّيحِ المرسلة»[1].

وكحديث: «المَعِدَةُ بَيْتُ الدّاءِ، والحِمْيَةُ رَأْسُ الدَّوَاءِ»[2]، فإنَّهُ مِنْ كلامِ بعضِ الأطبَّاءِ، لا أصل له عَنْ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومِنْهم: مَنْ لا يقتصد بوضعه، بلْ يقع من توهمٍ وَغَلطاً، نحو حديث ثابتِ بن مُوسَى الزاهِدِ الذي رواه: عَنْ شريكٍ، عن الأعمش، عَنْ أبي سفيان، عَنْ جابرٍ مرفوعاً: «مَنْ كَثُرَتْ صلاتُهُ باللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بالنَّهارِ»[3]، فهذا لا أصْل لهُ عَنْ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يقصدْ ثابتٌ وضعَهُ.

وإنَّما دَخَلَ عَلَى شَرِيك بن عبدالله القاضِي، وَهو بِمَجْلسِ إملائه عِنْد قوله: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عَنْ جابرٍ قَالَ: قَالَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يذكرْ المتْنَ، إذْ ذَكَرَهُ ـ على ما اقتضاه كلام ابْنُ حِبَّان ـ وهو: «يَعْقِدُ الشَّيطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ»[4] فقال شريك متَّصلاً بالسند والمتن، حين نَظَرَ إلى ثابتٍ ممازحاً له: «مَنْ كَثُرَتْ صَلاتُهُ... إلخ»، مريداً ثابتاً لِزُهْدِهِ وَوَرَعِهِ وعبادته، فظنَّ ثابتٌ أنَّه متْنَ السند أو بقيَّتِهِ، فكَانَ يحدِّث [به][5] كذلك، متصلاً أو مدرجاً في المتنِ، غفلةً ووهماً مِنْهُ[6].

---

(١) جامع التحصيل: ص ١٩٠؛ تدريب الراوي: ٢٨٧/١.

(٢) هذا من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب، ولا يصح نسبته للنبي ﷺ، قاله غير واحد من أئمة الحديث، ينظر: المقاصد الحسنة: ص ٢٠٥؛ تذكرة الموضوعات: ص ٢٥٢؛ كشف الخفاء: ٢٧٩/٢؛ المصنوع: ص ١٧٢؛ السلسلة الضعيفة: رقم ٢٥٢.

(٣) قال السخاوي: «لا أصل له ومثلوا به في الموضوع غير المقصود». المقاصد الحسنة: ص ٢٢٣؛ وينظر أيضاً الموضوعات: ١٠٩/٢.

(٤) الحديث أخرجه بدون الزيادة التي ذكرها المصنف البخاري: ٣٨٣/١، رقم ١٠٩١؛ مسلم: ٥٣٨/١، رقم ٧٧٦؛ ابن ماجة: ٤٢١/١ رقم ١٣٢٩؛ أحمد: ٢٤٣/٢.

(٥) زيادة من (أ).

(٦) أورد الحديث مع القصة ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال: ٩٩/٢؛ القضاعي، مسند الشهاب: ٢٥٧/١؛ القزويني، الإرشاد: ١٧١/١.

واعلم: أنَّ الكَذِبَ يُعْرَفُ بالإقرار ـ كما سيجيء ـ أو بمِثْلِهِ، كأن يحدِّث بحديثٍ عَنْ شيخ، ثمَّ يَسْأَلَ عَنْ مولدِهِ، فيذكره بتاريخ يُعْلَمُ به وفاتُهُ قبله، وَلا يُعْرَف [٤٢/ب] ذلكَ الحديث إلا عنده، فهذا لم يُقِرَّ بوضعِهِ، لكنَّ إقراره بمَوْلِدِهِ يَنزلُ منزلة إقراره بوضعه؛ لأنَّ ذلكَ الحديثَ لم يَثْبُتْ إلاَّ عِنْدَ الشيخ، وَلا يُعْرَفُ إلاَّ بروايتِهِ، أو يُعْرَفُ بركَاكَةِ لفظِهِ، مما يَرْجِع إلى عدم الفصاحة، وما يَتْبَعُها مَعَ التصريح بأنَّهُ لَفْظُ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو بِركَاكةِ معناه ممَّا يَرْجِع إلى الإخبار عَنِ الجَمْعِ بَيْنَ النقيضَينِ، وَعَنْ نَفْي الصانع، أو عَنْ قِدَمِ الأجسام، أو نَحْوِ ذلكَ، أو بِرَكَاكتهما معاً.

وقد روى عن الرَّبيع بنُ خُثَيْم التابعي[١] قَالَ: «إنَّ للحديثِ ضَوْءاً كضَوْءِ النهارِ تَعْرِفُهُ، وظُلْمَةً كظُلْمَةِ اللَّيْلِ تُنْكِرُهُ»[٢].

وَقَالَ ابْنُ الجَوْزِيّ[٣]: «الحديثُ المُنْكَرُ يَقْشَعِرُّ مِنْهُ جِلْد الطالب، ويَنْفِرُ مِنْهُ قَلْبُهُ في الغالب، وَذلكَ بِأَنْ يَحْصُلَ ـ كما قَالَ ابْنُ دَقِيقِ العيد ـ للمحدث؛ لكثرة محاورة[٤] ألفاظِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هيئةٌ نَفْسانيَّة، وَمَلَكَةٌ قويَّة، يَعْرِفُ بها ما يجوز أن يكونَ مِنْ ألفاظِ النبوَّة، وما لا يجوز»[٥].

---

(١) هو الربيع بن خثيم بن عائذ، أبو يزيد الثوري الكوفي، أحد الأعلام، أدرك زمان النبي ﷺ وأرسل عنه، روى عن ابن مسعود وأبي أيوب الأنصاري وعمرو بن ميمون، قال الذهبي: وكان يعد من عقلاء الرجال، وفاته سنة ٦٥هـ. طبقات ابن سعد: ١٨٢/٦؛ حلية الأولياء: ١٠٥/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٢٥٨/٤.

(٢) طبقات ابن سعد: ١٨٦/٦؛ المحدث الفاصل: ص ٣١٦؛ معرفة علوم الحديث: ص ٦٢؛ الكفاية: ص ٤٣١؛ التعديل والتجريح: ٥٧٠/٢.

(٣) هو عبدالرحمٰن بن علي بن محمد بن علي بن عبدالله بن حماد الجوزي القرشي، أبو الفرج البغدادي الحنبلي، ولد سنة ٥١٠هـ، قال عنه ابن كثير: «له في العلوم كله اليد الطولى والمشاركات في سائر أنواعها من التفسير والحديث والتاريخ والحساب والنظر في النجوم والطب والفقه وغير ذلك»، وفاته سنة ٥٩٧هـ. وفيات الأعيان: ١٤٠/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٣٦٥/٢١؛ البداية والنهاية: ٣١/١٣.

(٤) في (أ): (محاولة).

(٥) الموضوعات: ١٠٣/١.

قَالَ العراقي ما حاصله: «وقد استشكَلَ ابنُ دَقِيقِ الثَّبَجِي[1] القطْعَ بالوَضْعِ ـ عَلَى رواية مَنْ أقرَّ بوضعها بلا قرينة ـ إذْ قد يَكْذِبُ في اعترافه لِقَصْدِ التنفير عن هذا المرويِّ أو لغيره، مما يورِّث ريبةً، وحينئذٍ فالاحتياطُ أنْ لا يصرِّح بالوَضْعِ ويعرض[2] عَنْهُ، وَلا يُحْتَجَّ بِهِ مؤاخذةً لَهُ باعترافه»[3].

قَالَ القاضي: «وحاصلُهُ إقراره بوَضْعِهِ كافٍ[4] في ردِهِ؛ لكنْ لَيْسَ بقاطِعٍ في كونِهِ موضوعاً؛ لجواز كَذِبِهِ في إقراره، ففي الحقيقة: لَيْسَ ذَلِكَ استشكالاً، بَلْ بيانٌ للمرادِ والواقع، إذْ لا يُشْتَرَط في الحكم [٤٣/أ] القطْعُ، بَلْ يكفِي غَلَبَةُ الظنِّ»[5]، انتهى ملخَّصاً.

ويسمَّى الخبر الكَّذِب موضوعاً: مِنْ وَضَعَ الشَّيء، أي: حَطَّهُ؛ سمي بذلك لانحطاطِ رُتْبَتِهِ دائماً، بحيثُ لا ينجبر أصلاً، ولَمْ يجوِّز العلماءُ ذِكْره لمَنْ عَلِمَ أنَّه كَذِب، في أيِّ معنًى كَانَ: مِنْ حُكم أو قصَّةٍ أو ترغيبٍ أو ترهيب أو غيرها؛ لخبر: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أنَّه كَذِبٌ، فَهُوَ أحَدُ الكَذَّابِينَ»[6].

وَكلُّ مَنْ يرويه حصل له الضَّرَر، لا سِيَّمَا مَنْ وَضَعَ ذلك ترغيباً للخير، مَنْ نَسَبَ نفسَهُ إلى الصلاح، ليحتسبوها عِنْدَ الله ـ بزعْمِهِمُ الباطل وجُهْلِهِم القاتل ـ وإنما كانوا أضرَّ؛ لأنَّهم يَرَوْنَ ذلك قُرْبَةً فلا يتركونَهُ، ويُقْبَلُ مِنْهم وثوقاً بهم؛ لما نُسِبُوا لهُ مِنَ الزُّهدِ والصلاح، وينْقلُهَا عنهم مَنْ اتصف بالخَيْر والتقوى، وحُسْنِ الظنِّ وسلامةِ الصدر؛ بحيثُ يُحْمَل كلَّ ما سَمِعهُ عَلَى الصدق، وَلا يُهْتَدي لتمييز الخطأ مِنَ الصَّواب.

---

(١) هو ابن دقيق العيد، وقد تقدمت ترجمته ص٣٨ قال أبو عبيد: ثبج الرمل معظمه، والأثبجة: صحراء لها جبال الأثبجة لبني جعفر بن كلاب. معجم البلدان: ٥٤/١.

(٢) في (أ): (ويعرض).

(٣) فتح المغيث: ص ١٣٠.

(٤) في (أ): (وكان).

(٥) يعني بالقاضي: القاضي زكريا، قاله في فتح الباقي: ٢٨١/١.

(٦) الحديث عن المغيرة بن شعبة أخرجه مسلم في المقدمة: ٩/١؛ أحمد، المسند: ٢٥٠/٤؛ سنن الترمذي: ٣٦/٥، رقم ٢٦٦٢؛ سنن ابن ماجة: ١٤/١، رقم ٣٨.

وقد خَلقَ اللّهُ لها نُقّاداً وخصهم[1] سبحانه[2] بقوّةِ البصيرة في عِلْمِ الحديث، فلَمْ يَخْفَ عَليهم حالُ الكَذّاب وغيرِهِ، فبيَّنوا فسادها، وقاموا بأعباء ما تحمَّلوه، ومِنْ ثم لما قيل لابن المبارك: «هذه الأحاديث المصنوعَةُ؟ قَالَ: يَعيشُ لها الجَهابِذَة: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]»[3]

وذلكَ نحو ما رُوِيَ عَنْ أبي عِصْمَة: نُوح ابْنِ أبي مَرْيَمَ القُرَشِي المرْوَزِيّ[4]، قاضي مَرْوَ[5]، الملقَّبِ بالجامع؛ لجَمْعهِ بَيْنَ التَّفْسِير وَالحديث والمغازي والفِقْه، مَعَ العِلْم بأمورِ الدنيا[6]، أنّه لمَّا رأى النّاسَ أعْرَضُوا عَنْ القرآنِ ـ بزعمه ـ واشتَغَلُوا بِفِقْهِ أبي حنيفة ومغازي ابن[7] إسْحَاقَ ـ مَعَ أنّهما مِنْ شيوخه ـ افْتَرَى لهم مِنْ عِنْد نفسِهِ ـ حسبةً باعترافه ـ حديثاً في فضائل قراءة [٤٣/ب] السور، ورواه عن عكرمة عن ابن عباس (رضي الله تعالى عنهما)[8]، وممن صرَّح بوضعهِ ذلكَ الحاكم[9]، وقَالَ هو وَابْنُ حِبَّان: «إنّه جَمَعَ كُلَّ شَيءٍ إلاّ الصّدق»[10].

---

(١) في (أ): (واختصهم).

(٢) (سبحانه): سقطت من (أ).

(٣) الخطيب البغدادي، الكفاية: ص ٣٧؛ الباجي، التعديل والتجريح: ٢٩١/١؛ ابن الجوزي، الموضوعات: ٤٦/١.

(٤) هو نوح بن أبي مريم (واسمه يزيد) بن جعونة، أبو عصمة المروزي القاضي، يروي عن الزهري ومقاتل بن حيان، قال أحمد: يروي مناكير، وقال يحيى: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال ابن حماد ومسلم بن الحجاج والرازي والدارقطني: متروك، واتهمه أبو أحمد الحاكم بوضع حديث فضائل القرآن، وفاته سنة ١٧٣هـ. ديوان الضعفاء والمتروكين: ١٦٨/٣؛ لسان الميزان: ١٧٢/٦؛ تهذيب التهذيب: ٤٣٣/١٠.

(٥) وتسمى مرو العظمى، أشهر مدن خراسان، وتعني بالعربية الحجارة البيض، وهي مدينة اشتهرت بقدمها وبنائها، وقد خرج منها علماء وفقهاء. معجم البلدان: ٩٤/٤.

(٦) ينظر ميزان الاعتدال: ٥٥/٧؛ لسان الميزان: ٤٧٤/٧.

(٧) في (و): (أبي).

(٨) في (أ): (رضي الله عنه). وينظر: تدريب الراوي: ٢٨٢/١.

(٩) الحاكم، المدخل إلى الصحيح: ص ٢١٨.

(١٠) المجروحين: ٤٨/٣؛ الحاكم، المصدر السابق: ص ٢١٨؛ تهذيب التهذيب: ٤٣٤/١٠.

وَكَذا قد اعتَرَفَ راوِي الحديثِ الطويل، عن أُبَيّ بْن كَعْب (رضي الله تعالى عنه)[1] في فضائل قراءة السور بوضعه أيضاً.

فقد قَالَ عبدالرحمٰن المؤمّل بن إسماعيل[2]: «حدثني به شيخٌ، فقلتُ لهُ: مَنْ حدَّثَكَ؟ فقَالَ رجلٌ بالمدائن، وهو حيٌّ فصِرْتُ إليهِ، فقال: حدثني بهِ شيخٌ بالبصرة، فصِرْتُ إليهِ، فقَالَ حدَّثني بهِ شيخٌ بِعَبَّادَانَ[3]، فصِرْتُ إليهِ، فأخَذَ بيَدِي فأدخَلَنِي بيتاً، فإذا فيه قَوْمٌ مِنَ المتصوِّفة، ومَعَهم شيخٌ، فقَالَ: هذا الشيْخُ حَدَّثني بهِ، فقلتُ لهُ: يا شيْخ مَنْ حَدَّثكَ بهذا؟ فقَالَ: لَمْ يحَدِّثني بهِ أحدٌ، ولكنَّا رأينا النَّاسَ رَغِبُوا عَنْ القُرْآنِ؛ فوضَعْنَا لهم هذا الحديثَ؛ ليَصْرِفُوا قلوبَهُم عَنْ القرآنِ»[4].

وقد أخطأ مَنْ وَضَعَ ذلكَ في تفسيرٍ وَنحوِهِ، لاسيَّمَا الزمخشري[5]، وَمَنْ تبعه كالبَيْضاويِّ وَنَحوِهِ، حيثُ أورده بِصِيغَةِ الجَزْمِ، ولم يبرزْ سنده.

وجوَّزَ الكَرَّاميَّة[6] وَضْعَهُ ترغيباً وترهيباً، زَجْراً عَنْ المعصية، محتَجّين

---

(١) في (أ): (رضي الله عنه).

(٢) هو المؤمل بن إسماعيل، أبو عبدالرحمٰن، سمع شعبة وحماد بن سلمة، ذكره مسلم في الكنى والأسماء (ص ٥٢٦) ولم أقف على ترجمة أخرى مستقلة له.

(٣) تنسب إلى عباد بن الحصين، وقال ابن الكلبي: هو أول من رابط فيها، قال ياقوت: وهي تحت البصرة قرب البحر المالح، وهي جزيرة بين النهرين فيها مشاهدات ورباطات. معجم البلدان: ١٩٣/٣.

(٤) أورد هذه الرواية الخطيب البغدادي في كتابيه: الكفاية: ص ٤٠١؛ والرحلة في طلب الحديث: ص ٢٠١؛ وابن الجوزي، الموضوعات: ٢٤١/١.

(٥) هو أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي، صاحب (الكشاف) و (المفصل)، قال الذهبي: «كان رأساً في البلاغة والعربية والبيان، وله نظم جيد»، ثم قال: «وكان داعية إلى الاعتزال الله يسامحه»، وفاته سنة ٥٣٨هـ. وفيات الأعيان: ١٦٨/٥؛ سير أعلام النبلاء: ١٥١/٢٠؛ البداية والنهاية: ٢١٩/١٢.

(٦) هم أصحاب أبي عبدالله محمد بن كرام السجستاني، عدهم الشهرستاني من فرق الصفاتية، وعدهم غيره من الغلاة، وهم على طوائف، ولهم مقالات خبيثة في صفات الله تعالى، وكان أكثر انتشارهم في خراسان. الفرق بين الفرق: ص ٢٠٢؛ الملل والنحل: ص ٧١.

في ذلكَ بأنَّ الكَذِبَ في الترغيب والترهيب للنبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لكونه مقوياً لشريعته[1] لا عَلَيه، والكَذِبَ عَلَيه إنَّما هو كأن يقال: إنَّه ساحرٌ أو مجنونٌ أو نحو ذلكَ، تمَسَّكوا في ذلك بخبر: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ متعمداً[2] لِيُضِلَّ بِهِ النَّاسَ، فَلْيَتَبَوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[3].

وتمسُّكُهم بهِ مردودٌ؛ لأنَّ ذلكَ كذبٌ عَليه في موضعِ الأحكام، فإنَّ المندوب منها، ويتضمَّن ذلكَ الإخبارَ عَنْ الله تَعالى بالوَعْد عَلَى ذلكَ [٤٤/أ] العَملِ بالثواب، ولأنَّ لفظة: «لِيُضِلَّ بهِ النَّاسَ» اتفق الأئمَّةُ عَلَى وضعها[4]، وبتقدير قَبُولها، فاللام لَيْسَتْ للتعليل ـ ليكون لها مفهوم ـ بلْ للعاقبةِ، كما في قولِهِ تَعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] لأنَّهم لَمْ يلتقطوه لذلك، أو للتأكيد: كما في قولِهِ تَعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤] إذْ[5] افتراءُ الكَذِبِ عَلَى الله تَعالى محرَّمٌ مطلقاً، سواءٌ قَصَدَ بِهِ الإضلالَ أم لا؟.

ومن ذلك المجموع: التُهمةُ بذلكَ أي: [بالكذب في][6] الحديث النبوي، أمَّا لكونه تفرَّدَ بروايتِهِ، وَكَانَ ذلك مخالفاً للقواعد المعلومة؛ لكونه

---

(١) في (أ): (للشريعة).

(٢) (متعمداً): سقطت من (أ).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ البزار: ٢٦٢/٥، رقم ١٨٧٦؛ القضاعي في مسند الشهاب: ٣٢٩/١؛ أبو نعيم، الحلية: ١٤٧/٤؛ الحاكم، المدخل إلى الصحيح: ص ٩٧؛ قال الهيثمي: «ورجال البزار رجال الصحيح»: مجمع الزوائد: ١٤٤/١. إلا أن الشيخ الألباني قال هو ضعيف كما في السلسلة الضعيفة: ٢٩/٥، رقم ٢٠٣٠.

(٤) قال الشيخ الألباني: «وقد تعلق به بعض أهل الجهل ممن جوز وضع الحديث في فضائل الأعمال من الكرامية و غيرهم، وقالوا: إن اللام للتعليل، فعل هذا: إنما يدخل في الوعيد المذكور من قصد الإضلال! وهذا التعلق باطل، فإن المندوب قسم من الأقسام الشرعية، فمن رتب على عمل ثواباً، فقد نسب إلى الله وإلى رسوله ﷺ ما لم يقولاه، و هذا من الإضلال». المصدر السابق.

(٥) في (أ): (إذا).

(٦) زيادة من (أ).

مَعْرُوفاً بالكذِبِ في غيره، كحديث صَدَقَةَ الدَّقِيقي[١]، عَنْ فَرْقَدٍ[٢]، عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّب[٣]، عَنْ أبي بكر[٤].

وحديث: عَمْرو بن شمر[٥]، عن جابرٍ الجُعْفِي[٦]، عن الحارث[٧]،

---

(١) هو صدقة بن موسى الدقيقي أبو المغيرة، ويقال أبو محمد السلمي البصري، روى عن ثابت البناني ومالك بن دينار وفرقد السبخي وغيرهم، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال أبو داود والنسائي والدولابي: ضعيف، وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به. المجروحين: ٣٧٣/١؛ تهذيب التهذيب: ٣٦٧/٤.

(٢) هو فرقد بن يعقوب السبخي، أبو يعقوب البصري، من سبخة البصرة، روى عن أنس وسعيد بن جبير ومرة بن شراحيل وإبراهيم النخعي وطائفة، قال عنه أحمد: رجل صالح ليس بقوي في الحديث، وقال ابن معين: ليس بذاك، وقال البخاري: في حديثه مناكير، وفاته سنة ١٣١هـ. المجروحين: ٢٠٤/٢؛ تهذيب التهذيب: ٢٣٦/٨.

(٣) هو مرة بن شراحيل الهمداني السكسكي، أبو إسماعيل الكوفي المعروف بمرة الطيب ومرة الخير، لقب بذلك لعبادته، روى عن أبي بكر وعمر وعلي وأبي ذر وحذيفة وابن مسعود وطائفة، قال العجلي: تابعي ثقة، وحديثه مخرج في الكتب الستة، وفاته سنة ٧٦هـ. الثقات: ٤٤٦/٥؛ تهذيب التهذيب: ٨٠/١٠.

(٤) قال الحاكم: وهي من أوهى الأسانيد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. معرفة علوم الحديث: ص ٥٧؛ تدريب الراوي: ١٨٠/١.

(٥) في الأصول (عمر). والصحيح ما أثبتناه، وهو عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي، أبو عبدالله، يروي عن جعفر بن محمد وجابر الجعفي والأعشم، قال يحيى: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: زائغ كذاب، وقال ابن حبان: رافضي يشتم الصحابة ويروي الموضوعات عن الثقات، وقال البخاري: منكر الحديث، وفاته سنة ١٥٧هـ. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين: ٢٢٨/٢؛ لسان الميزان: ٣٦٦/٤.

(٦) هو جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي، أبو عبدالله الكوفي، روى عن أبي الطفيل وعكرمة وعطاء وجماعة، قال ابن معين: لا يكتب حديثه ولا كرامة، قال زائدة: وكان كذاباً يؤمن بالرجعة، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: له حديث صالح، وفاته سنة ١٢٨هـ. المجروحين: ٢٠٨/١؛ ميزان الاعتدال: ١٠٣/٢؛ تهذيب التهذيب: ٤١/١.

(٧) هو الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني، أبو زهير الكوفي، روى عن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت، قال عنه الشعبي: كان كذاباً، وقال الجوزجاني: الحارث كذاب، وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه. المجروحين: ٢٢٢/١؛ تهذيب التهذيب: ١٢٦/٢.

عَنْ عَلِيٍّ[1].

وكُلٌّ مِنْ صَدَقَةَ وَعَمْرو كَانَ مُتَّهماً بالكذب في غيرِ الحديثِ النبويِّ، وَلا يَبالى بِهِ، وإن كَانَ كذِبُهُ في حديثِ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَيْسَ بمتحقّقٍ، فإنَّ مَنْ تجرأ عَلَى الكَذِبِ مطلقاً، أمْكَنَ أنْ يَكْذِبَ في الحديث النبويِّ، وَأيضاً أنَّ مَنْ كَانَ بهذهِ المثابة لا اعتماد عَلَى كلامِهِ مطلقاً، فكيف في الأحاديث النبويَّة والأحكام الشرعيَّة، والشق الثاني أهون مِنَ الأوّل.

وَمِنْهُ - وهو ثالثها - **ظهورُ الفِسْقِ** بأنَّ ارتكَبَ كبيرةً فعليَّةً أو قوليَّةً مِنْ غير عُذْرٍ، أما مِنْ عُذرٍ في فِعْلٍ مفسِّقٍ - وَلو كَانَ قطعيّاً مقبولاً في الأصحّ، سواءٌ اعتقد الإباحة أو لَمْ يعتقدْ شيئاً للعذر - بخلافِ مَنْ عَلِمَ التحريم بإخبارٍ، أو تديَّنَ بالكذب، فلا يُقْبَلُ قطعاً.

وهذا التفصيل منقول عن الشافعي[2].

أما في المظنون، فكقوله: إذا شَرِبَ الحَنَفي [٤٤/ب] النبيذَ مِنْ غَيْرِ سُكْرٍ، أَقْبَلُ شهادتَهُ واحدةً؛ لأنَّه لَمْ يقدمْ[3] عَلَيه بجراءةٍ، ودليلُ تحريمه ليس قطعياً حتى لا يُعْتَبَرَ معه، فَتُقْبَلُ روايتُهُ[4].

وأمّا في المَقْطوعِ، فكقوله: أَقْبَلُ رواية أهْلِ الأهواءِ إلاّ الخَطَّابيّة[5]،

---

(١) وهذه من أوهى الأسانيد عن علي رضي الله عنه. معرفة علوم الحديث: ص ٥٦؛ النكت على مقدمة ابن الصلاح: ٣٩٧/١.

(٢) حيث قال: «وإذا فرق رسول الله ﷺ بين الحديث عنه، والحديث عن بني إسرائيل، فقال: «**حدثوا عني ولا تكذبوا علي**»، فالعلم إن شاء الله يحيط ان الكذب الذي نهاهم عنه، هو الكذب الخفي، وذلك الحديث عمن لا يعرف صدقه؛ لأن الكذب إذا كان منهيا عنه على كل حال، فلا كذب أعظم من كذب على رسول الله ﷺ». الرسالة: ص ٤٠٠.

(٣) في (أ): (يقبل).

(٤) نقلها عن الشافعي الآمدي في الإحكام: ٩٥/٢.

(٥) كما ذكر المروزي في اختلاف العلماء: ص ٢٨٦؛ الخطيب البغدادي، الكفاية: ص١٢٠.

وتوجيهُهُ فيهما: أنَّ المقتضي لقَبُولِ روايتِهِ قائمٌ ـ وهو ظنُّ صدقِهِ ـ لأنَّهُ يَرَى الكَذِبَ قبيحاً لغَيْرِهِ، والمعارض المتَّفق عَلَيه منتفٍ، فوجَبَ أنْ يُقْبَل؛ عملاً بالمقتضى.

وقيل: لا يُقْبَل لارتكابِهِ المفسِّق، وإن اعتقَدَ الإباحة.

وقيل: تُقْبَلُ في المظنون دون المقطوع؛ لأنَّ ظَنَّ الصدْقِ يَضْعُفُ في المقطوع دون المظنون.

والكبيرة: حدودٌ كُلها مدخولةٌ، فالأولى تقريبها بالعد، والتفصيل بـ (الزواجر)[1] للعَّلامة ابن حجر الهيثمي (رحمه الله)[2].

ومنه وهو رابعها **الجَهْل بحالِ الراوي** بأن كَانَ مَسْتُورَ العدالة، فلا تُقْبَلُ روايتُهُ؛ لانتفاء تحقُّق الشَّرْط، فإنَّ مَنْ كَانَ مجهولاً احتمل أنْ يكونَ صادقاً، وأنْ يكونَ كاذباً؛ فوقعَ الشَّكُّ في تعديله وجرحِهِ، فَلا عِبْرَةَ بروايتِهِ.

واكتفَى أبو حنيفة (رحمه الله تعالى)[3] بالإسلام وَعَدمَ ظُهُورِ الفِسْقِ، قَالَ: «لأنَّهُ يظنُّ مِنْ عدالتِهِ في الظاهر، عدالتُهُ في الباطنِ، وَوافقَهُ مِنَ الشافعيَّة: ابن فُورَك[4] ....

---

(١) حيث أختلف العلماء في حدها، قال الهيتمي: «قال الحسن وابن جبير ومجاهد والضحاك: كل ذنب أوعد فاعله بالنار، ومنها: قول الغزالي: كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف ووجدان ندم تهاوناً واستجراء عليها فهي كبيرة، وما يحمل على فلتات النفس ولا ينفك عن ندم يمتزج بها وينغص التلذذ بها فليس بكبيرة»، ثم نقل عن العز بن عبدالسلام قوله: «الأولى ضبط الكبيرة بما يشعر بتهاون مرتكبها بدينه إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها، قال: وإذا أردت الفرق بين الصغيرة والكبيرة فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها، فإن نقصت عن أقل الكبائر فهي صغيرة وإلا فكبيرة». الزواجر: ص ١١ ـ ١٢.

(٢) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٣) في (أ): (رضي الله عنه).

(٤) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، قال ابن خلكان: «أبو بكر الأصولي، الأديب النحوي الواعظ، درس بالعراق مدة... وبلغت مصنفاته قريباً من مائة مصنف»، وقال عنه الذهبي: «كان أشعرياً، رأساً في فن الكلام»، وفاته سنة ٤٠٦هـ. وفيات الأعيان: ٢٧٢/٤؛ طبقات الشافعية الكبرى: ١٢٧/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٢١٤/١٧.

وسُلَيم الرازي[1]، وَعزاهُ قومٌ إلى الشافعي، وهو غلطٌ، توَّهموهُ مِن قولِهِ: «ينعقدُ النكاحُ بشهادةِ المستُورِينَ»[2].

وَذَكَرَ صاحبُ (البديع)[3] ـ وَغيرهُ مِنَ الحنفية ـ: أنَّ أبا حنيفَةَ (رحمه الله تعالى)[4] إنَّما قَبِلَ ذلكَ في صدرِ الإسلام، حيثُ كَانَ الغالبُ عَلَى النَّاسِ العدالَةَ، فأمَّا اليوْمَ فلابُدَّ مِنَ التزكِيَّةِ؛ لغلبةِ الفِسْقِ، وهذا هو [٤٥/أ] الصحيح[5].

وقال إمام الحرمين: «يُوقَفُ عَنْ القَبُول والرَّدِّ إلى أن يظهر حالُهُ بالبَحْثِ عَنْهُ، أمَّا المجهول باطناً وظاهراً فمردودٌ قطعاً، كما عليه الجمهور؛ لانتفاءِ تحقُّق العدالة وظنِّها»[6].

وأمَّا مَنْ وصفَهُ إمامٌ مِنْ أئمَّةِ المحدِّثين: كمالكٍ والشافعي والبخاري بلا تهمه، أو بكونِهِ ثقةً، وَذلكَ كقول مالكٍ ـ قليلاً ـ: «قَالَ الثقة: عَنْ عَمْرو بن شُعَيْب»، وَذَكَرَ ابن عبدالبر[7]: أن المرادَ بِهِ عبدالله بن وهب، وقيل: الزهري.

---

(١) هو سليم بن أيوب، أبو الفتح الرازي الشافعي، قال عنه الذهبي: «الإمام شيخ الإسلام... سكن الشام مرابطاً، ناشراً للعلم احتساباً»، وقال ابن عساكر: «كان فقيهاً مشاراً إليه صنف الكثير في الفقه وغيره»، وفاته سنة ٤٤٧هـ تهذيب الأسماء واللغات: ٢١٣/١؛ وفيات الأعيان: ٣٩٧/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٦٤٥/١٧.

(٢) وهذا هو المشهور عن الشافعي، وبه أخذ أكثر الأصحاب، قال الأصطخري: «والمستور من عرفت عدالته ظاهراً وباطناً». روضة الطالبين: ٤٦٢/٢.

(٣) هو ابن الساعاتي، وقد تقدمت الإشارة إليه ص ١٢٩.

(٤) في (أ): (رضي الله عنه).

(٥) قال السرخسي: «المجهول من القرون الثلاثة عدل بتعديل صاحب الشرع إياه ما لم يتبين منه ما يزيل عدالته فيكون خبره حجة على الوجه الذي قررنا، وأما الإسلام فهو عبارة عن شريعتنا وهو نوعان أيضا، ظاهر وباطن فالظاهر يكون بالميلاد بين المسلمين، والنشوء على طريقتها شهادة وعبادة». أصول السرخسي: ٣٥٢/١.

(٦) البرهان في أصول الفقه: ٣٩٧/١.

(٧) هو أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي، صاحب التصانيف الفائقة، قال عنه الذهبي: «الإمام العلامة، حافظ=

وكقول الشافعي - كثيراً -: «أخبرني الثقةُ، أو مَنْ لا اتهمُهُ» فهو مقبولٌ في الأصحِّ، لأنّه لا يصفه بذلك، إلا وهو كما ذكر[1].



[قف على رواية المبتدع]

ومنه - وهو خامسها - **بِدْعَتُهُ**[2] **المُكَفِّرَةُ**:

أما البِدْعة: فهي ما حَدَثَ عَلَى خلافِ الحقِّ، المتلقَّى عَن رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابِهِ، مِنْ علْمٍ أو عملٍ، أو حالٍ بنوعِ شبهةٍ أو استحسان.

والمكفِّرة: ما انضمَّ إليها مكفِّرٌ صريحٌ، وذلكَ كالخابطية[3]: القَائِلين بِالْهَيْنِ، والجنَاحِيَّة[4]: الذين أنكروا القيامة، واستحلُّوا المحرَّماتِ مِنَ الخَمْر

= المغرب، شيخ الإسلام»، قال عنه تلميذه الحميدي: «أبو عمر فقيه حافظ مكثر، عالم بالقراءات وبالخلاف، وبعلوم الحديث والرجال، قديم السماع، يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي»، وفاته سنة ٤٦٣هـ. ترتيب المدارك: ٨٠٨/٤؛ سير أعلام النبلاء: ١٥٣/١٨، وكتابنا جهود الحافظ ابن عبدالبر في دارسة الصحابة: ص٧٣.

(١) في (أ): (كذلك). وهذه المسألة خلافية: «فقال أبو حنيفة: يكون توثيقاً له وتقبل كما في المرسل، والصحيح خلافه، وقال الخطيب: إذا قال العالم: كل من أروي لكم عنه وأسميه، فهو عدل رضي مقبول الحديث كان تعديلاً لكل من روى عنه وسماه، واختار بعض المحققين أنه إن كان عالماً كمالك والشافعي، لإن ذلك يكون تعديلاً وإلا فلا». الشذا الفياح: ٨٦/١؛ وينظر تدريب الراوي: ٣١١/١.

(٢) في (أ): (البدعة).

(٣) في (و): (الحائطية). وقد اختلف المؤرخون في نسبتها فيقل الخابطية وقيل الحائطية، والأولى أصح نسبة إلى أحمد بن خابط (هلك سنة ٢٣٢هـ) وهي من فرق المعتزلة، وكان أحمد بن خابط من تلاميذ النظام، وله مقالات وبدع غريبة، منها نسبة شيء من الألوهية لعيسى عليه السلام، والقول بالتناسخ وغيرها. الملل والنحل: ص٨/١.

(٤) من غلاة فرق الشيعة، قالوا: الأرواح تتناسخ، وكان روح الله تعالى في آدم ثم شيث ثم سائر الأنبياء والأئمة حتى انتهت إلى علي وأولاده الثلاثة، ثم إلى عبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر ذي الجناحين، وهو الإمام بعد محمد بن الحنفية، وأنكروا=

وَالزِّنا، والإسماعيليَّة[1]: الذين قصدوا إبطال الشرائع، والخَطَّابيَّة[2]: الذين هُمْ مِنْ غلاة الشيعةِ، أصحابُ أبيِّ الخَطَّاب الأسديِّ، الذي كَانَ يقوله بإلهيَّة جعفر الصادق[3] (رضِي اللَّهُ تَعالى عَنْهُ)، ثم أدعى الألوهيَّةَ لنفسِهِ، وَكَانَ يزعُمُ أنَّ الأئمَّة أنبياء، وفي كُلِّ وقتٍ رسول، إلى غيرِ ذلكَ مِنْ الضلال.

وأمثالِ هؤلاءِ فلاَ تُقبَل روايتُهُم، سواءٌ كانُوا يعتقدون حرمةَ الكَذِبِ أم لا، كما أنَّ الكافِرَ لا تُقبَلُ مِنْهُ، وإن عُلِمَ مِنْهُ التديُّن والتحرُّز عَنْ الكَذِبِ، إذْ لا وثُوقَ بِهِ في الجملة، مَعَ شَرَفِ مَنْصِبِ الرواية [٤٥/ب] نعم: إنْ أسلَمَ الكافِرُ، أو تابَ الفاسِقُ، قُبِلَتْ منهما، ولو تحمَّلاها قبل.

وأمَّا مَنْ لزمه الكُفْر، كالمكفِّرات التي انضمَّت إلى بدعة المُعْتزلة والشيعة، فتُقْبَلُ روايتُهُ ما لم يكُنْ داعيةً، أي: يدعوا النَّاسَ إلى بدعتِهِ؛ لأنَّهُ لا يُؤمَنُ أنْ يضَعَ الحديثَ عَلَى وَفْقِ بِدْعتِهِ.

هذا قولُ مالكٍ ـ كما حكاه عنه القاضي عبدالوهاب[4] ـ وقيل: إنَّهُ مذهبُ

= المعاد واستحلوا المحارم. الفرق بين الفرق: ص٢٢٥؛ التبصير في الدين: ص ١٢٦؛ تلبيس إبليس: ص١١٩.

(١) الإسماعيلية: وهم من فرق الشيعة الباطنية وهم الذين يزعمون أن الإمام بعد جعفر ولده إسماعيل، وكان أكبر أولاده، وكانت أمه فاطمة بنت الحسين بن الحسن بن علي، وافترقوا على فرق، من أشهرها المباكية والقرامطة والبرقعية والجنابية. مقالات الإسلاميين: ص٢٧؛ الفرق بين الفرق: ص٤٧؛ الملل والنحل: ١٦٨/١.

(٢) تقدم التعريف بهم ص١٥٨.

(٣) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب العلوي الهاشمي، ولد سنة ٨٠هـ ورأى بعض الصحابة، وروى عن أبيه وعروة بن الزبير والزهري وغيرهم، قال الذهبي: وهو ليس بالمكثر إلا عن أبيه، وكانا من جلة علماء المدينة، وقال أيضاً: وكان يغضب من الرافضة ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لجده أبي بكر الصديق ظاهراً وباطناً، هذا بلا ريب، وفاته سنة ١٤٧هـ. حلية الأولياء: ١٩٢/٣؛ وفيات الأعيان: ٣٢٧/١؛ وسير أعلام النبلاء: ٢٥٥/٦.

(٤) هو أبو محمد عبدالوهاب بن علي بن نصر بن أحمد بن حسين التغلبي العراقي، الفقيه المالكي قال الخطيب: كان ثقة روى عن الحسين بن محمد وعمر بن سنبك، ولم تلق أحداً من المالكيين أفقه منه، وله مصنفات في الفقه منها: (التلقين) و(المعرفة)، وفاته سنة ٤٢٢هـ. تاريخ بغداد: ٣١/١١؛ ترتيب المدارك: ٦٩١/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٤١٩/١٧.

أحمد، ورجَّحهُ ابْنُ الصَّلاحِ في (علوم الحديث)، وَتَبِعَهُ عَلَى ترجيحِهِ النووي وغيره، ناقلين له عن الأكْثَرِ[1]، وَقَالَ ابن حِبَّان: لاَ اعلمُ فيهِ اختلافاً[2].

وقيل: لا تُقْبَلُ رواية المبتدع مطلقاً، وَعَليهِ الأكثرون؛ لأنَّه فاسقٌ، واستَبْعَدَ ذلكَ ابْنُ الصَّلاحِ بأنَّ كُتُبَ الأئمة طافحةٌ بالروايةِ عَنْ المبتدعةِ، وَقَالَ الشافعي: «أقْبَلُ شهادة أهْلِ الأهواءِ إلاَّ الخَطَّابيَّة»[3]؛ لاعتقادهم حِل الكذب مطلقاً؛ أو لموافقِيهِم، وهو الأشهرُ[4].



[قف على الطعن المتعلق بالضبط]

وخمسةٌ منها **تتعلَّق بالضَّبْطِ** وقد تقدَّم معناه بقسميه، فتذكَّرْ ولا تكُنْ مِنْ الغافلين.

---

(١) التقريب والتيسير (منشور مع تدريب الراوي): ٣٢٥/١؛ قال الخطيب: «قال كثير من العلماء: تقبل أخبار غير الدعاة من أهل الأهواء، فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم، وممن ذهب إلى ذلك أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، وقال جماعة من أهل النقل والمتكلمين: أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة، وإن كانوا كفارا وفساقا بالتأويل». الكفاية: ص ٣٥٥.

(٢) قال ابن حبان: «وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة، ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز، فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره؛ ولهذه العلة ما تركوا حديث جماعة ممن كانوا ينتحلون البدع ويدعون إليها، وإن كانوا ثقات واحتججنا بأقوام ثقات انتحالهم وكانتحالهم انهم لم يكونوا يدعون إلى ما ينتحلون». الثقات: ١٤٠/٦ ـ ١٤١. وينظر ابن الصلاح: مقدمة ابن الصلاح: ص ١٠٥. وقد تعقب عدد من العلماء قول ابن حبان هذه، خاصة في دعواه الإجماع، قال الحافظ: «وأغرب ابن حبان فادعى الاتفاق على قبول غير الداعية من غير تفصيل». النزهة: ص ٥٠.

(٣) تقدم تخريجها.

(٤) وهذا هو المذهب الثالث، وهو أن رواية المبتدع تقبل مطلقاً سواء كان داعية أو غير داعية إذا كان لا يستحل الكذب، وهو مذهب أبي حنيفة، والشافعي ويحيى بن سعيد القطان وعلي بن المديني وغيرهم. ينظر الكفاية: ص ٣٥٥؛ مقدمة فتح الباري: ٣٨٥/١؛ تدريب الراوي: ٢٢٥/١.

وَهي - أي الخَمْسَةُ المَذْكُورَةُ - مجموعُ ما يُذْكَرُ بَعْدُ، عَلَى وَفْقِ ما سَبَقَ.

أولها: **فُحْش غَلَطِهِ**: أي كثرتُهُ، بأنْ يكونَ خطأهُ أكْثَرَ مِنْ صوابِهِ أو مساوياً.

وثانيها: **كَثْرة غَفْلته**[1].

وثالثها: **وهْمُهُ** - بفتح الهاء - أي: خَطَؤه، وأما الذي بالسُّكُون فهو أحد الحواسِّ الباطنة، عِنْدَ القائلين بها[2].

ورابعها: **مخالفتُهُ للثِّقاتِ**: جمعُ ثِقَةٍ، وهو الجامعُ لصفاتِ القَبُولِ[3].

وخامسها: **سُوءُ حِفْظِهِ**[4].

فكُلٌّ مِنْ هذِهِ الخمسة - وَكَذَا الخمسة السابقة - تُوجِبُ الطَّعْنَ في الراوي، وَعَدَمَ قَبُولِ روايته؛ لما يَتطَرَّقُ حديثَهُ مِنَ الخَلَلِ [٤٦/أ].

---

(١) الغفلة: هي عدم الإتقان في الرواية، ويتفاوت الرواة في ذلك، فإن كثرت غفلة الراوي بأن لقن الحديث كان ذلك قدحاً في روايته. نزهة النظر: ص ٤٥؛ إسبال المطر: ص ٢٧٦.

(٢) الوهم عند المحدثين - كما قال الحافظ -: «هو من وصل المرسل أو المنقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة، ويحصل ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق، فهذا هو المعلل». نزهة النظر: ص ٤٦؛ إسبال المطر: ص ٢٧٦.

(٣) ويعني بهذه العبارة: أن يخالف الثقة من هو أوثق منه أو جمعاً من الثقات، قال الحافظ: «إن مخالفة الثقات على قسمين: غالبة ونادرة، فمتى خالف الثقات فيما رواه غالبا لم يكن حافظاً، ومتى خالفهم نادراً - ولو في حديث واحد - كانت مخالفته شذوذاً». النكت على ابن الصلاح: ١٠٢/١.

(٤) ويعرف عند أهل المصطلح بالاختلاط، وقد يكون السبب فيه كبر السن أو ذهاب البصر أو غير ذلك من الأسباب، فيقبل من هؤلاء ما حدثوا به قبل اختلاطهم ولا يقبل ما حدثوا به بعد اختلاطهم فمن هؤلاء: عطاء بن السائب أبو السائب الثقفي الكوفي اختلط في آخر عمره، فاحتجوا برواية الأكابر عنه كالثوري وشعبة. تدريب الراوي: ٣٧٢/٢؛ نزهة النظر: ص ٥١.

وَقد بَقِيَ عَليه أنَّ المجنونَ لا تُقْبَلُ روايته، وإن انقطع جُنونه، وَكَذا الصبيُّ ـ عِنْدَ قوم ـ عَلَى الأصحِّ، إذْ لا وثُوق بِهِ؛ لأنه كعلمه[1] بعدم تكليفه، قد لا يحترزُ عَنْ الكَذب[2].

وقيل: تُقْبَلُ روايته إنْ عُلِمَ مِنْهُ التحرُّز عَنْ الكذب.

أما غَيْر المميّز، فلا تُقْبَلُ[3] قطعاً كالمجنون، نعم، إنْ تحمّل الصبيُّ المميِّز، فبلغ، فأدّى ما تحمله، فإنَّه يُقْبَلُ عِنْدَ جمهور؛ لانتفاءِ المحذور السابق، ولأنّهم أجمعوا عَلَى قَبُولِ روايته[4]: نحو الْحَسين وابن عباس وَابن الزُّبَيْر والنُّعْمَان بْن بَشِير، مِنْ أحداث الصحابة (رضي الله تعالى عنهم) مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ ما تحمّلوُهُ قبل البلوغِ وبعده[5].

واعلم: أنَّ أهْلَ الحديثِ يُجَوِّزونَ ما سمعه الصبّي الصغير، وإن لم يَعْلَمْ عِنْدَ التحمُّل ما سَمعَ، وأكثرُهُم عَلى أنّه لا يجوزُ سَماع مَنْ لَهُ دونَ خَمْس سنين.

وأمَّا الفُقَهَاء: فلا يَرَونَ ذلكَ، بل لا بدَّ مِنْ تمييز الصبيّ عند التحمُّل، ولا بدَّ مِنْ ضَبْطِ ما سَمِعَهُ وحِفْظِهِ حتَّى يَرْوِيَهُ كما سَمِعه، والاعتبارُ بضَبْطِ اللفْظ، وإنْ لَمْ يَعْرِفِ المعنى، وبعضُهُمُ اشْتَرَطَ المعنَى، وَهُو أمرٌ متعذِّرٌ[6] مَعَ العَمَلِ برواية الحديث، إلا على الآحاد، قَالهُ ابْنُ

---

(١) في (أ): (العلمه).

(٢) قال السيوطي: «إنه يشترط فيه - أي من يحتج بروايته - أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه، وفسر العدل بأن يكون مسلما بالغا عاقلا، فلا يقبل كافر ومجنون مطبق بالإجماع، ومن تقطع جنونه، وأثر في زمن إفاقته، وإن لم يؤثر قبل، قاله ابن السمعاني، ولا صغير على الأصح، وقيل يقبل المميز إن لم يجرب عليه الكذب سليما من أسباب الفسق وخوارم المروءة». تدريب الراوي: ١/٣٠٠.

(٣) في (و): (يقبل).

(٤) في (أ): (رواية).

(٥) في (أ): (أو بعده).

(٦) في (و): (حجر).

الأثير[1] في (شرح المسند)[2].

❊ ❊ ❊

قف على المعلل

وَالْوَهْمُ: كَوَصْلِ مُرْسَلٍ، وَإِدْخَالِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ، وَهَذَا هُوَ الْمُعَلَّلُ، والأجْوَدُ: المُعَلّ، كما عَبّرَ بِهِ بعضُهُم، وَأكْثَرُ عباراتِهِمْ في الفِعْلِ: أعلَّهُ فلانٌ بِكَذَا، وَقياسُهُ مُعَلٌّ، وَهو المعروفُ لغةً، يُقال: لا أعَلَّكَ الله، أي: لا أصابَكَ بِعِلّةٍ، وَلا يصحُّ إرادةُ المُعَلَّلِ إلاَّ بتجَّوزٍ؛ لأنَّهُ ليْسَ مِنْ هَذا البابِ، بَلْ مِنْ بابِ التعللِ، الذي هو: التشاغُلُ والتلهّي، وَمِنْهُ تعليلُ الصبي بالطعامِ، ولا يقال: مَعْلُولٌ [٤٦/ب] ـ وإنْ وَقَعَ في كلامِ كثيرٍ مِنْ أهلِ الحديثِ والأصُولِ وَالكلامِ ـ لأنّهُ مِنْ عَلّهُ بالشراب: إذا سقاه مرّةً بعد أخرى، لا مما نَحْنُ فيهِ[3].

وهو: ما ظاهِرُهُ السلامةُ، اطُّلِعَ فيه بعد تفتيشٍ عَلَى قادحٍ، وَعَلَى عِلَّةٍ خفيَّةٍ، وهي عبارةٌ عَنْ أسبابٍ خفيَّةٍ غامضةٍ، قادحةٍ في صِحَّةِ الحديثِ، مَعَ أنَّ الظاهرَ السلامة منها بجمعهِ شروطَ القَبُولِ، ظهرتْ للعارفِ بمخالفة راويهِ لغيرِهِ، ممّن هو أحفَظُ وأضبطُ وَأكثرُ عدداً، أو بتفرُّدِهِ بهِ، بأن لم يُتَابَعْ عَلَيهِ، مَعَ انضمامِ قرينةٍ لما ذكر تدلُّ عَلَى أنّه معَلٌّ.

ومعرفةُ عِلَلِ الحديث مِنْ أجَلِّ عَلومِهِ وأدقِّها وأشرفِها، وإنّما يَتضلّعُ[4] بذلكَ أهْلُ الحفْظِ وَالفهمِ الثاقبِ، وَقد تقصُرُ عبارةُ المُعلِّ عَنْ دعواه، فإنّهُ

---

(١) هو مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري الموصلي، قال عنه الذهبي: القاضي الرئيس العلامة البارع الأوحد البليغ، قال أبو شامة: قرأ الحديث والعلم والأدب، وكان رئيساً مشاوراً، صنف (جامع الأصول) و (النهاية) و (شرحاً لمسند الشافعي)، وفاته سنة ٦٠٦هـ. معجم الأدباء: ٢٣٨/٦؛ وفيات الأعيان: ١٤١/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٤٨٨/٢١.

(٢) هو شرح مسند الشافعي، أشار أبو شامة إلى ذلك في سير أعلام النبلاء: ٤٨٩/٢١.

(٣) ينظر: النكت على ابن الصلاح: ٢٠٤/٢؛ فتح المغيث للعراقي: ص ١٠١.

(٤) في (أ): (يستضلع).

يُدْرَكُ بالذَّوقِ السليم، وَلا يمكنُ إقامةُ الحُجَّة عَلَيه كالبلاغةِ في الكلام، حتَّى قَالَ ابْنُ مَهْدِي[1]: «إنَّهُ الهام»[2]، وَقَالَ: «لأنْ أعْرِفَ [حديثاً][3] واحداً، أحَبُّ إليَّ مِنْ أنْ أكْتُبَ عشرين حديثاً ليس عندي»[4].

وَكما يَكُونُ الإعلالُ بالاطِّلاعِ عَلَى وَصْلِ مُرسلٍ، أو إدخالِ حديثٍ في حديثٍ، كذلكَ يكونُ بإبدالِ راوٍ ضعيف بثقةٍ، كحديث ابْنِ جُرَيْج في التِّرمذِي وَغيرِه، عَنْ موسى بن عُقْبَة[5]، عَنْ سُهَيْل بن أبي صالح[6]، عَنْ أبيهِ[7]، عَنْ أبي هريرة مرفوعاً: «**مَنْ جَلَسَ مَجْلِساً، فَكَثُرَ فيه لَغَطُهُ، فَقَالَ - قَبْلَ أنْ يَقُومَ -: سُبْحَانَكَ اللهُمّ وَبِحَمْدِكَ**...» الحديث[8]، فإنَّ مُوسى بْنَ

---

(١) هو عبدالرحمٰن بن مهدي بن حسان بن عبدالرحمٰن، أبو سعيد العنبري الأزدي مولاهم البصري، ولد سنة ١٣٥هـ، وطلب الحديث وهو ابن بضع عشر سنة، فسمع من خلق كثير، قال الذهبي: «وكان إماماً حجةً، قدوة في العلم والعمل»، وقال الشافعي: «لا أعرف له نظيراً في هذا الشأن»، وفاته سنة ١٩٨هـ طبقات ابن سعد: ٢٩٨/٧؛ تاريخ بغداد: ٢٤٠/١٠؛ سير أعلام النبلاء: ١٩٢/٩.

(٢) الحاكم، معرفة علوم الحديث: ص ١١٣؛ السخاوي، فتح المغيث: ٢٣٥/١.

(٣) سقطت من (أ).

(٤) معرفة علوم الحديث: ص ١١٢؛ الجامع لأخلاق الراوي: ص ٢٩٥/٢؛ النكت على مقدمة ابن الصلاح: ٢٠٧/٢.

(٥) هو موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي مولى آل الزبير، أدرك عمر وغيره، وروى عن أم خالد وحمزة والأعرج ونافع بن جبير وطائفة، قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً كثير الحديث، وقال مالك: عليكم بمغازي موسى بن عقبة فإنه ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته سنة ١٤١هـ الثقات: ٤٠٤/٥؛ تهذيب التهذيب: ٣٢١/١٠.

(٦) هو سهيل بن أبي صالح (واسمه ذكوان السمان) أبو يزيد المدني، روى عن ابيه وسعيد بن المسيب وعبدالله بن دينار وغيرهم، قال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان سهيل ثقة كثير الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته سنة ١٣٧هـ تهذيب التهذيب: ٢٣١/٤.

(٧) هو ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ترجمته ص٧٦.

(٨) أخرجه من هذه الطريق الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من المجلس: رقم ٣٤٣٣؛ أحمد، المسند: رقم ١٠٠١٢؛ ابن حبان في صحيحه: ٣٥٤/٢؛ النسائي في السنن الكبرى: ١٠٥/٦؛ الطحاوي في شرح معاني الآثار: ٢٨٩/٤؛ الطبراني في المعجم الأوسط: ٣١/١؛ البيهقي في شعب الإيمان: ٤٣٥/١.

إسماعيلَ المِنْقَرِي[1]، رواه عن وهيب بنِ خالدٍ الباهليِّ[2]، عَنْ سُهَيْلٍ المذكور، عن عَوْنِ بن عبدالله[3]، وبهذا أعلَّهُ البخاريُّ فقال: هو مرويٌّ عَنْ موسى بن إسماعيل [٤٧/أ] وأمَّا موسى بن عقبة، فلا نَعْرِفُ لهُ سماعاً من سُهَيْلٍ[4].

وقد تكونُ العِلَّةُ ظاهرةً، حيثُ كَثُرَ مِنَ المحدِّثين إعلالُ الموصول بالإرسال، والمرفوع بالوَقْف، إن كَانَ كُلٌّ مِنَ الإرسال والوَقْف أقوى مِن الاتِّصال والرَّفْع؛ بِكَوْن راويه أحفَظ وَأكثَرَ عدداً.

وقد يعلِّون الحديثَ بفسقِ الراوي، وغَفْلته وسُوء حِفْظه.

وقد أطلق أبو يَعْلى الخَليلي[5] اسْمَ العِلَّةَ عَلَى غير قادحٍ، كوصل ثقةٍ

---

(١) هو موسى بن إسماعيل المنقري مولاهم، أبو سلمة التبوذكي البصري، روى عن جرير بن حازم ومهدي بن ميمون ومبارك بن فضالة ووهيب بن خالد وغيرهم، قال عنه ابن معين: ثقة مأمون، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وفاته سنة ٢٢٣هـ. تذكرة الحفاظ: ٣٩٤/١؛ تهذيب التهذيب: ٢٩٧/١٠.

(٢) هو وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري، صاحب الكرابيس، روى عن حميد الطويل وأيوب وخالد الحذاء ويحيى بن سعيد وجعفر الصادق وغيرهم، قال ابن مهدي: كان من أبصر أصحابه بالحديث والرجال، وقال العجلي: ثقة ثبت، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث حجة، وفاته سنة ١٦٥هـ. الثقات: ٥٦٠/٧؛ تهذيب التهذيب: ١٤٩/١١.

(٣) هو عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبدالله الكوفي، روى عن أبيه والشعبي وسعيد بن علاقة، وأبي بردة بن أبي موسى وجماعة، قال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته في حدود سنة ١١٥هـ. الثقات: ٢٦٣/٥؛ تهذيب التهذيب: ١٥٣/٨.

(٤) ينظر: علل ابن أبي حاتم: ١٩٥/٢؛ علل الدارقطني: ٢٠١/٨؛ معرفة علوم الحديث: ص ١١٤؛ التقييد والإيضاح: ص١١٨.

(٥) هو أبو يعلى الخليل بن عبدالله بن أحمد بن الخليل القزويني، قال عنه الذهبي: «وكان ثقة حافظاً، عارفاً بالرجال والعلل، كبير الشأن، وله غلطات في (إرشاده)»، وفاته سنة ٤٤٦هـ. تذكرة الحفاظ: ١١٢٣/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٦٦٦/١٧؛ طبقات الحفاظ: ص ٤٣١.

ضابطٍ أرسلَهُ مَنْ لم يفقه، ولا مرجِّح، حيثُ قالَ في (إرشادِهِ)[1]: «الحديثُ أقسـامٌ: معلولٌ صحيحٌ، وصحيحٌ متَّفقٌ عليه، وصحيحٌ مُختَلفٌ فيه»[2].

ومَثَّلَ للأوَّلِ بحديثِ مالكٍ في (الموطَّا) أنَّه قالَ: «بَلَغَنا أنَّ أبا هريرة قَالَ: قَالَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وكُسْوَتُهُ»[3]، حيثُ وصلهُ مالك في غَيرِ (الموطأ) بمحمَّد بن عَجْلان[4]، عَنْ أبيهِ[5]، عَنْ أبي هريرة، قَالَ: فقد صارَ الحديثُ بتبيّنِ الإسناد صحيحاً يُعتَمَدُ عليه[6].

وجَعلَ الترمذيُّ النَّسْخَ عِلَّةً مِنْ علل الحديث، وَالحقُّ: أنَّه أرادَ أنَّه عِلَّةٌ في العَمَلِ بالمنسوخ، لا أنَّه في صِحَّته أو صِحَّة نَقْله يدلُّ عَلَى ذلكَ، أن في كُتُبِ[7] الصحيحِ أحاديثَ كثيرةً منسوخةً، وقد صحَّحَ هو نفسُهُ جملةً مِنْها[8].



---

(١) واسمه الكامل (الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث)، والكتاب مطبوع بتحقيق: د. محمد سعيد إدريس (الرياض، ١٤٠٩هـ).

(٢) الإرشاد: ١/١٥٧.

(٣) الموطأ: ٢/٩٨٠.

(٤) محمد بن عجلان، أبو عبدالله المدني، روى عن أنس وأبيه وعكرمة ومحمد بن كعب ونافع وطائفة، قال عنه الذهبي: «وكان مفتياً فقيهاً عالماً عاملاً ربانياً كبير القدر، له حلقة كبيرة في مسجد النبي ﷺ، وثقه ابن عيينة وغيره، وفي حفظه شيء»، وفاته سنة ١٤٨هـ. الثقات: ٧/٣٨٦؛ تذكرة الحفاظ: ١/١٦٥؛ تهذيب التهذيب: ٩/٣٠٣.

(٥) هو عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة المدني، روى عن مولاته وأبي هريرة وزيد بن ثابت قال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات: ٥/٢٧٧؛ تهذيب التهذيب: ٧/١٤٧.

(٦) ينظر ابن عبدالبر، التمهيد: ٢٤/٢٨٤.

(٧) في (أ): (كتابه).

(٨) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: ١/٢٠٤؛ توجيه النظر: ٢/٦٠٢. ومثل لعلة المتن بما رواه مسلم عن أنس قال: صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ ـ بسم الله الرحمٰن الرحيم ـ فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة، وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيح.

قف على مدرج الإسناد

وَالمخالفةُ أي مخالفة الراوي للثقاتِ **إنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ سِيَاقِ الإِسْنَادِ،** بأنْ وجد مَتْنٌ، وردَّ عَنْ جماعةٍ مِنَ الرواة خالف بعضاً بزيادةٍ أو نَقْصٍ في السندِ، فَيَجْمَعُ بعضُهُم كُلَّ الجماعة بإسنادٍ واحدٍ مذكورٍ، ويدرجُ روايَةَ مَنْ خالفهم مَعهم عَلى الاتِّفاقِ، كخبرِ ابنِ مسعود قَالَ: «قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أيُّ الذَّنْبِ أعْظَم؟ قَالَ: **أنْ تَجْعَلَ للهِ نِدّاً**»[1].

فإنَّ واصل بن حَيَّان [٤٧/ب] الأسديَّ[2]، أسقطَ عَمْرو بن شُرَحْبِيل[3]، مِن بَيْنَ شيخه شقيق بن وائل بن سَلَمَة[4] وابن مسعودٍ، فرواهُ عَنْ شقيقٍ، [عن] ابن مسعود وزادهُ الأعمش، وَكَذَا منصورُ بْنُ المعتمرِ، فروياه عَنْ شقيقٍ، عَنْ عَمْرو عَنْ ابنِ مسعود، فلمَّا [روى][5] الثَّوْري عَنْهما وَعَن واصلٍ، صارَتْ روايتُهُ هذِهِ مدرجَةً على روايتهما، وقد فَصَلَ أحد الإسنادَيْن عَنْ الآخرِ: يحيى بْنُ سعيدٍ القَطَّان[6]، لكنْ رَوَى عَن واصل أيضاً

---

(١) البخاري، الصحيح: ١٦٢٦/٤، رقم ٤٢٠٧؛ مسلم، الصحيح: ٩٠/١، رقم ٨٦.

(٢) في (و): (واصل بن حبان)، والصحيح ما في (أ). هو واصل بن حيان الأحدب الأسدي الكوفي، روى عن أبي وائل وشريح القاضي وإبراهيم النخعي وغيرهم، قال ابن معين وأبو داود والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته سنة ١٢٠هـ. الثقات: ٥٥٨/٧؛ تهذيب التهذيب: ٩١/١١.

(٣) هو عمرو بن شرحبيل الهمداني، أبو ميسرة الكوفي، روى عن عمر وعلي وابن مسعود وحذيفة وطائفة، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو وائل: كان من أفاضل أصحاب عبدالله بن مسعود، وفاته سنة ٦٣هـ. الثقات: ١٦٨/٥؛ تهذيب التهذيب: ٤٢/٨.

(٤) هو أبو وائل شقيق بن سلمة السدي الكوفي، روى عن عمر وعلي وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم وجماعة، وعنه الأعمش ومنصور وخلق سواهم، قال ابن معين: ثقة لا يسأل عن مثله، قال الذهبي: شيخ الكوفة وعالمها مخضرم جليل، وفاته سنة ٨٢هـ. تذكرة الحفاظ: ٦٠/١؛ تهذيب التهذيب: ٣١٧/٤.

(٥) زيادة من (أ).

(٦) هو يحيى بن سعيد بن فروخ، أبو سعيد التميمي مولاهم البصري الأحول القطان الحافظ، ولد سنة ١٢٠هـ، قال الذهبي: وعني بالحديث أتم عناية، ورحل فيه وساد الأقران، وانتهى إليه الحفظ وتكلم في العلل والرجال، وتخرج به الحفاظ، وفاته سنة ١٩٨هـ. طبقات ابن سعد: ٢٩٣/٧؛ تاريخ بغداد: ١٣٥/١٤؛ سير أعلام النبلاء: ١٧٥/٩.

أنّه أثبَتَ عمرو، كالأعمش ومنصور، ورَوَى عَنْ الأعمش أنّهُ أسقَطَهُ.

فهو مُدرَجُ الإسْنادِ، سُمِّي بهِ؛ لأنَّ الغيرَ أدخَلَ خللاً في الإسناد، فالإسناد مدخلٌ فيه وله قسمانِ آخَرانِ:

الأوَّل: أنْ يكونَ مَتْنٌ عِنْدَ جماعةٍ بِإسانيدَ مختلفةٍ، فيرويه واحدٌ عِنْهم بإسنادٍ واحدٍ، مِنْها يجمَعُهُم عَلَيه وَلا يبيِّن اختلافهم في ذلك، كخبرِ وائل بْنِ حُجْر في صفةِ صلاةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رواهُ زائدة[1] وَغيره، عَنْ عاصم بن كليب[2]، عن أبيه[3] عنه، فإنَّه قد أدْرَجَ مِنْ بعض رِوايَتِهِ فِي آخرِهِ لهذا السند: «ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلُّ الثِّيَابِ، تَحَرَّكُ أَيْدِيهِمْ تَحْتَ الثِّيَابِ»[4]، وما اتحد

---

(١) هو زائدة بن قدامة، أبو الصلت الثقفي الكوفي، حدث عن زياد بن علاقة وعبدالملك بن عمير ومنصور وسماك وطائفة، قال الذهبي: وكان من نظراء شعبة في الاتقان، وقال أبو أسامة: كان من أصدق الناس وأبرهم، وقال أبو حاتم: ثقة صاحب سنة، وفاته سنة ١٦١هـ. تذكرة الحفاظ: ٢١٥/١؛ تهذيب التهذيب: ٢٦٤/٣.

(٢) هو عاصم بن كليب بن شهاب بن مجنون الجرمي الكوفي، روى عن أبيه وأبي بردة بن أبي موسى ومحارب بن دثار وعلقمة وغيرهم، قال عنه أحمد: لا بأس به، وقال ابن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح، وفاته سنة ١٣٧هـ. الثقات: ٢٥٦/٧؛ تهذيب التهذيب: ٤٩/٥.

(٣) هو كليب بن شهاب، والد عاصم، روى عن عمر وعلي وأبي ذر وأبي موسى وأبي هريرة وغيرهم، قال أبو زرعة: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات: ٣٣٧/٥؛ تهذيب التهذيب: ٤٠٠/٨.

(٤) الحديث كما أخرجه أحمد قال: حدثنا عبدالصمد، حدثنا زائدة، حدثنا عاصم بن كليب، أخبرني أبي أن وائل بن حجر الحضرمي أخبره قال: «قلت لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي، قال: فنظرت إليه قام فكبر ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه، ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد، ثم قال لما أراد أن يركع رفع يديه مثلها، ووضع يديه على ركبتيه، ثم رفع رأسه، فرفع يديه مثلها، ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه، ثم قعد فافترش رجله اليسرى فوضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى، وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى، ثم قبض بين أصابعه فحلق حلقة، ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها»، ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد، فرأيت الناس عليهم الثياب تحرك أيديهم من تحت الثياب من البرد. مسند أحمد: ٣١٨/٤؛ الدارمي: ٣٦٢/١؛ صحيح ابن حبان: ١٧٠/٥؛ سنن البيهقي الكبرى: ٢٧/٢؛ المعجم الكبير: ٣٥/٢٢.

سَنَدُ الجملتَيْنِ، بل الذي عِنْد عاصم - بهذا السند - الجملةُ الأولَى فقطْ، وأما الثانية: فإنَّما رواها عن عبدالجبَّار بن وائل، عَنْ بعضِ أَهْلِهِ، عَنْ وائل هكذا بسندٍ واحدٍ بالوهم[١]، وصوبه ابن الصلاح[٢].

ووجه كونه مدرج الإسناد: أنَّ الراوي لمَّا رَوَى الجملتَيْنِ بسندِ أحدهما، كَانَ كأنَّهُ أدْرَجَ أحد السندَيْنِ في الآخر، حتَّى سَاغَ لهُ أنْ يُركِّبَ عَلَيْه الجملتَيْنِ.

القسم الثاني: أنْ يُدْرَج مِن [٤٨/أ] الراوي بعضُ خبرٍ مُسْنَدٍ في خبرٍ آخر، مع اختلاف السَّنَد فيهما نَحْوُ: **«وَلاَ تَنَافَسُوا»**، المُدْرَج في متن: **«وَلاَ تَبَاغَضُوا»** المرويِّ عَنْ مالكٍ، عن الزُّهْري عن أنس، بلفظ: **«لا تَبَاغَضُوا ولا تَحاسَدُوا وَلا تَدَابَرُوا»**[٣]، فقد[٤] نقلهُ راويه ابنُ [أبي][٥] مَرْيَمَ الآتي في متْنٍ: **«لا تَجَسَّسُوا»** بالجيم، أو بالحاءِ المرويِّ عَنْ مالكٍ أيضاً، لكن عَنْ أبي الزِّنَاد، عَنْ الأعْرَج، عَنْ أبي هريرة، بلفظ: **«إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحديثِ، وَلا تَجَسَّسُوا وَلا تَحَسَّسُوا وَلا تَنَافَسُوا وَلا تَحَاسَدُوا»**[٦]، ثم أدرج: **«وَلا تَنَافَسُوا»** في السند[٧] الأوَّل: ابن أبي مريم، الحافظ أبو محمَّد

---

(١) أخرجه أحمد (٣١٨/٤) باللفظ الأول إلا أنه فيه: وقال زهير: قال عاصم: وحدثني عبدالجبار عن بعض أهله أن وائلا قال: أتيته مرة أخرى وعلى الناس ثياب فيها البرانس وفيها الأكسية، فرأيتهم يقولون هكذا تحت الثياب.

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ص ٩٧؛ السخاوي، فتح المغيث: ٢٤٨/١.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ البخاري، الصحيح، كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم ٥٧٢٦؛ مسلم الصحيح، كتاب البر والصلة، باب تحريم التحاسد والتدابر والتباغض، رقم ٢٥٥٩.

(٤) في (أ): (فقط).

(٥) زيادة من (أ).

(٦) أخرجه بهذا اللفظ البخاري، الصحيح، كتاب الأدب، باب قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن: رقم ٥٧١٩؛ مسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظن: رقم ٢٥٦٣؛ الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في ظن السوء: رقم ١٩٨٨؛ أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في الظن، رقم ٤٩١٧.

(٧) في الأصل (المسند) التصحيح من السخاوي، فتح المغيث: ٢٤٩/١.

سعيدُ بْن محمد بن الحكَم الجُمَحِي[1] شيْخُ البخاريّ[2]، إذْ رواه عَنْ مالكٍ، وصيَّرهما بإسنادٍ واحدٍ، وَهو وهمٌ مِنْهُ، كما جَزَمَ بِهِ الخَطيبُ[3]، وصرَّح غيره بأنه خالفَ بذلك جَميعَ الرُّوَاة عَنْ مالكٍ[4].



قف على مدرج المتن

أو بِدَرْجِ[5] مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَهُوَ مُدْرَجُ المَتْنِ، وهو ثلاثة أقسام:

الأوَّلُ: ما يُلْحَقُ في آخرِ الخبرِ، مِنْ قولِ صحابِيٍّ أو[6] غيره، مِنْ غير عَزْوٍ لقائلِهِ، بحيْثُ يتوهَّم أنَّهُ مِنَ الخبر.

مثال ذلك: حديثُ ابن مسعودٍ: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ التَّشَهُّدَ في الصَّلاةِ فقَالَ: **التَّحِيَّاتُ لله وَالصَّلَوَاتُ**... إلخ»[7]، فقد

---

(١) هو أبو محمد سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجمحي، الفقيه الحافظ محدث الديار المصرية، قال الذهبي: كان من أئمة الحديث، وهو من شيوخ البخاري، وحديثه في الكتب الستة، وفاته سنة ٢٢٤هـ سير أعلام النبلاء ٣٢٧/١٠.

(٢) قال السخاوي وكذا أدرجها عبدالرحمٰن بن إسحاق عن الزهري، وخالف الحفاظ من أصحاب الزهري، ولكن إنما يتم التمثيل في هذا القسم بحديث مالك. فتح المغيث: ٢٤٩/١.

(٣) الفصل للوصل المدرج: ٧٤٠/٢.

(٤) قال الحافظ: «فإنهم لم يذكروا هذه الكلمة في حديث أنس، وإنما هي عندهم في حديث مالك عن أبي الزناد، فأدرجها ابن أبي مريم في إسناد حديث أنس، وكذا قال حمزة الكناني: لا أعلم أحداً قالها عن مالك في حديث سعيد». فتح الباري: ٤٨٤/١٠.

(٥) في (و): (بدمج).

(٦) في (أ): (و).

(٧) ولفظ البخاري: ٢٨٦/١، رقم ٧٩٧؛ مسلم: ٣٠١/١، رقم ٤٠٢؛ الترمذي: رقم ٢٦٦؛ النسائي: رقم ١١٥٢؛ أبو داود: رقم ٨٢٥؛ ابن ماجة: رقم ٨٨٩.

أدرجَ في آخرِهِ أبو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ معاويةَ[1] أحَدُ رواتِهِ، عَنْ الحسن بن الحُرِّ[2]، كلاماً لابْنِ مسعودٍ، وهو: «فَإِذَا قُلْتَ هَذَا، فقد قَضِيتَ صَلاتَكَ، إنْ شِئْتَ أنْ تَقُومَ فَقُمْ، وإنْ شِئْتَ أنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»[3].

وفَصَلَهُ عبدالرحمٰن بن ثابت[4]، عن[5] ثوبان حيثُ قالَ: «قالَ ابْنُ مسعودٍ».

بل رواه شَبَّابَةَ بن سَوَّار[6] ـ وَهو ثقةٌ ـ عَن زهير نفسه أيضاً [٤٨/ب] كذلك، ويؤيِّدهُ اقتصارُ جماعاتٍ عَلَى الخبرِ، وتصريحُ جماعاتٍ بعَدَمِ رَفْعِ ذلكَ، بل قَالَ النووي: «اتفق الحُفَّاظُ عَلَى أنَّهُ مُدْرَجٌ»، انتهى[7].

---

(١) هو زهير بن معاوية بن حديج، أبو خثيمة الجعفي الكوفي، محدث الجزيرة، حدث عن الأسود بن قيس وأبي إسحاق وسماك بن حرب وحميد الطويل وجماعة، قال الذهبي: وكان من علماء الحديث، وقال الإمام أحمد: من معادن العلم، وفاته سنة ١٧٣هـ. تذكرة الحفاظ: ٢٣٣/١؛ تهذيب التهذيب: ٣٠٣/٣.

(٢) هو الحسن بن الحر بن الحكم، أبو محمد النخعي ويقال الجعفي، نزيل دمشق، روى عن خاله عبدة بن أبي لبابة وأبي الطفيل، وعنه ابن أخته حسين الجعفي، قال الحافظ: ثقة فاضل، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته سنة ١٣٣هـ. الثقات: ١٦١/٦؛ تقريب التهذيب: ١٥٩/١.

(٣) الحديث أخرجه أحمد، المسند: ٤٢٢/١، رقم ٤٠٠٦؛ الدارمي، السنن: ٣٥٥/١، رقم ١٣٤١؛ ابن حبان، الصحيح: ٢٩٢/٥.

(٤) هو عبدالرحمٰن بن ثابت بن الصامت الأنصاري المدني، روى عن أبيه وعنه ابنه عبدالله، قال الحافظ: وفي إسناد حديثه اختلاف، قال أبو حاتم: ليس بحديثه بأس وذكره ابن حبان في الثقات: ٧٠/٧؛ تهذيب التهذيب: ١٣٧/٦.

(٥) في (و): (بن).

(٦) هو شبابة بن سوار الفزاري مولاهم، أبو عمرو المدائني، أصله من خراسان، روى عن حريز بن عثمان وشعبة وابن أبي ذئب وعبدالعزيز الملجشون وطائفة، قال أحمد: تركته لم أكتب عليه للإرجاء، وقال الساجي: كان صدوق وقال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وفاته ٢٠٦هـ. الثقات: ٣١٢/٨؛ تهذيب التهذيب: ٢٦٤/٤.

(٧) كلام السخاوي، فتح المغيث: ٢٤٤/١؛ وينظر الحاكم، معرفة علوم الحديث: ١٠٥/١؛ الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج: ٣٩/١.

قَالَ القاضي[1]: مَعَ أنَّهُ لو صحَّ، لكان معارضاً لخبر: **«تحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»**[2]، على أنَّ الخَطَّابيَّ جمَعَ بينهما ـ عَلَى تقديرِ وصله ـ بأنَّ قوله: «قُضِيَتْ صَلاتُكَ» أي مُعْظَمُهَا.

القِسْم الثاني: ما يُلْحَقُ قَبْلَ أَوَّل الخبر كذلك، كخبر: **«أَسْبِغُوا الوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلأعْقَابِ مِنَ النَّارِ»**[3]، فقد رواه شَبَّابة بن سوَّار وغيره، عن شعبة، عن محمد بن زياد[4] عن أبي هريرة برفع الجملتين، مَعَ كون الأولَى مِن كلام أبي هريرة، كما بينه جمهورُ الرُّوَاة عَن شعبة، واقتصر بعضُهُم عَلى الثانية[5]، وهذا نادرٌ جداً؛ حتَّى قَالَ بعضُ المحققين: «إنَّه لم يجد[6] غيره، إلا ما وَقَعَ في بعض طُرُق بُسْرَة»[7] الآتي، عَلى أنَّ قول أبي هريرة: **«أَسْبِغُوا**

---

(١) هو القاضي زكريا في فتح الباقي: ١/٢٤٩.

(٢) الحديث عن علي رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: **«مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم»**. المسند: ١/١٢٣، رقم ١٠٠٦؛ الترمذي، السنن: ١/٩، رقم ٣؛ أبو داود، السنن: ١/١٦، رقم ٦١؛ ابن ماجة، السنن: ١/١٠١، رقم ٢٧٥.

(٣) الحديث أخرجه البخاري، الصحيح، كتاب العلم، باب من رفع الصوت بالعلم، رقم ٦٠: ١/٣٣، واللفظ له؛ ومسلم، الصحيح، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، رقم ٢٤١: ١/٢١٤.

(٤) هو محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم، أبو الحارث المدني، سكن البصرة، روى عن الفضل بن العباس وأبي هريرة وعائشة وابن الزبير وابن عمر وطائفة، قال عنه أحمد وابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال الترمذي والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات: ٥/٣٧٢؛ تهذيب التهذيب: ٩/١٤٩.

(٥) ويدل على ذلك أيضاً ما أخرجه البخاري عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة: «وكان يمر بنا والناس يتوضئون من المطهرة قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: **«ويل للأعقاب من النار»**. الصحيح: رقم ١٦٣.

(٦) في (و): (يوجد).

(٧) هي بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية، بنت أخي ورقة بن نوفل، روت عن النبي ﷺ روى عنها مروان بن الحكم وعروة وسعيد بن المسيب، قال ابن حبان: كانت من المهاجرات، وقال مصعب: كانت من المبايعات. الاستيعاب: ٤/١٧٩٦؛ الإصابة: ٧/٥٣٦.

الوُضوء» ثبت في الصحيح مرفوعاً من خبر عبدالله بن عمرو بن العاص[1]، وبذلك سقَطَ ما قيل: إنَّ المُدْرَجَ في الأوَّل أكثر منه في [الثاني][2].

القسم الثالث: ما يُلْحَقُ في أثناء الخبر كذلك، وهو قليلٌ بالنسبة إلى [المدرج في][3] الأول، مثاله: خبر هشام بْنِ عروة بْنِ الزُّبَيْر[4]، عن أبيه[5]، عن بُسْرة بنت صفوان، مرفوعاً: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أو أُنْثَيَيْهِ أو رفغه[6] فَلْيَتَوَضَّأْ»**[7]، فقد رواه عبدالحميد بْنُ جعفر[8] وغيره، عن هشام كذلك، مع [أن][9]: «الأُنْثَيَيْنِ وَالرفغ» إنما هو من قَوْل عروة، كما رواه جماعاتٌ عَن هشام، واقتصر كثيرٌ مِن أصحابِ هشام عَلَى الخبر[10]، وقد رواهُ الطبراني في (الكبير) من خبر محمد بن دينار [٤٩/أ] عَنْ هشام بلفظ: **«مَنْ مَسَّ رفغه**

---

(١) كما أخرجه مسلم في صحيحه: ٢١٤/١، رقم ٢٤٠.

(٢) في الأصول (الأثناء)، ويبدو أن الصحيح ما اثبتناه.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، أبو المنذر القرشي الزبيري المدني، حدث عن عمه ابن الزبير وأبيه وزوجته فاطمة بنت المنذر وأبي سلمة وطائفة، قال ابن سعد: كان هشام ثقة ثبتا كثير الحديث حجة، وقال أبو حاتم: ثقة إمام في الحديث، وفاته سنة ١٤٥هـ. تذكرة الحفاظ: ١٤٤/١؛ تهذيب التهذيب: ١٤٤/١.

(٥) هو عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبدالله القرشي الأسدي المدني، روى عن أبيه يسيراً وعن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد وعائشة وأبي هريرة وخلق سواهم، قال عنه الزهري: رأيته بحراً لا ينزف، وكان يتألف الناس على حديثه، وقال الذهبي: الإمام عالم المدينة، وفاته سنة ٩٤هـ. تذكرة الحفاظ: ٦٣/١؛ تهذيب التهذيب: ٦٣/١.

(٦) الرفغين هما أصول إلتقاء الفخذين، كذا قال ابن الأثير، النهاية: ٢٤٤/٢. وسيأتي بيان المصنف لهما بعد قليل.

(٧) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني، المعجم الكبير: ١٩٩/٢٤، رقم ٥٠٧؛ البيهقي، السنن الكبرى: ١٣٧/١.

(٨) هو عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله بن الحكم بن رافع بن سنان، أبو حفص الأوسي الأنصاري، من أهل المدينة، روى عن محمد بن عمرو بن عطاء وأبيه، قال أحمد: ثقة ليس به بأس، قال الحافظ: وهو ممن يكتب حديثه، وفاته سنة ١٥٣هـ. الثقات: ١٢٢/٧؛ تهذيب التهذيب: ١٠١/٦.

(٩) زيادة من (أ).

(١٠) ينظر الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج: ٣٤٧/١.

أَوْ انْثَيَيْهِ أَوْ ذَكَرَهُ»، فهو عَلَى هذا مثالٌ للمدرج في الأوَّل[1]، انتهى.

وسبب الإدراج أما تفسير غريب في الخبر، كخبر: «النَّهْي عَنْ الشِّغَار»[2]، أو استنباطٌ ممَّا فهمه منه أَحَدُ رواته[3]، كما فهم ابن مسعود من خبره السابِقِ، أنَّ الخُرُوج مِنْ الصَّلاة[4] يحصل بالفراغ من التشهد، فأدرج فيه بعض رواته: إن شئت أن تقوم.. الخ.

وكما فَهِمَ عُرْوَةُ مِنْ خبر السابق أيضاً، أنَّ سَبَبَ نقض الوضوء مَسُّ مَظِنَّة الشهوة، فأدرج بعضُ رواتِهِ (أُنْثَيَيْهِ والرُّفْغ) بضم الراء وفتحها أصل الفخذَيْن؛ لأنَّ ما قارب الشيء أُعْطِيَ حُكْمَهُ إلى غير ذلك.

وتعمُّدُ مطلقِ الإدراجِ ممنوعٌ؛ لتضمُّنه عزْو القول لغير قائِلِهِ إلا أنْ يُدْرَجَ لتفسيرِ غريبٍ، فإنَّه مُسَامَحٌ فيه؛ ولهذا فعله البخاري والزهري وَغيرهما من أئمة الحديث[5]، ويعرف بأمور:

أحدها: أنْ يَمتنِعَ صدورُ ذلكَ مِنْ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كحديثِ أبي هُرَيْرة الذي في (صحيح البخاري) قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»**[6] فإن قوله: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ... إلخ»** من كلام أبي هريرة؛ لأنَّه يمتنعُ منه صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يتمنى أن يكون مملوكاً؛ ولأنَّ أُمَّهُ لم تكنْ حينئِذٍ موجودَةً حتَّى يَبرَّهَا[7].

---

(1) المعجم الكبير: ٢٠٢/٢٤.

(2) الحديث كما أخرجه البخاري ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ: «نهى عن الشغار، والشغار: أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق»، الصحيح: ١٩٦٦/٥، رقم ٤٨٦٦؛ مسلم، الصحيح: ١٠٣٤/٢، رقم ١٤١٥.

(3) قال عن الشافعي: «ما أدري هل هو من النبي ﷺ، أو من قول ابن عمر، أو من نافع، أو من مالك» قال الحافظ الذي تحرر أنه من قول نافع. فتح الباري: ١٦٢/٩.

(4) في (و): (الصلاة كما يحصل)، والكلام لا يستقيم بهذه العبارة.

(5) في (أ): (من المحدثين).

(6) أخرجه أحمد، المسند: ٣٣٠/٢، رقم ٨٣٥٤.

(7) السيوطي، تدريب الراوي: ٢٦٩/١.

ثانيها: أن يصرِّحَ الصحابيُّ بأنه قَالَ ذلكَ، كحديث ابن مسعودٍ عَنْ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا [٤٩/ب] دَخَلَ الْجَنَّةَ، ومَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ**»[١] كذا رواه أحمد بن عبدالجبار العطاردي[٢]، عن أبي بكر بن عياش[٣]، ورواهُ الأسودُ بْنُ عامرٍ شادان[٤] وغيره، عن أبي بكر بن عياش بلفظ سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ جَعَلَ لله نِداً دَخَلَ النَّارَ**»، وأخرى أقولها ـ ولم اسمعها منه ـ: «مَنْ مَاتَ لا يَجْعَلُ للهِ نِدّاً دَخَلَ الجنَّةَ»[٥].

ثالثها: أنْ يصرِّحَ بعضُ الرواةِ بتَفْصيله، كحديث ابن مسعود في التشهُّدِ، الذي تقدم الكلام عليه.



---

(١) وأورده الإمام أحمد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلمة رجاء أخرى سمعت رسول الله ﷺ يقول: **من مات**...» فذكره، المسند: ٤٢٥/١، رقم ٤٤٠٣.

(٢) هو أحمد بن عبدالجبار بن محمد بن عمير بن عطارد التميمي العطاردي، أبو عمر الكوفي، روى عن حفص بن غياث وأبي بكر بن عياش وأبي معاوية ويونس بن بكير وغيرهم، قال أبو حاتم: كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عن لكثرة كلام الناس فيه، وقا أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه، قال ابن حبان: لم أر في حديثه شيئاً يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين. الثقات: ٤٥/٨؛ تهذيب التهذيب: ٤٤/١.

(٣) ورد في الأصول (غياث) والصحيح ما أثبتناه، وهو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي الحناط المقرئ، قيل اسمه محمد وقيل عبدالله، وقيل غير ذلك، قال الحافظ: والصحيح أن اسمه كنيته، روى عن أبيه وأبي إسحاق السبيعي وحميد الطويل وغيرهم، قال أحمد: صدوق صالح صاحب قرآن وخبر، وذكره ابن حبان في الثقات وفاته سنة ١٩٣هـ. الثقات: ٦٦٨/٧؛ تهذيب التهذيب: ٣٧/١٢.

(٤) هو أبو عبدالرحمٰن الأسود بن عامر الشامي الملقب بشادان، نزيل بغداد، روى عن شعبة والحمادين والثوري وجماعة، قال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو حاتم صدوق صالح، وقال ابن سعد: صالح الحديث، وفاته سنة ٢٠٨هـ. الثقات: ١٣٠/٨؛ تهذيب التهذيب: ٢٩٧/١.

(٥) أخرجه أحمد، المسند: ٤٠٧/١، رقم ٣٨٦٥؛ الخطيب البغدادي، الفصل للفصل المدرج: ٢٢٢/١.

مطلب في المقلوب

أَوْ كانت المخالفة **بِتَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ فِي الأَسْمَاءِ** [أي أسماء الرواة][1] كمُرَّةَ بْنِ كَعْب، وَكَعْبِ بنِ مُرَّةَ؛ اسم أحدهما اسْمُ أبي الآخر، وقد صَنَّفَ الخطيبُ فيه: (رَافِع الارْتِيَابِ فِي المَقْلُوب مِنَ الأَسْمَاءِ والأَنْسَاب)[2].

فَهُوَ المَقْلُوبُ أي قِسْمٌ مِنْه: وَهو اسمُ مفعولٍ مِنَ القَلْب، وَهو تبديلُ شَيءٍ بآخر عَلَى الوجه الآتي، وَهو مِنْ أَقسامِ الضَّعيف، بل بعض أقسامه من الموضوعات[3] كما سيجيء، وهو قسمان عمد وسهو.

والعمد أيضاً قسمان:

أحدهما: ما كَانَ مشهوراً براوٍ، وَأُبْدِلَ بآخر نظيرِهِ في الطبقة، كإبدال سالِمٍ بنافع؛ قصداً لقَبُول الرواية عنه، ورواجِ حالِهِ، إذا استغرب للإغرابِ مِمَّنْ وَقَفَ عَلَيه؛ لكن[4] المشهور خلافُهُ، وَمِمَّنْ كَانَ يفعلُهُ بهذا القصد كذباً: حَمَّادُ بْنُ عَمْرو النَّصِيبي[5]، حيثُ رَوَى الحديث المعروفَ لسُهَيْل بن صالح، عن أبيه[6]، عن أبي هريرة مرفوعاً: «**إِذَا لَقِيتُمُ المُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ، فَلا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلامِ...**»[7] الحديث، عَن الأعمش، عن أبي صالحٍ ليغرب

---

(١) ما بين المعقوفين سقطت من (أ).

(٢) ينظر تدريب الراوي: ٣٣٥/٢؛ وموارد الخطيب البغدادي: ص ٧٢.

(٣) في (أ): (الموضوع).

(٤) في (أ): (لكون).

(٥) أبو إسماعيل، كذا ذكره الحافظ، ونقل عن الجوزجاني أنه قال: كان يكذب، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث. تاريخ بغداد: ١٥٣/٨؛ لسان الميزان: ٣٥٠/٢.

(٦) سهيل بن أبي صالح وأبوه ذكوان تقدمت ترجمتهما.

(٧) أخرجه من طريق حماد بن عمرو النصيبي الطبراني، المعجم الأوسط: ٢٦٢/٦، رقم ٦٣٥٨؛ العقيلي، الضعفاء الكبير: ٣٠٨/١. أما طريق سهيل بن صالح، فقد أخرجها مسلم في الصحيح: رقم ٤٠٣٠؛ الترمذي: رقم ١٥٢٨؛ أبو داود: رقم ٤٥٢٩؛ أحمد في مسنده: ٤٤٤/٢.

به، وهو لا يُعْرَفُ عَن الأعمش [٥٠/أ] كما صرَّح به أبو جعفر العُقَيْلِي[١]، وللخَوْف مِنْ ذلك؛ كره تتبع الغرائب أهل الحديث.



مطلب: في كيفية امتحان البغداديين للبخاري رضي الله تعالى عنه:

ثانيهما: قَلْبُ سَنَدٍ تامٍّ لمَتْنٍ، فيجعل لمتْنٍ[٢] آخر مروي بسند آخر، وَيُجْعَلُ هذا المتْنُ لإسنادٍ آخَرَ بِقَصْدِ امتحانِ حفظ الحديثِ واختبارِهِ، هل اختلَطَ أو لا؟، وهل يَقْبَلُ التلقينَ أوْ لا؟.

كما امتَحَنَ المحدِّثون ببغْدَادَ الإمامَ البخاري (رضي الله تعالى عنه) لما قَدِمَهَا بمائة حديثٍ، حيثُ اجتمعوا على تقليب متونها وأسانيدها، فصُيِّرَ متْنُ سندٍ لسنَدِ مَتْنٍ آخَرَ، وسَنَدُ هذا المتن لمتن آخر، وعيَّنوا عشرة رجال، ودفَعُوا لِكلٍّ عشرةً منها، وتواعَدُوا عَلَى الحُضُور بمَجْلسِ البخاري؛ لِيُلْقِيَ عَليه كلٌّ مِنْهم عَشرَتَهُ، فلَّما حضروا واطمأنَّ المجلسُ بأهْلِهِ البغداديِّين وغَيْرِهِمْ مِنْ الغرباء، مِنْ أهْلِ خراسان وغيرِهِم، تقدَّمَ إليه واحدٌ مِنْ العَشْرَة وَسأله عَنْ أحاديثه، واحداً واحداً، والبخاريُّ يقول له في كلٍّ منها: «لا أعْرِفُهُ»، ثم الثاني كذلك، وهكذا إلى أنْ اسْتَوْفَى العَشَرَةُ المائة، وَهو لا يزيدُ في كُلٍّ مِنها عَلَى قولِهِ: «لا أعْرِفُهُ».

فكَانَ الفهماء[٣] ممَّن حَضرَ يَلْتَفِتُ[٤] بعضُهُمْ إلى بعضٍ وَيقولُون: «فَهِمَ الرَّجُل»، وغيرهم من الدَّهماء[٥] يقضي عليه بالعجز والتَّقْصير وَقلةِ

---

(١) الضعفاء: ٣٠٨/١.
(٢) في (أ): (متن).
(٣) في (أ): (الفقهاء).
(٤) في (أ): (يتلفت).
(٥) في (و): (الفهماء).

الفهم، فلمَّا عَلِمَ أنَّهم فَرَغُوا التفتَ إلى السائل الأوَّل وقال له: سألْتَ عَنْ حديثِ كذا، وصوابُهُ كذا إلى آخر أحاديثه، وَكذا البقيَّةُ عَلى الولاء، فرد المائة إلى أصْلها، ولم يخفَ عَليه موضعٌ مما قَلَبوه وركَّبوه، فأقرَّ له النَّاس بالحفظ وأذْعَنُوا له بالفَضْل، وَأَغْرَبُ مِنْ حفظه لها وتيقظِهِ لتَمْييزه صوابَهَا مِنْ خَطئها: حِفْظُهُ لتواليها، كمَا أُلقِيَتْ عَلَيه مِنْ مرةٍ وَاحدةٍ[1] [٥٠/ب].

وقد يُقْصَد بقَلْب السند كلِّهِ أيضاً الإغراب، فلا ينحصرُ في راوٍ واحدٍ، كما أنَّه قد [يُقْصَدُ بقَلْبِ راوٍ واحدٍ أيضاً الامتحان، وهو محرمٌ إلا بقصدِ الاختبار، وأمَّا السهو فهو قلبُ ما لم][2] يُقْصَد الرواة قلبه، بل وقع منهم سَهواً وَوهماً، كحديثِ: «**إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُومُوا حتَّى تَرَوْني**»[3]، فقد حدَّثه حجَّاج ابن أبي عثمان، عَن يحيى بن أبي كَثِير، عَن عبدالله بن أبي قَتَادَةَ عَن أبيه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مجلس ثابتِ بن أسلَمَ البُنَانِّي، فظنَّهُ جرير بن حازم، عن ثابتٍ عَن أنس[4]، كما بيَّنَهُ حمَّاد بن زيد الضرير[5].

وَقدْ يقعُ القَلْبُ في المَتنِ أيضاً: وجَعَلَ بعضُ المتأخِّرِينَ هذا النوع[6]

---

(١) أورد القصة الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ٢/٢٠.

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٣) كما أخرجه البخاري، الصحيح: ٢٢٨/١، رقم ٦١١؛ مسلم، الصحيح: ٤٢٢/١، رقم ٦٠٤.

(٤) أخرجه من الطريق الأولى مسلم: رقم ٩٤٩؛ النسائي: رقم ٧٨٢؛ أبو داود: ٤٥٤؛ أحمد: رقم ٢١٤٩٤. ومن الطريق الثانية الترمذي في سننه: رقم ٤٧٥. ونبه على ذلك.

(٥) حماد الضرير هو حماد بن زيد، تقدمت ترجمته ص ١٠٠، وفي هذا السياق أخرج أبو داود عنه قال: «كنت أنا وجرير بن حازم ثم ثابت البناني، فحدث حجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «**إذا أقيمت الصلاة، فلا تقوموا حتى تروني**»، فظن جرير أنه إنما حدث به ثابت، عن أنس». المراسيل: ص ١٠٨.

(٦) في (أ): (نوعاً).

مستقلاً، وسماه: المنقلب[١]، وهو قليلٌ جداً، كما يستفادُ مِنْ تعبير المصنِّف بـ (قَدْ)، وذلك بأنْ يعطى أحد الشيئَيْنِ ما اشتهر للآخَر.

مثاله: حديثُ أبي هريرة (رضي الله تعالى عنه)[٢]: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ...**»[٣] إلى آخره، فقد رواه مسلم في بعض الطرق: «**وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ**»[٤]، وهو مقلوبٌ، وإنما هو: «**حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ**»، كَمَا رواهُ مسلمٌ والبخاريُّ.

وحديث ابن خزيمة، عن عائشة أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُوم يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلاَلٌ، وَكَانَ بِلاَلٌ لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَرَى الفَجْرَ**»[٥] قَالَ البلقيني[٦]: هذا مقلوبٌ، والصحيحُ مِنْ حديثِ عائشةَ: «**أَنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ [١/٥١] ابْنِ أُمِّ مَكْتُوم، [وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى]**[٧] **لاَ يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ**»[٨]، قَالَ: وما تأوَّلهُ ابن خُزَيْمة ـ مِنْ أنَّهُ يجوز أنْ يكونَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعلَ الأذانَ نُوباً بَيْنَ بلالٍ وابن أمِّ مكتوم

---

(١) في (أ): (المقلب).

(٢) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٣) أخرجه البخاري، الصحيح: ٥١٧/٢؛ مسلم، الصحيح: ٧١٥/٢، رقم ١٠٣١.

(٤) صحيح مسلم: ٧١٥/٢، رقم ١٠٣١.

(٥) صحيح ابن خزيمة: ٢١١/١، رقم ٤٠٦.

(٦) هو عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني العسقلاني الأصل ثم البلقيني أبو حفص، سراج الدين الشافعي، ولد سنة ٧٢٤، وأجاز له المزي والذهبي وغيرهم، ومن تلامذته ابن ناصر الدين الدمشقي والحافظ ابن حجر، وقد انتهت إليه رئاسة الفقه والمشاركة في غيره حتى كان لا يجتمع به أحد من العلماء إلا ويعترف بفضله ووفور علمه وحدة ذهنه، وفاته سنة ٨٠٥هـ. الضوء اللامع: ٨٥/٦؛ البدر الطالع: ٥٠٦/١؛ شذرات الذهب: ٥١/٧.

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٨) أخرجه البخاري: رقم ٥٩٢؛ النسائي: رقم ٦٣٧؛ مالك في الموطأ: ١٦٤.

ـ بعيدٌ، وأبعَدُ مِنْهُ جزم ابْن حِبَّان بذلكَ(١).

وإنَّما قدمَ المصنِّف القَلْبَ في السَّنَدِ عَلَى الذي في المَتْنِ؛ لأنَّهُ بصدد بيانِ الطعْنِ في الرَّاوي.



[قف على المزيد في متصل الأسانيد]

أوْ كَانَتْ المُخَالَفَةُ بِزِيَادَةِ رَاوٍ أو أكْثَرَ في السَّنَدِ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ يُظَنُّ الاتِّصَالُ بَيْنَهُمَا عَلى رِوَايَةٍ أُخْرَى حَذْفُ مِنْهَا ذَلِكَ، وَكَانَ حَذْفُ الزائِدِ مِنَ السَّنَدِ بتَحْدِيثٍ أو إخبارٍ أو سماعٍ أو نحوِها، مما يقتضي الاتصال فهو **المَزِيدُ في مُتَّصِلِ الأسانيد**؛ لأنَّ الزِّيادة حينئذ غلَطٌ مِنْ راويها، أو سهوٌ إن وُجِدَتْ قرينةٌ تدلُّ عَلَى ذلكَ، أو عَلَى غَلَبَةِ الظنِّ، إن لم تكُنْ، إذْ يحتمل حينئذ أنْ يكونَ راوي الزيادةِ قد تَحَمَّلَ الحديثَ عَنْ كُلٍّ مِن الراويين، إذْ لا مانعَ أنْ يسمعه مِنْ واحدٍ عَن آخرٍ، ثم يسمعه مِنْ الآخر، والمعتَمَد عليه الروايةُ الأخرَى؛ لأنَّ مَعَ رواتها حينئذٍ زيادة، وهي إثباتُ سماعِهِ مِنْه احتمال أنْ يكونَ أوثق، وَقد ألَّفَ الخطيبُ في ذلك كتاباً سماه (تمييزَ المزيد في مُتَّصِلِ الأسانيد)(٢).

مثاله: حديثُ عبدالله بن المُبَارَك، عَن سفيان، عن عبدالرَّحمن بن يزيد بن جابر(٣)، قال: حدَّثني بُسر بن عبيدالله(٤) [عن وَاثِلَةَ بن

(١) صحيح ابن حبان: ٢٥٢/٨؛ البلقيني، محاسن الاصطلاح: ص ٢٨٥؛ السخاوي، فتح المغيث: ٢٨٠/١.

(٢) موارد الخطيب في تاريخ بغداد: ص ٧١.

(٣) هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، أبو عتبة الأزدي الدمشقي، روى عن ممطور ومكحول وأبي الأشعث الصنعاني والزهري وعدد كثير، قال الذهبي: «وكان كبير القدر، من أئمة الشاميين وثقه ابن معين وأبو حاتم وقد لقي الكبار»، وفاته سنة ١٥٣هـ. تذكرة الحفاظ: ١٨٣/١؛ تهذيب التهذيب: ٢٦٦/٦.

(٤) في (و): بشر بن عبدالله، والصحيح ما أثبتناه، وهو بسر بن عبيدالله الحضرمي=

الأسقع][1] قَالَ: سمعْتُ أبا مَرْثَدٍ الغَنَوِيَّ يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **«لا تَجلسُوا عَلى القُبورِ، ولا تُصلُّوا عَليها»**[2] فذكْرَ سُفْيانَ وأبي إدريس[3] زيادةٌ، أمَّا ذِكْرِ سفيان: فزيادةٌ ممَّن دونَ ابن المبارك؛ لأنَّ جماعةً مِنَ الثقات رَوَوْهُ عَن ابْنِ المبارك [51/ب] عن ابن جابر نفسه، مِنْ غير ذِكْرِ سفيانَ، وأما ذِكْر أبي إدريس فزيادةٌ مِنْ ابن المبارك؛ لأنَّ جماعةً مِنَ الثقاتِ رَوَوْهُ عَنْ ابن جابر نفسه، ولم يذكروا أبا إدريس بَيْنَ بِسْرٍ وواثلة[4].

وأما إذَا كَانَتْ الروايةُ الأخْرَى التي حُذِفَ مِنْها ذلك الاسم بـ (عن) أو (قال) أو نحوهما ممَّا لا يقتضي الاتصالَ في السند الناقص، فهي معلَّةٌ بالإسناد الزائد، وَكَانَ المعتَمدُ عَلَيه الزائد؛ لأنَّ الزيادة مِنَ الثِّقَةِ مقبولةٌ[5] كما سبق، ويسمَّى هذا النوعُ بالخَفِيِّ؛ لخفائه على كثيرٍ، لاجتماعِ الروايتَيْن في عصرٍ واحدٍ، وهو أشبهُ بروايات المدلِّسين.



= الشامي، روى عن واثلة بن عبسة وأبي إدريس الخولاني وغيرهم، قال العجلي والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات: 6/109؛ تهذيب التهذيب: 11/283.

(1) زيادة من كتب الحديث يقتضيها السياق.

(2) أخرجه من طريق ابن المبارك عن عبدالرحمٰن بن يزيد عن بسر بن عبيدالله عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي فذكر الحديث...، أخرجه مسلم: 2/668، رقم 972؛ الترمذي، السنن: 3/367، رقم 1050؛ أحمد، المسند: 4/135؛ صحيح ابن حبان: 6/91؛ الحاكم في المستدرك: 3/243؛ سنن البيهقي: 2/435. قال ابن خزيمة: «أدخل ابن المبارك بين بسر بن عبيدالله وبين واثلة أبا إدريس الخولاني في هذا الخبر»، أما السند الصحيح التي لم يرد فيها اسم أبي إدريس الخولاني فقد وردت عند مسلم: رقم 972؛ الترمذي: رقم 1050؛ النسائي: رقم 760.

(3) هو عائذ الله بن عبدالله بن عمرو بن إدريس الخولاني العوذي، روى عن عمر بن الخطاب وأبي الدرداء ومعاذ بن جبل وبلال وثوبان وطائفة، قال مكحول: ما رأيت اعلم منه، قال أبو حاتم والنسائي وابن سعد: ثقة، ووفاته سنة 80هـ تهذيب التهذيب: 5/75.

(4) ينظر للفائدة كلام ابن جماعة، المنهل الروي: ص71.

(5) في (أ): (مقبول).

مطلب في المضطرب

أَوْ كَانَتْ المخالفة **بِإِبْدَالِ رَاوٍ** بآخر، **وَلاَ مُرَجِّحَ** للمخالِف.

والمخالَفُ بوَجْهٍ مِنْ وجوهِ المرجِّحاتِ السابقَةِ **فهو المُضْطَرِبُ**، أي: قِسْمٌ مِنْهُ؛ لأنَّ الاضطراب ـ كما يقعُ في السنَدِ ـ يقع في المتن أيضاً، بل ربما يجتمعان.

مثالُ الاضطراب في السند: حديثُ أبي داود، وابن ماجة، من رواية إسماعيل بن أُمَيَّة، عَن أبي عَمْرِو بن محمَّد بن حُرَيْث[1]، عن جدِهِ حُرَيْث[2]، عن أبيه[3]، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ شَيْئًا تِلْقَاءَ وَجْهِهِ**»[4] رواه بِشْر بن المفضل[5]، وروح بن القاسم[6]، عن إسماعيل[7] هكذا، ورواه: سُفْيان الثوري عنه، [عن أبي عَمْرو بن حُرَيْث عَنْ أبيه، عن أبي هريرة، ورواه حميد بن الأسود[8] عنه][9] عَن

---

(١) اختلف في اسمه، فقيل: أبو عمرو محمد بن حريث، أو ابن حريث محمد بن عمرو بن حريث، وقيل: أبو محمد بن عمرو بن حريث، قال الحافظ: وهو مجهول. تقريب التهذيب: ص ٦٦١.

(٢) هو حريث بن عمرو بن عثمان بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم القرشي، والد عمرو وسعيد، له صحبة. الإصابة: ٥٤/٢.

(٣) هو عمرو بن حريث (تقدم نسبه في ترجمة والده)، أبو سعيد الكوفي، له صحبة مات سنة ٨٥هـ. تقريب التهذيب: ص ٤٢٠.

(٤) أبو داود، السنن: ١٨٣/١، رقم ٦٨٩؛ ابن ماجة، السنن: ٣٠٣/١، رقم ٩٤٣.

(٥) هو بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي البصري، ثقة عابد، وفاته سنة ١٨٦هـ. التقريب: ١٢٤/١.

(٦) هو روح بن القاسم التميمي العنبري، أبو غياث البصري، ثقة حافظ من السادسة، وفاته سنة ١٤١هـ. التقريب: ٢١١/١.

(٧) هو إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، ثقة ثبت، وفاته سنة ١٤٤هـ. التقريب: ص ١٠٦.

(٨) هو حميد بن الأسود بن الأشقر البصري، أبو الأسود الكرابيسي، قال الحافظ: صدوق يهم قليلا. التقريب: ص ١٨١.

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من (أ).

أبي عَمْرو بن محمَّد بن عَمْرو بن حُرَيث، عَنْ جدِهِ عَنْ أبي هريرة، إلى غَير ذلك مِن الاختلافات التي وقعت فيه على إسماعيل بن أمية.

ومثال الاضطراب في المَتْن: حديثُ فاطمَةَ بنتِ قَيْس، قَالَتْ: «سألت أو سئل [٥٢/أ] النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الزكاة؟ فقَالَ: **«إنَّ في المَالِ لحقاً سِوَى الزَّكَاةِ»**، هكذا رواه الترمذيُّ مِن رواية شَرِيك، عن أبي حمزة، عَن الشعبي عن فاطمة[1]. ورواه ابن ماجة من هذا الوَجْه بلفظ: «ليْسَ في المَالِ سِوَى الزَّكَاةِ»[2].

وقد جَرى المصنِّف عَلَى ما هو الأغلَبُ: من كون الاضطرابِ في السنَدِ، مخالفة الراوي مَنْ هو أوثق منه بالإبدالِ المذكور، وإلاَّ فقد يكونُ بمخالفة نَفْسه؛ وَذلكَ لأنَّهم قَالُوا: المضطربُ ما اختلف فيه الرواةُ عَلَى شَيْخ، بأن يرويه واحدٌ أو أكثر، مرَّةً عَلَى وجهٍ، وأخرى عَلى وجهٍ آخرٍ، يخالِفُ الأول... إلى آخر ما قَالُوا.

فإنَّ ترجيحَ واحدٍ بالحفظ، أو أكثريَّة ملازمة المرويِّ عَنْه، أو غيرهما مِنْ وجوهِ الترجيح، فإنَّهُ لا اضطراب حينئذٍ، بل يتعيَّن الأخذُ بالراجحِ، وَكذَا لا اضطراب[3] إن أمكَنَ الجمعُ؛ بحيثُ يُمكنُ أنْ يقالَ: إنَّ المتكلِّم عَبَّر اللفظين أو أكثر[4] عَن معنىً واحدٍ، والاضطرابُ موجبٌ لضعفِ الحديثِ لإشعاره بعَدَم الضبْطِ، والفَرْقُ بينه وَبَيْنَ المعَلل: أنَّ[5] السابقَ ـ إذ[6] ذاك ـ شرطُه ترجيحُ جانبِ العلَّة، فلذلك أسقَطَ علَّته للاحتجاج بهِ، وهذا موضوعٌ لما يظهر فيه ترجيحٌ، كما تقرَّرَ.

---

(١) سنن الترمذي: ٤٨/٣، رقم ٦٥٩.

(٢) سنن ابن ماجة: ٥٧٠/١، رقم ١٧٨٩.

(٣) في (أ) وردت العبارة هكذا: (وكذا الاضطراب..).

(٤) في (أ): (أثر).

(٥) (أن): سقطت من (أ).

(٦) في الأصول: (أن) وهو لا يتناسب مع السياق.

واعلم أنَّ الإبدال قد يكونُ للغَلَطِ، وَحكمهُ حُكْمُ المقلوب أو المعَلل، وَقد يكونُ لقَصْد[1] الإغراب، وحكمهُ حكمُ الموضُوعِ، يَقْدَحُ في فاعلِهِ، ويوجبُ ردَّ حديثه، وقد يكونُ لقصْدِ الامتحان.

مثال الغَلَط: ما رواه يعلى بْنُ عُبَيد، عن[2] سفيان الثوري، عن منصور، عن مقسم، عن ابن عباس قَالَ: «سَاقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ لأبي جَهْلٍ»[3]، قَالَ ابْنُ أبيِّ [٥٢/ب] حاتم: «سَألتُ أبا زرعة عنه، فقال: هذا خطأ، إنَّما هو [عَن][4] الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، والخطأ فيه من يُعلى بن عُبَيْد»[5].

ومثاله لقصد الإغراب: حديث أبي هريرة المرفُوعُ: «فَإِذَا لَقِيتُمْ الْمُشْرِكِينَ [فِي طَرِيقٍ][6] فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ» رواه مسلم في (صحيحه) من رواية شُعْبة، وَالثوريَّ، وجرير بْنِ عبدالحميد وعبدالعزيز بْن محمَّد الدَراوردِي، كلهم عَن سُهَيْل بْن أبي سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، ورواه حمَّاد بن عمرو النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[7].

ومثال الإبدال لقَصْدِ امتحانِ حِفْظِ الشيخ وفَهْمِهِ، كَمَا فُعِلَ مع البخاريِّ والعُقَيْلي وغيرهما، ويفعلونه أهْلُ الحديث كثيراً[8].



---

(١) في (أ): (بقصد).

(٢) في (و): (بن).

(٣) أخرجه أحمد: ٢٣٤/١؛ ابن ماجة، كتاب المناسك، باب حجة رسول الله ﷺ: رقم ٣٠٧٦.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) ابن أبي حاتم، كتاب العلل: ٢٩٥/١.

(٦) زيادة من (أ).

(٧) تقدم تخريجه والكلام عليه: ص ١٧٩.

(٨) نزهة النظر: ص ٤٧.

مطلب في المصحف

أو كَانَتِ المُخَالَفَةُ بِتَغْيِيرِ بَعْضِ الْحُرُوفِ بِالنِّسْبَةِ إِلى النَّقْطِ، وَهُوَ الْمُصَحَّفُ أي قِسْمٌ مِنْهُ؛ لأَنَّهُ يكونُ في المتْنِ أيْضاً.

مثال الأوَّل: ما ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ أنَّ محمَّد بْن جرير الطبريَّ قَالَ: فِيمَنْ روى عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بني سُلَيْم، وَمِنْهُم[1]: عتبة بن البذر[2]، قاله بالموحَّدة والذال المعجمة، وإنما هو بالنُّون المضمومة، وفتح الدال المهملة المشددة[3].

وكقول يحيى بن معين: العَوَّامُ بن مُرَاحم بالزاء والحاء المهملة، وإنما هو بالرَّاءِ والجيم[4].

ومثال الثاني: ما ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ أيضاً، أنَّ أبا بكر الصَّولي[5] أملى في الجامع حديثَ أبي أيُّوب مرفوعاً: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وأَتْبَعَهُ سِتّاً مِنْ شَوَّال**»[6]، فقَالَ فيه: (شيئاً) بالشين المعجمة والياء آخر الحروف[7].

---

(١) في (أ): (وفيهم).

(٢) في (أ): (الندر).

(٣) وهو عتبة بن النُّدَّر السلمي، صحابي نزل مصر، قال ابن يونس، ذكر في أهل مصر، والرواية عنه مصرية. تاريخ ابن يونس: ١/٣٣٥؛ الإصابة: ٤/٤٤١.

(٤) هو العوام بن مراجم القيسي، يروي عن أبي عثمان النهدي، وعنه شعبة وخالد بن سيحان، قال ابن معين: ثقة. تعجيل المنفعة: ١/١٣٢٢؛ الإكمال: ٧/١٨٦.

(٥) هو أبو بكر محمد بن يحيى بن عبدالله بن العباس بن محمد بن صول البغدادي، قال الذهبي: «نادم جماعة من الخلفاء، وكان حلو الإيراد، مقبول القول، حسن المعتقد، وكان مشهوراً بالنظم والنثر وكثرة الاطلاع، روى عن أبي داود السجستاني والكديمي، وثعلب، والمبرد، وخلق سواهم، وفاته سنة ٣٣٥هـ. تاريخ بغداد: ٣/٤٢٧؛ وفيات الأعيان: ٤/٣٥٦؛ سير أعلام النبلاء: ١٥/٣٠١.

(٦) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ستا من شوال: رقم ١١٦٤؛ الترمذي، كتاب الصوم، باب صيام ستة أيام من شوال: رقم ٧٥٩؛ أبو داود، كتاب الصوم، باب في صوم ستة أيام من شوال: رقم ٢٤٣٣؛ ابن ماجة، كتاب الصيام، باب صيام ستة أيام من شوال: رقم ١٧١٦.

(٧) ذكرها الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي: ص ٢٩٦.

وكقول هشام بن عُروة ـ في حديث أبي ذرٍّ (رضي الله تعالى عنه) ـ: «تُعِينُ ضَائِعاً»، بالضاد والمعجمة[1] والياء آخِرَ الحروف[2] [٥٣/أ] والصواب: بالمهملة والنون[3].

وكقول وكيع ـ في حديث معاوية بن أبي سفيان ـ: «لَعَنَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الحَطَب»[4] بفتح الحاء المهملة، وإنما هو بضم المعجمة[5].

وكقول أبي موسى محمد بن المثنى[6] في حديث: «أو شاة تَنْعَرُ» بالنون[7]، وإنَّما هو بالياء آخر الحروف[8].

---

(١) في (أ): (المعجمة).

(٢) هو جزء من حديث طويل أخرجه مسلم عن أبي ذر قال: «قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: «**الإيمان بالله والجهاد في سبيله**»، قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «**أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً**»، قال: قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «**تعين صانعاً أو تصنع لأخرق**...» الحديث، كتاب الإيمان، باب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال: رقم ٨٤.

(٣) ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم: ٢٦٢/١.

(٤) الحديث عن معاوية وجاء فيه: «الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر». المعجم الكبير: ٣٦١/١٩. قال الهيثمي: «وفيه جابر الجعفي، والغالب عليه الضعف». مجمع الزوائد: ١٩١/٢.

(٥) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي: ص ٢٩٢.

(٦) هو أبو موسى محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي البصري الزَّمِن، ولد سنة ١٧٩هـ، وحدث عن سفيان بن عيينة، ومعتمر بن سليمان، وحفص بن غيث، وغندر، ويحيى القطان، وخلق سواهم، قال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، وقال عنه الخطيب: كان ثقة ثبتاً احتج به الأئمة، وفاته سنة ٢٥٢هـ. تاريخ بغداد: ٢٨٣/٣؛ سير أعلام النبلاء: ١٢٣/١٢؛ طبقات الحفاظ: ص ٢٢٢.

(٧) (شاة تيعر) هو جزء من حديث ابن الأُتْبِيَّة المشهور، عامل النبي ﷺ على الصدقة. والحديث عند البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب من لم يقبل الهدية لعلة: رقم ٢٤٥٧؛ مسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا: رقم ١٨٣٢. وتيعر: هو ما يقال لصوت الماعز. النهاية: ٢٩٦/٥.

(٨) العسكري، تصحيفات المحدثين: ص ١٢٨؛ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي: ص ٢٩٥.

وكقول أبي بكر الإسماعيلي[1] ـ في حديث عائشة ـ: «قَرّ[2] الزُّجاجة»[3] بالزاي، وإنما هو بالدال المهملة المفتوحة[4].

وللتصحيف تقسيمٌ آخر ـ ذكَرَهُ العراقي ـ وهو: إمَّا أنْ يكونَ تصحيفَ السَّمع، وأمَّا أنْ يكون تصحيف المَعنَى[5]:

فالأول: أنْ يكونَ الاسْمُ واللقب أو الاسْمُ، واسْم الأبِ عَلى وزن اسم الآخر ولقبه، أو اسم أبيه، والحروف مختلفة شكلاً ونطقاً، فيشتبه ذلكَ عَلى السَّمعِ.

مثاله: ما ذكَرَهُ النَّسائيُّ عَن يزيد بن هارون[6]، عن شعبة، عَن عاصم الأحْوَلِ[7]، عَن أبي وائل[8]، عن ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه): «أيُّ

---

(١) هو أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الشافعي، صاحب (الصحيح)، وشيخ الشافعية، ولد سنة ٢٧٧هـ، قال الذهبي: وصنف تصانيف تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث، حدث عنه الحاكم والبرقاني، وأبو سعيد النقاش، وأبو الحسن الطبري، وخلق سواهم، قال الحاكم: كان الإسماعيلي واحد عصره، وشيخ المحدثين والفقهاء، وأجلهم في الرئاسة والمروءة والسخاء، وفاته سنة ٣٧١هـ. تبيين كذب المفترى عليه: ص ١٩٢؛ سير أعلام النبلاء: ٣٢٣/١٦؛ طبقات الحفاظ: ص ٣٨١.

(٢) في (و): (قر).

(٣) اختلف الرواة في ضبطها، قال الحافظ ابن حجر: «يقال: قرقرت الدجاجة تقرقر قرقرة، إذا رددت صوتها، ويقال أيضاً: قرت الدجاجة تقر قراً وقريراً، وإذا رجعت في وصتها... والمعنى: أن الجني إذا ألقى الكلمة لوليه تسامع بها الشياطين فتناقلوها، كما إذا صوتت الدجاجة فسمعها الدجاج فجاوبتها بالإجماع». فتح الباري: ٢١٩/١٠.

(٤) ينظر السيوطي، التطريف في التصحيف: ص ٦٨.

(٥) التقييد والإيضاح: ص ٢٨٤.

(٦) هو يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، وفاته سنة ٢٠٦هـ. التقريب: ص ٦٠٦.

(٧) هو عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبدالرحمٰن البصري، ثقة لم يتكلم فيه إلا القطان، وفاته سنة ١٤٠هـ. التقريب: ص ٢٨٥.

(٨) هو شقيق بن سلمة، وتقدمت ترجمته: ص ١٧٠.

الذَّنبِ أعظَمُ. . .» الحديث[1]، وكذلك ذكره الخَطِيب في المُدْرَجَات مِنْ طريق مهديِّ بن ميمون[2]، عن عاصم الأحول[3]، والصواب (واصل الأحْدَب)[4]، مكان (عاصم الأحول) مِنْ طريقِ شُعبة ومهديٍّ وَغيرهما.

ومن ذلك: ما رواه أبو داود والنسائيُّ، مِنْ رواية شعبة، عَن مالك بن عُرفُطَةَ، عن عبد خيرٍ[5]، عن علي في صفة الوضوء[6]، والصواب: (خالد بن علقمة)[7] مكان (مالك بن عرفطة).

والثاني: هو تغيير المعنى إلى شيء لم يُقصِد[8].

مثاله: ما ذَكَرَهُ الدَّارقطني: «أنَّ أبا موسى محمَّد بن المثنى العنزي [الملقب][9] بالزَّمن، أحدُ شيوخ الأئمَّة الستَّة، قَالَ يوماً: نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَنَزَةَ [٥٣/ب] قد صَلَّى النَّبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا، يريد أن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى إلى عَنَزَة، فتوهَّم أنَّه صلى إلى قبيلتهم، وإنَّما العنزة هنا (الحَرْبَة) التي تُنْصَب بَيْنَ يَدَيْه»[10].

---

(١) الحديث أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون: رقم ٤٢٠٧؛ مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب الشرك أعظم الذنوب: رقم ٨٦.

(٢) هو مهدي بن ميمون الأزدي المعولي، أبو يحيى البصري، ثقة وفاته سنة ١٧٢هـ. التقريب: ص ٥٤٨.

(٣) الفصل للوصل المدرج: ٨٢٣/٢.

(٤) هو واصل بن حيان الأحدب الأسدي الكوفي، ثقة ثبت، وفاته ١٢٠هـ التقريب: ص ٥٧٩.

(٥) هو عبد خير بن يزيد الهمداني، أبو عمارة الكوفي، مخضرم ثقة، لا تصح له صحبة. التقريب: ص ٣٣٥.

(٦) سنن النسائي: ٦٨/١، رقم ٩٣؛ سنن أبي داود: ٢٧/١، رقم ١١٣.

(٧) هو خالد بن علقمة، أبو حية الوادعي، صدوق، وكان شعبة يهم في اسمه واسم أبيه فيقول مالك بن عرفطة. التقريب: ص ١٨٩.

(٨) عون المعبود: ١٣٢/١.

(٩) زيادة من (أ).

(١٠) الجامع لأخلاق الراوي: ص ٢٩٥.

وقد صحَّفَ أعرابيٌّ معناه ولفظه معاً، حيثُ ظنَّ سُكُون نونه، ثم رواه بالمعنى فقال: (شاة)، والصواب أنّها بفتح النون.



مطلب في المحرّف

وَبِالنِّسْبَةِ إلى [الشَّكْلِ][1] هُوَ المُحَرَّفُ، في (القاموس) التحريفُ: التغييرُ، والتَّصْحِيفُ: الخطأ في الصَّحيفة[2]، وفي (شرح ألفيّة العراقي) للقاضي زكريا (عليه الرحمة)[3] التحريف: الخَطَأ في الحروف بالشَّكْل، والتَّصحيف: الخطأ فيها بالنقل، واللَّحْنُ: الخطأ في الإعراب[4].

وفي (تعريفات) السَّيِّد[5] [السند قدس سره][6]: «تجنيس التحريف: هو أنْ يكونَ الاختلافُ في الهيئة، كبَرد وبُرد، وتجنيس التصحيف: هو أنْ يكونَ الفارقُ النقْطَ، كأتقى واتقى..» الخ[7]. [انتهى][8].

وبعضُهم لم يفرِّقْ بَيْنَ الاسمَيْنِ، فأطلق المصحَّف وَالمحرَّف على شيءٍ [واحدٍ][9]، ولا مشاحَّة في الاصطلاح، والذي ذهَبَ إليه المصنِّف هو مختارُ أكْثَرِ الأصوليين.

---

(١) في الأصول (الحروف)، والتصحيح من متن الأحمدي.

(٢) ينظر لسان العرب: ١٨٦/٩.

(٣) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٤) فتح الباقي: ٢٩٥/٢.

(٥) هو علي بن محمد بن علي، المعروف بالسيد الشريف الجرجاني الحنفي، يعود نسبه إلى البيت العلوي، من كبار العلماء بالعربية، ولد سنة ٧٤٠هـ، كان له ميل نحو الاعتزال، مع اتباع للطريقة النقشبندية، له مصنفات منها التعريفات الذي ذكره المصنف، وحاشية على تفسير البيضاوي، وشرح التجريد لنصير الدين الطوسي، وفاته سنة ٨١٦هـ. الضوء اللامع: ٣٢٨/٥؛ بغية الوعاة: ١٩٦/٢؛ البدر الطالع: ٤٨٨/١.

(٦) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٧) التعريفات: ص ٧٥.

(٨) زيادة من (أ).

(٩) زيادة غير موجودة في الأصول، يقتضيها السياق.

مثاله: ما ذكرَ مُسْلِمٌ في (التمييز)[1]: أنَّ ابْنُ لَهِيعَةَ صحَّفَ في حديث زيد بن ثابت (رضي الله تعالى عنه): أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «احْتَجَرَ في المسجدِ»[2] فقَالَ: «احْتَجَمَ» بالميم[3].

وكما روى يحيى بن سلام المفسِّر[4]، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة في قوله تعالى: ﴿سَأُورِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٥] قَالَ مصر، وقد استعظم أبو زُرعة الرازيُّ هذا واستَقْبَحَهُ، وذكَرَ أنَّهُ في تفسير سعيد، عن قتادة: «مَصِيرَهُمْ»، فيسمى هذا تحريفاً، وإنْ لم يشتبهْ، فسقط[5] الضمير والياء، فوقع هكذا[6].

ومعرفةُ التصحيف والتحريف فنٌّ [٥٤/أ] مهمٌّ، حتَّى صنَّفَ فيهم جماعة منهم: الدَّارقطني[7] وأبو محمد العسكري[8] وغيرهما.

---

(١) هو من كتب الإمام مسلم، طبع جزء منه بتحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي في الرياض.

(٢) الحديث عند البخاري ومسلم أن النبي ﷺ احتجر حجيرة مخصَّفة أو حصيراً..» الحديث، أي اتخذ حجرة من حصير. البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله: رقم ٥٧٦٢؛ مسلم، كتاب الصلاة، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد: رقم ٧٨١.

(٣) توجيه النظر: ٤٤١/١؛ تدريب الراوي: ١٩٣/٢.

(٤) هو يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي مولاهم، أبو زكريا الأنصاري، ولد سنة ١٢٤هـ، وسمع من سعيد بن أبي عروبة، وشعبة وغيرهم، وقد ضعفه الدارقطني وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه، وفاته سنة ٢٠٠هـ. سير أعلام النبلاء: ٣٦٩/٩؛ لسان الميزان: ٣٣٩/٦.

(٥) في (أ): (لكنه سقط).

(٦) سؤالات البرذعي: ص ٢٤٠.

(٧) ذكره ابن خير في فهرسته: ص ١٧٣؛ هدية العارفين: ٦٥٣/١.

(٨) هو أبو أحمد الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري، قال أبو طاهر السلفي: كان أبو أحمد العسكري من الأئمة المذكورين بالتصرف في أنواع العلوم، والتبحر في فنون الفهوم، ومن المشهورين بجودة التأليف وحسن التصنيف، وفاته سنة ٣٨٢هـ. وفيات الأعيان: ٨٣/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٤١٣/١٦؛ شذرات الذهب: ١٠٢/٣. وكتابه هو (تصحيفات المحدثين) وهو مطبوع بتحقيق: محمود أحمد ميرة (القاهرة، ١٤٠٢هـ).

ولا يجوزُ تعمُّد تغيير صورة المتْنِ بتقديمٍ أو تأخيرٍ، أو زيادةٍ أو نقصانٍ، أو تشديدٍ أو تخفيفٍ، أو إبدالُ مرادفٍ بمرادف، نعم: يحلُّ لعارف نقْلُ حديث معناه ظاهر ـ ولم يتعبد بلفظه ـ بالمعنى وذلك أنْ يأتي بلَفْظ بدلَ آخَرٍ مساوٍ له في المراد والفهم، وإن لم يَنْسَ اللفظ الآخر، أو لم يرادفْهُ؛ لأن المقصود المعنى واللفظ آلةٌ له[1].

أما ما لم يظهرْ معناهُ ـ وَمِنْهُ المتشابه ـ فلا يجوزُ روايته بالمعنى، بل ينقل بلفظه، كذلك ما تُعُبِّدَ بلفظه، لا يجوز نقله بالمعنى قطعاً، وَكذلك مَنْ كَانَ مِنْ جوامع الكلم، فلاَ يصحُّ نقلها بغير ألفاظ كقولهِ ﷺ: **«الخَرَاجُ بالضَّمَانِ»**[2]، **«البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»**[3]، **«العَجْمَاءُ جُبَارٌ»**[4]، **«لا ضَرر وَلاَ ضِرَارَ»**[5]، **«لا يَنْتَطِح فِيه عَنْزَانِ»**[6]، **«الآنَ حَمِيَ الوَطِيس»**[7].. إلى غير ذلك مما هو مذكورٌ في محله.



مطلب في المرفوع

ولما فرغ المصنِّف (رحمه الله تعالى)[8] من المباحث التي تتعلَّق

---

(١) في (أ): (الدال)، بدل (آلةٌ له).

(٢) سنن الترمذي: ٥٨١/٣، رقم ١٢٨٥؛ سنن أبي داود: ٢٨٤/٣، رقم ٣٥٠٨؛ سنن النسائي: ٢٥٤/٧، رقم ٤٤٩٠.

(٣) تقدم تخريجه ص ٥٨.

(٤) البخاري، كتاب الزكاة، باب في الركاز الخمس: ٥٤٥/٢، رقم ١٤٢٨؛ مسلم، كتاب الحدود، باب جرح العجماء: رقم ١٧١٠؛ الترمذي، كتاب الزكاة، باب العجماء جرحها جبار: رقم ٦٤٣؛ النسائي، كتاب الزكاة، باب المعدن: رقم ٢٤٩٥.

(٥) الحديث أخرجه أحمد: رقم ٢٧١٩؛ مالك: رقم ١٢٣٤؛ ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب من بنى بحقه ما يضر بجاره: رقم ٢٣٤٠.

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل: ١٤٥/٦، وفي إسناده ضعف.

(٧) هو جزء من حديث أخرجه أحمد: ٢٠٧/١، رقم ١٧٧٥؛ مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة حنين: رقم ١٧٧٥؛ الطبراني، المعجم الأوسط: ٢٠/٥، رقم ٤٥٥٨.

(٨) ما بين القوسين سقطت من (أ).

بالمَتْنِ، مِن حيثُ القَبُولُ وَالرَدُّ شَرَعَ في الإسناد، فقال:

والإِسْنادُ إنِ انْتهى إلى النَّبيِّ ﷺ متصلاً كان أو غير متصل، **فالمَرفُوعُ** سواءٌ كَانَ المَنْقُولُ قَوْلاً أو فِعْلاً أو تَقْرِيراً، وَقَالَ الخَطِيبُ: «هُوَ مَا أخبر فيه الصَّحابيُّ عَنْ قَوْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو فِعْلِهِ»[1]، فَعلَى هذا لا يدخُلُ [فيه][2] مراسيلُ التابعين، وَمَنْ بعدهم، قَالَ ابْنُ الصَّلاحِ: «وَمَنْ جَعَلَ مِنْ أَهْلِ الحديثِ المرفوعَ في مقابلة المُرسَلِ، فقد عَنَى بالمرفوعِ المُتَّصِلَ»[3]، انتهى.

مثال المرفوع ـ صريحاً من القول ـ: قولُ الراوي ـ صحابياً كَانَ أو غيره ـ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومثاله [٥٤/ب] كناية ـ أي غَيْرَ صريح ـ قولُ الصحابيِّ ـ الذي لَيس مِنْ بني إسرائيل، وَلا نَظَرَ في كُتُبِهِم ـ ما يكونُ عَنَ الأمورِ الماضيَّة، كَبدءِ الخَلْقِ، وقِصَصِ الأنبِياء، أو عَنْ الأمور الآتية، كالمَلاحِمِ وَالفِتَنِ، أو عَنْ ثَوابٍ مخصوصٍ، أو عقابٍ مخصوصٍ، يترتَّب عَلَى عملٍ مخصوصٍ[4]، كَقولِ ابْنِ مسعود: «مَنْ أتى سَاحِراً أو عَرَّافاً، فَقَدْ كَفَرَ بما أُنزِلَ عَلَى محمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[5] لأنَّ مثله لا يقولُهُ الصحابيُّ إلاَّ بتوقيف.

ومثال المرفوع ـ صريحاً من الفعل ـ قول الصحابي: فَعَلَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا، [ورأيته يفعل كذا، وقولُ غيرِهِ، فَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ كذا][6].

---

(١) الكفاية: ص ٢١.
(٢) زيادة من (أ).
(٣) مقدمة ابن الصلاح: ص ٤٥.
(٤) توضيح الأفكار: ٢٨١/١.
(٥) أخرجه عن ابن مسعود ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢/٥، رقم ٢٣٥٢٨؛ البزار، المسند: ٢٥٦/٥، رقم ١٨٧٣؛ الطبراني، المعجم الأوسط: ١٢٣/٢، رقم ١٤٥٣.
(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ).

وأما المرفوع من الفعل حكماً ـ أي غير صريح ـ فقَالَ بعضُ الفضلاء: «لا يتأتّى فعلَ مرفوعٌ حُكْماً وَلا يكونُ مرفوعاً صريحاً»[1].

وَقَالَ الحافظُ في (شرح النخبة):

مثاله: أن يَفْعلَ الصحابيُّ ما لا مَجَالَ للاجتهاد فيه، فينزَّلُ عَلَى أنَّ ذلكَ عِنْدَهُ عَن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما قَالَ الشافعي في صلاة علي (كرم الله تعالى وجهه)[2] في الكسوفِ في كُلِّ ركعةٍ أكْثر مِن ركوعَيْنِ[3]، وردَّ بأنَّه لاَ يلزم من كونِهِ عِند الصحابيِّ عَن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يكونَ عنده مِنْ فعلِهِ؛ لجواز أنْ يكون عنده من قوله[4].

ومثال المرفوع ـ صريحاً من التقرير ـ: أنْ يقولَ الصحابي: فعلتُ، أو فُعِلَ بحضرة النبي صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلاَ يذكرُ إنكارَه.

ومثاله ـ غير صريح ـ حدثنا المغيرةُ بن شُعبَة: «كَانَ أصْحَابُ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَعُونَ بَابَهُ بالأظَافِيرِ»[5]، لأنَّهُ لاَ يستلزمُ إطلاع النبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ذلك وإقرارهم عليه، قَالَ الحاكم[6] وَالخَطِيب: إنَّهُ لَيْسَ بمرفوعٍ[7].

---

(١) هو قول الشمني، كما نقله عنه تلميذه السيوطي في تدريب الراوي: ١/١٩٤.

(٢) في (أ): (رضي الله عنه).

(٣) تقدم تخريج هذا الحديث.

(٤) نزهة النظر: ٥٧.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد: ص ١٣٧١ البيهقي في شعب الإيمان: ٢/٢٠٠، الحاكم في معرفة علوم الحديث: ص ١٩، من حديث أنس بن مالك، وصحح الشيخ الألباني إسناده كما في الصحيحة: رقم ٢٠٩٢.

(٦) معرفة علوم الحديث: ص ١٩.

(٧) حيث قال «قد يتوهم أنه مرفوع لذكر النبي ﷺ فيه وإنما هو موقوف على صحابي حكى فيه عن غير النبي ﷺ فعلاً قال». النكت على ابن الصلاح: ١/٣١٦.

وممّا يَدُلُّ [٥٥/أ] عَلى رفع الحديث، قولُ التابعي، عَن الصحابي: «يَرْفَعُ الحديثَ، أو روايته، أو يبلُغُ بِهِ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وقولُ الصحابي: «مِنَ السنَّةِ كَذَا»، محمولٌ عَلى الرفع، وَكَذَا قول التابعي؛ لأنَّ الظاهر أنَّهم لا يريدون بالسنَّةِ عِنْدَ الإطلاق إلا سنَّة النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتفصيلُ في الأصول الفقهيَّة.

❊ ❊ ❊

مطلب في الموقوف

أو انْتَهى إلى الصَّحَابِيّ سَوَاءٌ كَانَ بسندٍ متصلٍ أو منقطع، فالموقوفُ قولاً وفعلاً أو تقريراً، كما سبق.

❊ ❊ ❊

مطلب في المقطوع

أو انتهى **إلى التابعي أو** انتهى إلى **مَنْ دونه** كذلك: **فالمَقْطُوعُ**، فالفرق بينه وَبَيْنَ المُنْقَطِع: أنَّ المَقْطُوع مِن مباحثِ الإسناد، والمنقطع مِنْ مباحث المَتْنِ، وقد سبَقَ.

ويقال للأخيرين وهما الموقوفُ والمقطوعُ: **الأثر** أيضاً، وبعض فقهاء الشافعية سَمَّى الموقوفَ أثراً، وسَمَّى المرفوع الخبر، وَقَالَ النووي: «المحدِّثُونَ يُطْلِقُون الأثرَ عَلَى المرفوع والموقوف»[1].

❊ ❊ ❊

[مطلب في المسند]

والمُسْنَد ـ بفتح النون ـ يقال لكتاب جُمِعَ فيه ما أَسْنَدَهُ الصَّحَابيُّ،

---

(١) التقريب والتيسير (مع التدريب): ١/١٨٤.

أي: رواه كما سبق وللإسناد، كـ (مُسْنَدِ الشهابِ)[1]، و (مُسْنَدِ الفِرْدَوسِ)[2] أي إسناد حديثهما، وللحديث الذي هو **مَرفُوعِ صَحَابي بِسَنَدٍ ظَاهِرِه الاتِّصَالِ**، فخرج مرفوع التابعي فمَنْ دونه، وما ظاهره الانقطاعُ، ولم يخرج المُرْسَلُ الخفيُّ وَلا عنعنة المدلِّس.

وهذا موافقٌ لقولِ الحاكم في كتابِهِ (عُلُوم الحديث) حيث قَالَ: «والمُسْنَدُ: ما رواه المحَدِّث عن شيخ يظهر سماعه منه بِسِنٍّ يحتمله، وكذلك سماعُ شَيْخه مُتَّصلاً إلى صحابيٍّ إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[3].

والقائلُ بِهِ لحظ الفَرق بَيْنَهُ وَبَيْنَ المتصلِ وَالمرفوعِ مِنْ حيثُ إنَّ المرفوعَ يُنْظَرُ فيهِ إلى حالِ المتنِ دون [٥٥/ب] الإسناد من أنه متصل أو لا، وَالمتصلُ يُنْظَرُ فيه إلى حالِ الإسناد دونَ المَتْنِ، من أنَّه مرفوع أو لا، والمسنَدُ يُنْظَرُ فيه إلى الحالَيْنِ معاً، فَيَجْمَعُ شرطي الرفع والاتصال، فيكون

---

(١) الكتاب من تصنيف محمد بن سلامة بن جعفر بن علي القضاعي (ت ٤٥٤هـ) (ترجمته في السير: ١٨/٩٢)، واسم كتابه (شهاب الأخبار في الحكم والأمثال والآداب من الأحاديث النبوية)، قال في مقدمته: «جمعت كتابي هذا مما سمعته من حديث رسول الله ﷺ آلاف كلمة من الحكمة في الوصايا والآداب والمواعظ والأمثال، وجعلتها مسرودة يتلو بعضها بعضاً، محذوفة الأسانيد، مبوبة أبواباً على حسب تقاريظ الألفاظ، ثم زدت مئتي كلمة، وختمت الكتاب بأدعية مروية عنه عليه الصلاة والسلام، وأفردت الأسانيد جميعها كتاباً، يرجع إليه». والكتاب مطبوع بتحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي (مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٧هـ).

(٢) هو (مسند الفردوس) لأبي منصور شهردار بن شيرويه الديلمي الهمداني (ت ٥٨٥هـ)، وكتاب الفردوس هو لوالده المحدث أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فنا خسرو الديلمي الهمداني (ت ٥٠٩هـ) أورد فيه عشرة آلاف حديث من الأحاديث القصار مرتبة على نحو من عشرين حرفاً من حروف المعجم، من غير ذكر إسناد في مجلد أو مجلدين، وسماه (فردوس الأحكام بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب)، وقد اختصره فيما بعد الحافظ ابن حجر وسماه (تسديد القوس في مختصر مسند الفردوس). الرسالة المستطرفة: ص ٧٥ ـ ٧٦. وكتاب الفردوس مطبوع بتحقيق: السيد بن بسيوني زغلول في بيروت.

(٣) معرفة علوم الحديث: ص ١٧.

بَيْنَهُ وَبَيْنَ كُلٍّ مِنَ المرفوع والمتصل عُمُومٌ خصوصٌ مطلقاً، فكُلُّ مُسْنَدٍ مرفوعٌ ومتَّصلٌ، وَلا عكس.

وَقَالَ الخطيبُ: «المُسْنَدُ المتَّصِل» فيدخل الموقوف الذي لا انقطاع في سَنَدِهِ، لكنَّهُ قَالَ: «إنَّ استعمالهُم هذه العبارة فيما أُسْنِدَ عن النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[1].

وقال ابن عبدالبر: «المسند المرفوع»، فيدخل: المرسل والمُعضَل والمنقطع، إذا كَانَ مرفوعاً ولا قائل به.

والحاصل: أنَّ بعضَهُمْ جَعَلَ المُسْنَدَ مِنْ صفاتِ المتن والإسناد معاً، وهو الذي جَرَى عَلَيه المصنِّف، وَبعضهم جعله مِنْ صفاتِ المتن، لكن لحظ فيه صفة الإسناد، وهو القول الثاني، فإذَا قيل عليه: هذا مُسْنَدٌ[2]، علمنا أنَّه متصل الإسناد، ثم قد يكون مرفوعاً وموقوفاً إلى غير ذلك، وبعضهم جعله من صفات المتن فقط، وهو القولِ الأخير، فإذا قيل عليه: هذا حديثٌ مُسْنَد، علمنا أنه مضافٌ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم قد يكون مرسلاً ومعضلاً وغير ذلك.



قف على العلو المطلق

فإنْ قَلَّ عَدَدُ رِجَالِ السَّنَدِ، وَانْتَهَى إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَهُوَ العُلُوُّ المُطْلَقُ، يُعْلَم وَجه إطلاقه مِنْ قَسِيمه، وهو أَجلُّ أنواع العلو وأفضلها.

قَالَ العراقي: «وَأعلَى ما يقعُ للشيوخ في هذا الزمانِ من الأحاديثِ الصِّحَاحِ بالسماعِ، ما هو تُساعِيُّ الإسناد»، ثم قَالَ: «ولا يقعُ لأمثالنا من

(١) الكفاية: ص ٢١.

(٢) في (أ): (سندٌ).

الصحيح المُتّصلِ بالسماعِ إلا عُشَارِيُّ الإسناد [٥٦/أ] وَقَدْ يقع لنا السباعي(١) الصحيح، لكنْ بإجازة في الطريق» انتهى(٢). وقد حَصلَ لنا من هذا القُرْب ما حَصَلَ، ولله [تعالى](٣) الحمد على ذلك.

ثم اعلم: أنَّ قُرْبَ الإسناد - مَع ضعف بعض الرواة - لا يُلتَفَتُ إليه، قَالَ العراقي: «سيما إن كَانَ فيه بعضُ الكذأبين المتأخِّرين مِمَّن ادعَى سماعاً من الصحابة: كإبراهيم بن هُدْبَة(٤)، ودينار بن عبدالله(٥)، وخراش(٦)، ونعيم بن سالم(٧)، وغيرهم»(٨).



قف على العلو النسبي

أو انْتَهى إلى إمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيّةٍ، كَالحِفظِ وَالضَّبْطِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الصِّفَاتِ المُقْتَضِيَةِ للتَّرجيحِ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ أرْبابِ الكُتُبِ السِّتَّةِ أو لم يَكُنْ، كالأعمش، وابن جريج، والأوزاعي، وشعبة والثوري، مع صِحَّةِ الإسْنَاد

---

(١) في فتح المغيث: (الشاعي)، والصحيح ما عند الألوسي، لأن السياق يدل عليه.
(٢) فتح المغيث: ص ٣١٠.
(٣) زيادة من (و).
(٤) هو إبراهيم بن هدبة، أبو هدبة البصري، قال ابن حبان: «دجال من الدجاجلة، كان لا يعرف بالحديث ولا بكتابته، وإنما كان يلعب ويسخر به»، وقال الحافظ ابن حجر: «حدث ببغداد وغيرهما بالبواطيل»، ثم قال: حدث بعد المائتين عن أنس رضي الله عنه بعجائب.المجروحين: ١١٤/١؛ لسان الميزان: ١١٩/١.
(٥) هو دينار بن عبدالله، أبو مكيس الحبشي، قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة، وقال ابن ناجية: حدث في حدود الأربعين ومائتين بوقاحة عن أنس بن مالك. لسان الميزان: ٤٣٤/٢.
(٦) هو خراش بن عبدالله، يروي عن أنس، قال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار، وقال ابن حجر: ساقط. لسان الميزان: ٣٩٥/٢.
(٧) يروي عن أنس، وعنه عمرو بن خليفة، قال ابن حجر: مشهور الضعف، متروك الحديث. لسان الميزان: ١٦٩/٦.
(٨) فتح المغيث: ص ٣١٠.

أيضاً: **فهو العُلو النِّسبي**؛ لأنَّ قِلَّة رجاله بالنسبة إلى ذلك الإمام، وإن كَثُرَ العدد إلى النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومِنَ العُلُوِّ النسبيِّ أيضاً: ما قُيِّدَتْ نسبتهُ بِالكُتُبِ السِّتَّة، إذ لو روينا الحديثَ مِنْ طريقِ كتابٍ مِن الكُتُبِ السِّتَّة، يقع أَنْزَل ممَّا رويناه مِنْ غير طريقها، وَقد يكُونُ عالياً مطلقاً [أيضاً][1]، كحديث ابن مسعود مرفوعاً: «يَوْمَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى (عَلَيْهِ الصَّلاة وَالسَّلامُ)[2]، كَانَ عَلَيْهِ جُبَّةُ صُوفٍ...» الحديث[3]، فإنا لو رَوَيْناه مِنْ جُزء ابن عَرَفَة[4]، عن خَلَفَ بن خَليفة[5]، يكون أعلى مما رويناه من طريق الترمذي، عن علي بن حجر[6]، عن

---

(١) زيادة من (أ).

(٢) في (أ): (عليه السلام).

(٣) الترمذي، السنن: ٢٢٤/٤، رقم ١٧٣٤؛ الحاكم، المستدرك على الصحيحين: ٨١/١، رقم ١٧٦؛ سنن سعيد بن منصور: ١٥٢/٥، رقم ٩٦٠؛ جزء ابن عرفة: رقم ٣٩، قال عنه الشيخ الألباني: (ضعيف جداً)، السلسلة الضعيفة: ٢٣٩/٣، رقم ١٢٤٠.

(٤) هو أبو علي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي المؤدب، ولد سنة ١٥٠هـ، وسمع من عبدالله بن المبارك وعيسى بن يونس، وإسماعيل بن عيلة، ومعتمر بن سليمان، وطبقتهم، وحدث عنه الترمذي وابن ماجة وابن أبي الدنيا وخلق كثير، وكان من علماء الحديث، وثقه ابن معين وعبد أحمد بن حنبل والنسائي، وفاته سنة ٢٥٧هـ. تاريخ بغداد: ٣٩٤/٧؛ سير أعلام النبلاء: ٤٥٧/١١؛ شذرات الذهب: ١٣٦/٢.

(٥) هو أبو أحمد خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي مولاهم، كان بالكوفة ثم انتقل إلى واسط، فسكنها مدة، ثم انتقل إلى بغداد، فأقام بها إلى حين وفاته، روى عن إسماعيل بن أبي خالد وأبي مالك الأجعي وحميد بن عطاء، ويزيد بن كيسان، ومالك بن أنس وعطاء بن السائب، وجماعة، حدث عن عمرو بن حريث الصحابي فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد، وفاته سنة ١٨١هـ. تهذيب التهذيب: ١٣٠/٣.

(٦) هو أبو الحسن علي بن حجر بن إياس بن مقاتل بن مخادش بن مشمرج بن خالد السعدي المروزي، سكن بغداد قديماً، ثم انتقل إلى مرو فنزلها، روى عن أبيه ومعروف الخياط وخلف بن خليفة وإسماعيل بن جعفر وابن المبارك وجماعة، وعنه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، قال عنه الأخير: ثقة مأمون، وفاته سنة ٢٤٤هـ. تهذيب التهذيب: ٢٥٩/٧.

خلف، فهذا ـ مع كونه علواً نسبياً ـ علوٌّ مطلق، إذْ لا يقع هذا الحديث اليوم أعلى مِن روايته مِنْ هذا الطريق.

ودخل في هذا النوع الموافقةُ، والإبدالُ والمساواةُ والمصافَحَة:

فالموافَقَة: أن يَرْوِي الراوي حديثاً مِنْ أحدِ الكُتُبِ الستَّة، بإسنادٍ لنفسه [٥٦/ب] مِنْ غَيرِ طريقها، بحيثُ يَجْتَمِعُ مَع أحد الستَّة في شَيْخِهِ، مَع عُلوِّ الطريقِ الذي رواه منه، عَلَى ما لو رواه من طريق أحَدِ الكُتُبِ الستَّةِ.

مثاله: حديثٌ رواه البخاري، عَنْ محمَّد بن عبدالله الأنصاري[١]، عن حُمَيد[٢]، عن أنس مرفوعاً: «كِتابُ اللهِ القِصَاصُ»[٣]، فإذا رويناه من (جُزء الأنصاري)[٤]، تقع موافقة للبخاريِّ في شيخه مَعَ علوِّ درجته.

والبَدَلُ: أنْ يوافقه في شيخِ شيخِهِ، مَعَ العلوِّ أيضاً.

---

(١) هو أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري الخزرجي، ثم البصري، ولد سنة ١١٨هـ، وطلب العلم وهو شاب، فحدث عن: سليمان التيمي وحميد الطويل وابن جريج وشعبة، وهمام، وخلق سواهم، قال الساجي: رجل جليل عالم، لم يكن عندهم من فرسان الحديث مثل يحيى القطان ونظرائه غلب عليه الرأي، وفاته سنة ٢١٥هـ. طبقات ابن سعد: ٢٩٤/٧؛ تاريخ بغداد: ٤٠٨/٥؛ سير أعلام النبلاء: ٥٣٢/٩.

(٢) هو حميد بن أبي حميد، أبو عبيدة البصري، مولى طلحة الطلحات، المعروف بحميد الطويل، ولد سنة ٦٨هـ، وسمع من أنس والحسن وعكرمة وطائفة، وكان صاحب حديث ومعرفة وصدق، وفاته سنة ١٤٣هـ. طبقات ابن سعد: ١٧/٧؛ سير أعلام النبلاء: ١٦٣/٦؛ شذرات الذهب: ٢١١/١.

(٣) الحديث كما أخرجه البخاري: «أن أنساً حدثهم أن الربيع ـ وهي ابنة النضر ـ كسرت ثنية جارية، فطلبوا الأرش وطلبوا العفو، فأبوا، فأتوا النبي ﷺ، فأمرهم بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله، لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها، فقال: «يا أنس كتاب الله القصاص» فرضي القوم وعفوا، فقال النبي ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره». الصحيح، كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، رقم ٢٥٥٦؛ سنن النسائي، كتاب الالقسامة، باب القسامة في الثنية: رقم ٤٧٥٧؛ سنن ابن ماجة، كتاب الديات، باب القصاص في السن: رقم ٢٦٤٩.

(٤) جزء الأنصاري: حديث رقم ٢٠.

مثاله: حديثُ ابن مسعود، الذي رواه الترمذي وتقدم ذِكْرُه.

والمساواة: هو أنْ يكونَ بَيْنَ الراوي وبَيْنَ الصحابي، أو من قَبلَ الصحابي إلى شيخ أحد الستَّة، كما بَيْن أحد الأئمَّة الستَّة، وَبَيْنَ ذلكَ الصحابيِّ، أو مَنْ قبله على ما ذكر، أو يكون بَيْنَهُ وَبَيْنَ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما بين أحد الأئمة الستة، وَبَيْنَ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ العراقي: وَهذا كُلُّهُ يوجَد قديماً، وأمَّا اليومَ فلا توجَدُ المساواة، إلاَّ أنْ يكون عَدَدُ ما بين الراوي الآن، وَبَيْنَ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كعدد ما بَيْنَ أحد الأئمة الستة وبين النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1].

والمصافحة: هو أنْ يَعلُوَ طريق أحدِ الكُتُب الستَّة عن المساواة بدرجة، فيكون الراوي كأنَّه سَمِعَ الحديث من البخاري أو مسلم مثلاً، يعني أنَّ الراوي كأنَّهُ لَقِيَ أحد الأئمَّة الستَّة وصافَحَهُ بذلك الحديث.

وَوَقَعَ التمثيلُ بالكُتُبِ الستَّة؛ لأنَّ الغالبَ عَلَى المُخَرِّجين استعمال ذلك بالنسبة إليهم فقط، وقد استعمله الظاهري[2] وغيره بالنسبة إلى مسند الإمام أحمد، ولا مشاحة في ذلكَ قَالَهُ العراقي، وَلِعلوِّ الإسناد أقسامٌ أخرَى تطلب [٥٧/ب] مِن المطوَّلاتِ.

قَالَ الحافظ ابن حَجَر في (شرح النخبة): «ويُقابِلُ العلوَّ بأقسامه المَذكُورة: النُّزُول، فيكونُ كُلُّ قسم مِنْ أقسام العلوِّ يقابِلُهُ قسمٌ مِنْ أقسامِ النزول، خلافاً لِمَنْ زَعَمَ أنَّ العلوَّ قَدْ يقع غير تابع للنزول[3]»[4]. انتهى.



(١) فتح المغيث: ص ٣١١.
(٢) لم أقف على ترجمه له.
(٣) في (أ): (التنزول).
(٤) نزهة النظر: ص ٥٩.

قف على الأقران

فإنْ تَشارَكَ الرّاوِي وَمَنْ رَوى عَنْهُ في صِفَةٍ مِنَ الصِّفاتِ المُتَعَلِّقَةِ بالرؤية[1] كَالسِّنِّ وَاللُّقي، وهو الأَخْذُ عَنِ المَشَائخ **فهو الأقرانُ** بفتح الهمزة: وَهو نوعٌ لطيفٌ، ومِنْ فوائدِ معرفته الأمْنُ من ظَنِّ الزيادة في السند.

مثاله: روايةُ[2] الأعمش عن التَّيمي[3]، وهما قرينان.

وقد يجتمعُ جماعةُ الأقران في سلسلةٍ، كرواية أحمد، عَنْ أبي خَيْثمة زُهَير بن حَربٍ، عَنِ ابن مِعَين، عَنْ علي بن المديني، عن عبدالله بن معاذ، لحديث أبي سَلَمَة، عَنْ عائشة: «كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأخذنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ[4]»[5]، فالخمسة ـ كما قَالَ الخطيبُ ـ أقرانٌ.

والمصنِّف جَرَى عَلَى ما اشتهر عن الحاكم، حيثُ قَالَ في كتابة (علوم الحديث): «وإنَّما القرينَانِ إذا تقارَبَ سنُّهما وإسنادهما، فإذا روى أحد القرينَيْن عن الآخر، من غير أن يروي الآخر عنه، فذلك من رواية الأقران»[6].

وقَالَ ابنُ الصَّلاح: «إنَّ الحاكم ربما اكتفى بالتقارُبِ في الإسناد، وإنْ لم يوجد التقاربُ في السن»، انتهى[7].

والمراد بالتقارب بالإسناد: أنْ يكونَ أخذَ عَن غالبِ مَنْ أخذَ عَنْهُ شيخه، وَقد سبقَ معنى الرواية أوَّل الكتاب، عَلَى وجه ينكشف به الحجاب.

---

(١) في (أ): (بالرواية).

(٢) جاءة العبارة في (و): (رواية عن الأعمش).

(٣) هو إبراهيم بن يزيد التيمي، الإمام القدوة الفقيه عابد الكوفة، حدث عن أبيه، والحارث بن سويد، وأنس مالك، وعمرو بمن ميمون الأودي وجماعة، قتله الحجاج سنة ٩٢هـ. طبقات ابن سعد: ٢٨٥/٦؛ سير أعلام النبلاء: ٦٠/٥.

(٤) قال ابن الأثير: الوفرة شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن. النهاية: ٢٠٩/٥.

(٥) مسلم، كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة: رقم ٣٢٠.

(٦) معرفة علوم الحديث: ص ٢١٥.

(٧) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٨٤.

[قف على المُدَبَّج]

وإنْ رَوَى كُلٌ منهما، أي: الراوي ومن روى عنه، **عَنِ الآخَر**
المُدَبَّجُ، بضم الميم وفتح المهملة [٥٧/ب] وتشديد الموحدة وآخره ج
سُمِّيَ بذلكَ أخذاً مِنْ ديباجَتَي الوَجْه، وهما الخَدَّانِ لتساويهما وتقابلهما
أنَّهُ لما فيه مِنْ الحُسن والزينة، مِنْ دَبَّجْتُ بمعنى: زينت، والذي
بذلك الدراقطنيُّ، وصنَّفَ فيه كتاباً.

وهو أما بواسطة، كرواية الليث، عن يزيد بن الهاد[1]، عن مال
ويروي مالك، عن يزيد، عن الليث، وأما بلا واسطة كرواية كل من أبي ه
وعائشة عن الآخر، ويقع في الصحابة كمثال الثاني، وفي التابعين كر
الزهري عن أبي الزبير[2]، وأبي الزبير عن الزهري، وفي أتباع التابعين، ك
مالك عن الأوزاعي، والأوزاعي عن مالك، وفي أتباع الأتباع، كرواية أحمد
حنبل عن علي بن المديني، وعلي بن المديني عن أحمد بن حنبل.



قف على رواية الأكابر عن الأصاغر

وإنْ رَوَى الراوي **عَمَّن دونه**، أي: في الطبقة والسنِّ، وَهما متلاز
غالباً في القدرِ فَقَطْ، أو في القَدْرِ والسنِّ، **فهو رواية الأكابر عن الأصاغر**،
نوعٌ لطيفٌ، ومن فوائده معرفته: الأمنُ مِنْ ظَنِّ الانقلاب، وتنزيلُ أهل ا
منازلهم عملاً بخبرِ أبي داود من حديث عائشة: **«أنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»**[3].

---

(١) هو أبو عبدالله يزيد بن عبدالله بن إسامة بن الهاد الليثي المدني، عداده في ص
التابعين، حدث عن محمد بن كعب، وعمارة بن خزيمة ومحمد بن إبراهيم ال
وابن شهاب وخلق، قال أحمد: لا أعلم به بأساً، وقال النسائي: ثقة، وفاته
١٣٩هـ. سير أعلام النبلاء: ١٨٨/٦؛ تهذيب التهذيب: ٣٣٩/١١.

(٢) هو محمد بن مسلم بن تَدْرس الأسدي مولاهم المكي، قال ابن حجر: صدوق
أنه يدلس، وفاته سنة ١٢٦هـ التقريب: ص ٥٠٦.

(٣) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم: رقم ٤٨٤٢.

مثال الأول: روايةُ الزُّهري، ويحيى بْنِ سعيدٍ الأنصاريِّ، عن تلميذهما الإمام مالك بن أنس، وكرواية أبي القاسم عبيدالله بن أحمد الأزهريّ[1]، عن تلميذه الحافظِ أبي بكرٍ الخطيب، وَكَانَ أَنذاكَ شاباً.

ومثال الثاني: رواية مالك وابن أبي ذئبٍ[2]، عَنْ شيخهما عبدالله بن دينَار.

ومثال الثالث: رواية كَثِير من الحفاظ والعلماء، عن [٥٨/أ] تلاميذهم كعبد الغني بن سعيد[3]، عن محمد بن علي الصوري[4].

ويدخل في القسم الأخير من رواية الأكابر عن الأصاغر، رواية الصحابي عن التابعي، كرواية العبادلة الأربعة وَعُمَرَ وعلي وأنس بن مالك ومعاوية وأبي هريرة (رضي الله تعالى عنهم) عن كعب الأحبار[5].

---

(١) هو كما ذكر المصنف، ولد سنة ٣٥٥هـ، قال الذهبي: وكان من بحور الرواية، قال الخطيب: كان أحد المعتنين بالحديث والجامعين له، مع صدق واستقامة ودوام تلاوة، وفاته سنة ٤٣٥هـ. تاريخ بغداد: ٣٨٥/١٠؛ سير أعلام النبلاء: ٥٧٨/١٧؛ شذرات الذهب: ٢٥٥/٣.

(٢) هو أبو الحارث محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري المدني، قال الحافظ ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، مات سنة ١٥٨هـ. التقريب: ص ٤٩٣.

(٣) هو عبدالغني بن سعيد الأزدي المصري، محدث الديار المصرية، قال عنه السيوطي: كان إمام زمانه في علم الحديث وحفظه، وله مصنفات مفيدة ذكرها له العلماء، وفاته سنة ٤٠٩هـ. تذكرة الحفاظ: ١٠٤٧/٣؛ طبقات الحفاظ: ص ٤١٢.

(٤) هو أبو عبدالله محمد بن علي بن عبدالله بن محمد بن رحيم الشامي الساحلي الصوري، ولد سنة ٣٧٦هـ وبدأ السماع شاباً، فسمع من الصيداوي، ومحمد بن جعفر الكلاعي، وعبدالرحمٰن النحاس، ثم قدم بغداد وسمع من علمائها، قال الخطيب: كان الصوري صدوقاً كتب عنب وكتبت عنه، وفاته سنة ٤٤١هـ. تاريخ بغداد: ١٠٣/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٦٢٧/١٧؛ طبقات الحفاظ: ص ٤٢٨.

(٥) هو كعب بن ماتع الحميري اليماني، العلامة الحبر، كان يهودياً فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس الصحابة، فكان يحدثهم عن الكتب الإسرائيلية، وكان حسن الإسلام متين الديانة، من نبلاء العلماء، وفاته في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه. طبقات ابن سعد: ٤٤٥/٧؛ سير أعلام النبلاء: ٤٨٩/٣.

وقد أفرد الخطيب في رواية الصحابة عن التابعين جزءاً لطيفاً[(١)].

ومِن رواية الأكابر عن الأصاغر، رواية الآباء عن أبنائهم، كرواية العَبَّاس بن عبدالمطلب عمّ النبي صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ ابنِهِ الفَضْل: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في مُزْدَلِفَة»[(٢)]، ورواية وائل بن داود[(٣)]، عَنْ ابنِهِ بَكْر بن وائل[(٤)]، عن الزُّهري، عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ»[(٥)].

وعَكْسُ هذا، وهو رواية الأبناء عَن الآباء، كثيرٌ، كروايةِ عبدالله، عن أبيه عُمَرَ بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

قَالَ القاضي زكريا (عليه الرحمة)[(٦)] في (شرحه):

فائدةٌ: يُلحقُ بروايةِ الرجلِ عن أبيه عَنْ جدهِ، رواية المرأة عَنْ أمِّها عن جدتها، ومِنْ ذلك ما رواه أبو داود، عن بُنْدار[(٧)]، عن عبدالحميد بن عبدالواحد[(٨)]، عن أمِّ جَنُوب بِنْتِ نُمَيلة[(٩)]، عن أمِّها سُوَيْدة بنت جابر[(١٠)]، عن أمِّها عَقِيلَةَ بِنْتِ أَسْمَر بن مُضَرِّس[(١١)]، عن أبيها

---

(١) واسمه (رواية الصحابي عن التابعي). سير أعلام النبلاء: ٢٩٢/١٨.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وينظر مقدمة ابن الصلاح: ص ١٨٣.

(٣) هو التيمي الكوفي، قال الحافظ: ثقة من السادسة. التقريب: ص ٥٨٠.

(٤) هو ابن وائل، مات قديماً فروى أبوه عنه، قال الحافظ: صدوق. التقريب: ص ١٢٧.

(٥) أخرجه من هذه الطريق: الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في الوليمة: رقم ١٠٩٥؛ أبو داود، كتاب الأطعمة، باب استحباب الوليمة عند النكاح: رقم ٣٧٤٤؛ ابن ماجة، كتاب النكاح، باب الويلمة: رقم ١٩٠٩.

(٦) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٧) هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري، أبو بكر ولقبه بندار، قال الحافظ ابن حجر: ثقة، وفاته سنة ٢٥٢هـ. التقريب: ص ٤٦٩.

(٨) هو الغنوي البصري، قال الحافظ: مقبول. التقريب: ص ٣٣٤.

(٩) هي المعافرية، قال الحافظ: لا يعرف حالها. التقريب: ص ٧٥٥.

(١٠) قال الحافظ: لا يعرف حالها أيضاً. التقريب: ص ٧٤٨.

(١١) قال الحافظ: لا يعرف حالها أيضاً. التقريب: ص ٧٥٠.

أسمر[1]، قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعته»، فَقَال: «مَنْ سَبَقَ إِلى مَا لم يَسْبِقْ إِلَيهِ، فَهُوَ لَهُ[2]»[3].



قف على السابق واللاحق

فإن[4] اجتمَعَ اثْنَانِ عَلى شَيخٍ، وَتَقَدَّمَ مَوتُ أَحدِهِمَا، فَهُوَ السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ، وهو نوعٌ لطيفٌ، وقد صنَّفَ الخطيب [٥٨/ب] فيه كتاباً سماه بذلك[5]، ومِنْ فوائدِهِ: الأمنُ مِن ظَنِّ سقوط شيء مِن إسناد المتأخِّر، وتقريرُ حلاوةِ الإسناد في القلوب.

مثاله: تحديثُ أبي عبدالله محمَّد بن إسماعيل البخاريِّ ـ صاحبُ (الصحيح) ـ عَنْ تلميذِهِ أبي العبَّاس محمد بن إسحاق السراج[6] في (التاريخ)[7] وغيره، وحدَّث عَنْ أبي العَبَّاس أيضاً: أبو الحسن أحمد بن محمَّد الخفاف النيسابوريُّ[8]، وَكَانَ وفاة البخاريِّ سنة ستٍّ وَخمسين

---

(١) هو أسمر بن مضرِّس، صحابي رويت عنه ابنته عقيلة. التقريب: ص ١١١.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إقطاع الأرضين: رقم ٣٠٧١. قال الشيخ الألباني عن الحديث (ضعيف). ينظر ضعيف سنن أبي داود.

(٣) فتح الباقي: ٩٩/٣.

(٤) في (أ): (وإن).

(٥) والكتاب مطبوع باسم: (السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد)، بتحقيق: محمد مطر الزهراني (دار طيبة، ١٩٨٢م).

(٦) هو أبو العباس محمد بن إسحاق السراج الثقفي مولاهم النيسابوري، قال عنه الخطيب: «كان من المكثرين الثقات الصادقين الأثبات، عني بالحديث وصنف كتباً كثيرة، وهي معروفة مشهورة»، وفاته سنة ٣١٣هـ. تاريخ بغداد: ٢٤٨/١؛ تذكرة الحفاظ: ٧٣١/٢.

(٧) هو كتاب يدور موضوعه على أخبار الرواة، على غرار كتاب التاريخ الكبير للبخاري. ينظر كتابنا جهود الحافظ ابن عبدالبر في دراسة الصحابة: ص ٣٨٧.

(٨) هو أبو الحسين (وليس أبو الحسن) أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عمر=

ومائتين، ووفاة الخفاف سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، فبَيْنَ وفاتَيْهِما مائة سنة وسبع وثلاثون سنة.

ومثاله أيضاً: أنَّ الحافظَ السِّلَفِي(1) سمع منه أبو علي البَرْداني(2) أحد مشايخه حديثاً، ورواه عنه، ومات عَلَى رأسِ الخمسمائة(3)، ثم كَانَ آخِرَ أصحابِ السِّلفي بالسماع، سِبْطُهُ: أبو القاسم عبد الرحْمَنِ بن مَكِّي(4)، وَكَانَتْ وفاته سنة خمسين وستمائة، فبَيْنَ وفاتيهما مائة وخمسون سنة.



قف على المسلسل

وإنْ اتَّفقَ الرُّواةُ في صِيغِ الأداءِ، بأنَّ يقولَ كُلُّ راوٍ مِن رواة السند: سمعت فلاناً يقول، أو حَدَّثنا فلانٌ، أو غير ذلك من الصيغ،

= النيسابوري الخفاف القنطري، قال الحاكم: كان مجاب الدعوة، سماعاته صحيحة بخط أبيه من أبي العباس السراج وأقرانه، وبقي واحد عصره في علو الإسناد، وفاته سنة ٣٩٥هـ. سير أعلام النبلاء: ١٤٨١/١٦؛ شذرات الذهب: ١٤٥/٣.

(١) هو أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الاصبهاني الجرواني، كانت له رحلة في طلب العمر امتدت ثمانية عشر عاماً، فكتب الحديث والفقه والأدب والشعر، ثم استقر به المقام في الإسكندرية حتى وفاته سنة ٥٧٦هـ. سير أعلام النبلاء: ٥/٢١؛ تذكرة الحفاظ: ١٢٩٨/٤.

(٢) هو أبو علي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن حسن البرداني البغدادي، ولد سنة ٤٢٦هـ، قال عنه السمعاني: كان أحد المشهورين في صنعة الحديث، وكان حنبلياً، استملى للقاضي أبي يعلى، حدثنا عنه إسماعيل الحافظ، وفاته سنة ٤٩٨هـ. سير أعلام النبلاء: ٢١٩/١٩؛ تذكرة الحفاظ: ١٢٣٢/٤؛ شذرات الذهب: ٤٠٨/٣.

(٣) في نسخة (أ): (الخمسمائة سنة). وما أثبتناه أصح.

(٤) هو أبو القاسم عبدالرحمٰن بن الحاسب مكي بن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد بن عتيق، جمال الدين الطرابلسي ثم الإسكندراني، سبط الحافظ أبي طاهر السلفي، سمع من جده كثيراً، ولد سنة ٥٧٠هـ، وتفرد ورحل إليه الطلبة، وروى الكثير بالقاهرة، وله سماعات كثيرة قال الذهبي: وما قرأت عليه، وفاته سنة ٦٥١هـ. سير أعلام النبلاء: ٢٧٨/٢٣؛ النجوم الزاهرة: ٣١/٧؛ شذرات الذهب: ٢٥٣/٥.

وجَعلَ الحاكم منه: أنْ يكونَ ألفاظُ الأداء مِن جميعِ الرواةِ دالَّةً عَلى الاتصال، وإن اختلفت، فقال بعضهم: سمعتُ، وقال بعضهم: أخبرنا، وقالَ بعضهم: حدثنا، وما ذهبَ إليه المصنِّف هو المشهور الذي ذهب إليه الأكثرون.

أوْ إن اتفقَ **في غيرِها**، أي: في غير صيغ الأداء حَالَ كَوْنِ ذلك الغير كائناً **مِن الحَالاتِ**: جمع حالة، وهي:

إما فعليَّة، كقول أبي هريرة (رضي [٥٩/أ] الله تعالى عنه): «شَبَّكَ بِيَديَّ أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: **خَلَقَ اللهُ الأرْضَ يَوْمَ السَّبْت...**» الحديث[١]، فإنَّهُ مسلسلٌ بتشبيك كُلٍّ مِنهم بيدِ مَنْ رواه عنه.

أو قوليَّة، كقوله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمعاذ: «**إنِّي أحِبُّكَ، فَقُل دُبُر كُلِّ صَلاةٍ: اللَّهُمَّ أعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وحُسْنِ عِبادَتِكَ**»[٢] فإنه مسلسلٌ بقولِ كُلِّ مَنْ رواه: «**إني أحبك**».

وقد يجتمعان، كما في حديث أنس: «**لاَ يَجِدُ العَبْدُ حَلاَوَةَ الإيمانِ حَتّى يُؤمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ، وحُلْوِهِ**[٣] **وَمُرِّهِ**، قَالَ: وَقَبَضَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحِيَتَهُ وَقَالَ: «**آمَنْتُ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حُلْوِهِ وَمُرِّهِ**»[٤] فإنه مسلسلٌ، يقبض كُلٌّ منهم عَلَى لحيتهِ، مع قوله: «**آمَنْتُ بالقَدَرِ..**» الخ.

فَهُوَ أي: ما اتفق فيه الرواة الذي دلَّ عَليه قولُ المصنِّف: «وإن

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة، باب ابتداء الخلق: رقم ٢٧٨٩؛ أحمد: رقم ٧٩٩١؛ ابن حبان: ٣٠/١٤؛ ابن خزيمة: ١١٧/٣؛ سنن البيهقي الكبرى: ٣/٩.

(٢) الترمذي، كتاب الدعوات: رقم ٣٤٠٧؛ النسائي، كتاب السهو: رقم ١٣٠٣؛ أبو داود، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار: رقم ١٥٢٢.

(٣) في (أ): (حلوه).

(٤) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث: ص ٣٢؛ وينظر تدريب الراوي: ١٨٨/٢.

اتفق... إلخ» **المُسَلْسَلُ**، ومن فضيلته اشتماله عَلَى مزيدٍ مِنَ الضَّبْطِ مِنَ الرواة، وأفضله ما كَانَ فيه دلالةٌ عَلى اتصال السماع وعدم التدليس، قَالَ بعضُ المحققين مِنَ المحدِّثين: وَأصحُّ مسلسلٍ يُرْوى في الدنيا، المُسَلْسَلُ بقراءة سورة الصَّف.

ثم إنَّ التسلسل قد يكُونُ في جميعِ السَّنَدِ، وقد لا يكون، بل في معظمِهِ، كحديث عبدالله بن عَمْرو بن العاص: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ**»[1] المسلسل بالأوليَّة، فإنَّه إنما صَحَّ تسلسله إلى سفيانَ بن عُيَيْنَة، وانقطع فيما فوقهُ.

ومن المسلسل ما يتعلَّق بزمن الرواية، كالمسلسل بقص الأظفار يوم الخميس[2].

ومنه ما يتعلق بمكانها، كالمسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم[3].

ومنه [٥٩/ب] ما يتعلق بتاريخها، ككون الراوي آخر مَنْ يروي عَنْ شيخِهِ.

إلى غير ذلك من أنواع المسلسل التي لا تنحصر، كما قاله القاضي ناقلاً عن ابن الصلاح[4].



(١) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب في رحمة الناس: رقم ١٩٢٤؛ أبو داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة: ٤٩٤١؛ أحمد: ١٦٠/٢.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس: ٣٣٣/٥، ونقل السخاوي عن الحافظ ابن حجر أنه قال: لم يثبت في استحباب قص الأظفار يوم الخميس شيء. المناهل السلسلة: ص ١٨.

(٣) الحديث عن ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**الملتزم موضع يستجاب فيه الدعاء، وما دعا فيه عبد دعوة إلا استجاب...**» الحديث. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ٤٥٧/٣؛ الديلمي في الفردوس: ١٩٤/٤؛ وحكم الحافظ ابن حجر على الحديث بالوضع في لسان الميزان: ١٣٠/٥.

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٦٢.

قف على صيغ الأدا.

ولما ذكر المصنِّف صيغ الأداء ـ على سبيل الإجمال ـ أراد أن يفصِّلها، ويبيِّن مراتبها؛ تكميلاً للفائدة فقال: وَصِيَغُ الأَدَاءِ، بالإظهار، وإن كَانَ المقامُ يقتضي الإضمار؛ لإيهام عودِهِ إلى غيرها، وهي على ثماني[1] مراتب:

الأولى: سَمِعْتُ وَحَدَّثَنِي، وهما في مرتبةٍ واحدةٍ، وَقَالَ بعضهم: ليسا[2] بمرتبةٍ واحدةٍ، بل (سمعت) أصرح؛ لعدم احتمال الواسطة، ولا يُطْلَقُ إلاَّ في الإجازة، وهو أيضاً أولى في الذي سَمَعَ حال الإملاء؛ لأن الذي سَمَعَ حال الإملاء أرفعُ أنواع السماع؛ لأنَّ الشيخ يَعلَمُ ما يُمْلي ويتدبره، والكاتبُ يتحقَّق ما يسمعه ويكتُبُهُ، وما ذكرهُ المصنِّف تعبير مَنْ سَمَعَ وحده مِنْ لَفْظ الشيخ، ومَنْ سَمَعَ مَع جماعةٍ، يقول: سمعنا وحدثنا، وكذا الحكم فيما سيأتي.

وقال الحاكم أبو عبدالله: «الذي أختارهُ في الرواية ـ وعَهِدتُّ عليه أكثر شيوخي وأئمة عصري ـ أن يقول فيما يأخذه من المحدث، وليس معه أحَدٌ: حدَّثني فلان، وما كان غيره حدثنا فلانٌ، وما قرأ عَلى المحدث بنفسه: أخبرني، وما قرأ عَلَى المحدث وهو حاضرٌ: أخبرنا فلانٌ»[3]، قَالَ ابن الصلاح: «وهو حسَنٌ»[4].

وقدَّم الخطيب: «سمعت وحدثني»، على: «سمعنا وحدثنا»؛ لأنَّ الأولين لا يقبلان التأويل بخلاف الأخيرَيْن، فقد رَوى الحسن البصري [أنَّ][5] كَانَ يقول: «حدثنا أبو هريرة»، ويتأول حديث [٦٠/أ] أهل المدينة،

(١) في (و): (ثمانية).
(٢) في (أ): (ليست).
(٣) معرفة علوم الحديث: ص ٢٦٠.
(٤) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٢٤.
(٥) زيادة غير موجودة في الأصول، يقتضيها السياق.

وأنا بها كما يقول: خَطَبَنَا ابن عباس بالبصرة، ويريد خطب أهلها، والمشهور أنَّ الحسن لم يَسْمَعْ مِن أبي هريرة، بل قَالَ يونس بن عبيد[(١)]: «إنَّهُ ما رآه قط»[(٢)].

وعطف المرتبة الثانية على الأولى بـ (ثُمَّ) لتراخي رُتْبَتِها عَنْها، فقَالَ: **ثم أخبرني، وقرأتُ عليه**، أي: عَلى الشيخ؛ لأنَّهُ مُتَعَقل في الذِّهن، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

وبعض المحدِّثين يسمي ذلك عَرضاً، بمعنى أنَّ القارئ يَعرضُ عَلَى الشيخ الحديثَ، كما يَعرِضُ القرآنَ عَلَى المقرئ، سواءٌ كَانَتْ القراءة عَلَى الشيخ بِحِفْظٍ أو كتاب، بشرط أنْ يكونَ الشيخ حال القراءة عليه حافظاً لما عرض عليه، أو ماسكاً للكتابِ بيدِهِ، أو كَانَ بيد ثِقَةٍ.

وأجْمَعَ المحدِّثون عَلَى صحَّة الأخذ والتحمُّل بالرواية عَرْضاً، ولم يعتدُّوا بالخلاف، بل عملوا بخلافِهِ، فكَانَ مالكٌ يُنْكِرُ عَلَى المخالف، ويقول: «كَيفَ لا يُجْزِئكَ هذا في الحديثِ، ويجزئك في القرآن، والقرآنُ أعظمُ»[(٣)].

وما ذهبَ إليه المصنِّف مِن جعل هذه المرتبة ثانية، هو الأصَحُّ وَالأشهَرُ الذي ذَهبَ إليه أهلُ المشرِقِ وخراسان.

وقد يَعْرِضُ للعَرْض ما يصيِّرُهُ أولى، كأن يكون الطالبُ أعلَمَ وَأضبطَ، أو الشيخُ في حالِ العرض أوْعَى مِنْهُ في حالِ قراءته.

وذهبَ مالكٌ وأصحابُهُ وَالبخاريُّ وَالحجازيُّون وَالكوفيون: إلى أنَّ كلا

---

(١) هو يونس بن عبيد بن دينار، أبو عبدالله العبدي البصري، من صغار التابعين وفضلائهم، رأى أنس بن مالك، وحدث عن الحسن وابن سيرين وعطاء وعكرمة ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، قال علي بن المديني: له نحو مائتي حديث، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وفاته سنة ١٤٠هـ. طبقات ابن سعد: ٢٦٠/٧؛ حلية الأولياء: ١٥/٣؛ سير أعلام النبلاء: ٢٨٨/٦.

(٢) الإرشاد: ٨٢٤/٣؛ مقدمة ابن الصلاح: ١٣٤.

(٣) معرفة علوم الحديث: ص ٢٥٩؛ الكفاية: ص ٢٧١.

المرتبَتَيْنِ بمنزلةٍ واحدةٍ، وذهبَ أبو حنيفة وابن أبي ذئب: إلى أنَّ العرضَ أرْجَحُ مِن السماع؛ لأنَّ الشيخ لو سَهَى لم يتهيَّأ للطالبِ الردُّ عَلَيه؛ أمَّا [٦٠/ب] لجهله، أو لهَيْبَةِ الشيخ، أو لغيرِ ذلك، بخلاف الطالب.

وسلك في الثالثة مسلك الثانية فقال: **ثُمَّ قُرِئ عَلَيه وَأنا اسمَعُ**، بكتابٍ أو حِفْظٍ، وَالشَيْخُ حافظٌ، أو لا كما سبق؛ وإنما قيد بقولِهِ: «وأنا اسمع»؛ خشيةَ التدليس، وَكَانَتْ هذهِ المرتبةُ ثالثةً؛ لأنَّ مَنْ يَسْمَع ليس كالذي يقرأ بِنَفْسِهِ، إذْ رُبَّما تَعْرِض للأوَّل غفلةٌ؛ لعدم توجُّه الشيخِ ونحوه.

ومَنَعَ الإمامُ أحْمَدُ بن حَنْبَلٍ وجماعةٌ: أن يقول ـ مَنْ أخذَ عَرْضاً ـ [أن يقول][1]: «حدثنا وأخبرنا فلانٌ»، بلا تقييدٍ بقراءته أو قراءة غيره وهو يسمع؛ لدلالتها على السَّماع مِنْ لَفْظِ الشَّيخ، وذهَبَ البخاري وجماعةٌ إلى الجواز، وَذهب الإمامُ الشافعيُّ ومسلمٌ وجماعةٌ ـ منهم المصنِّف ـ إلى جواز إطلاق: (أخبرنا) دون (حدثنا)؛ للفرقِ بَيْنَهما وللتَّمييزِ بَيْنَ القِسْمَيْنِ، وخص الأوَّل بالتحديث؛ لقوة إشعارِهِ بالنُّطقِ وَالمشافهة؛ فلَفْظ الإخبار أعمُّ مِن التحديث.

وسلكَ في الرابعة أيضاً المسلك السابق، فقالَ: **ثُمَّ أنبأني**، وإنَّما كَانَتْ رابعةً؛ لتردُّدها بَيْنَ الإخبار والإجازة؛ فإنها في اصطلاح المتقدمين ـ وعَلَيه أهلُ اللغةِ ـ بمعنى: الإخبار، وَفي عُرف المتأخرين بمعنى: الإجازة، فينبغي عدمُ إطلاق: (أنبأنا) عَلَى ما سُمِعَ مِنَ الشيخ؛ بعد اشتهار استعمالها في الإجازة؛ لأنَّه يؤدي إلى إسقاط المرويِّ بها عند مَنْ لا يحتجُّ بالإجازة.

وأشار إلى الخامسة [بقوله][2]: **ثُمَّ نَاوَلَني**، والمناولةُ: إعطاءُ الشَّيخِ الطالبَ شيئاً مِن مرويَّاتِهِ، ويقول له: هذا مِن حَدِيثي، أو مرويَّاتي، أو نَحْوَ ذلكَ [كمسموعاتي][3]، وهي: أما أنْ تَقْتَرِنَ بالأذن في [٦١/أ] الرواية أو لا.

---

(١) سقطت من (أ).
(٢) زيادة من (أ).
(٣) سقطت من (أ).

فالأولى: جاز الرواية بها، وصورتُها أنْ يدفع الشيخُ للطالبِ ما سبَقَ ذِكْرُهُ، ويقول: هذه روايتي أو سماعي عن فلانٍ، أو عمَّنْ ذُكِرَ فيه، فارْوِهِ عَني، أو أجَزْتُكَ بِهِ، أو يأتيه الطالبُ بأصْلِ سماعه، أو فَرعِهِ المُقَابَلِ بِهِ، فيعرضه عَلَيه فيتأمله، فيناوله للطالب، ويقول له: هذه روايتي أو سماعي عن فلانٍ، أو عمَّنْ ذُكِرَ فيه فارْوِهِ عَني، أو أجَزْتُكَ بِهِ.

والمناولة مع الأذنِ أرْفَعُ أنواع الإجازة، حَتَّى قَالَ جماعةٌ ـ منهم الإمامُ مالكٌ رحمه الله تعالى ـ: «إنها بمنزلةِ السماع»[١].

وقال ابن الأثيرِ في مقدمة (جامع الأصول): «إنَّ مِنْ أصحابِ الحديث مَنْ ذَهَبَ إلى إنَّها أرفع من السماع، ووجهُهُ: أنَّ الوُثُوق بكتابِ الشيْخِ مَع إذْنِهِ، فَوْقَ الوثوقِ بالسماعِ مِنْه وأثبت؛ لما يدخُلُ مِنَ الوهم عَلَى السامِعِ والمستمع»[٢].

والثانية: أعني: المناولة المجرَّدة عَنْ الإذن، وذَهَبَ ابنُ الصَّلاحِ إلى عدم جوازِ الرواية [بها][٣]، وذكر أن غير واحدٍ مِن الفقهاءِ والأصوليِّينَ عابها على المحدِّثين الذين سوغوا الرواية بها، وحَكَى الخطيبُ عَنْ طائفةٍ أنَّ الروايةَ بِها جائزةٌ؛ لأنَّها لا تخلو مِن الإشعار بالأذن بالرواية[٤].

ثم حيْثُ صحَّت الروايةُ بالمناولة، لا تُؤدَّى ـ عند الجمهور ـ إلا بلفظ يشعر بها كـ: «ناولني، أو حدثني، أو أخبرني»، وجوَّزَ الزهريُّ ومالك إطلاق: «حدثنا وأخبرنا»، والأول هو الصحيح.

وأشار إلى السادسة والسابعة بقوله: **ثُمَّ شافهني، ثُمَّ كَتَبَ إليَّ**، أي: الشيخ بشيءٍ مِن مروياتهِ أو تأليفه أو نَظْمِهِ، وَهذا عَلى ما ذهب إليه المتأخرون، وهم من بعد الخمسمائة.

---

(١) الكفاية: ص ٢٧٩.

(٢) جامع الأصول: ٨١/١.

(٣) زيادة غير موجودة في الأصول يقتضيها السياق.

(٤) الكفاية: ص ٣٤٨.

والمشافهة: والإجازة التي يشافِهُ بها الشيْخُ [٦١/ب] الطالبَ، فيقال: أخبرنَا فلانٌ مشافهةً، أو شافهني فلانٌ.

والمكاتبة: كتابةُ الإجازة، فيقال: أخبرنا فلانٌ مكاتبةً أو كتابةً أو في كتابةٍ.

والمتقدمون لا يُطْلِقُون الكتابة إلا على ما كَتَبَ به الشيخ إلى الطالب مِن الحديث.

قالَ بعضُ الحفاظ: إنَّ هذِهِ الألفاظ لا تَسْلَمُ مِن طرقِ التدليس.

أما المشافهة: فلأنَّ مِنْها المشافهة بالتحديثِ، وأمَّا الكتابة؛ فلأنَّ مِنْها الكتابةُ بنفسِ الحديث، كما يفعله المتقدِّمون، يكتُبُ المحدِّث مِنْهم إلى آخر بأحاديث يَذْكُرُ أنّه سمعَهَا مِن فلانٍ، كما رسمها في الكتاب.

ثم اعلم أن الكتابة ـ إنْ كَانَتْ بخطِ الشيخ ـ فهي أعلاها، أو بخَطِ ثقةٍ مأمورٍ مِنْ جانبِ الشيخ فهي عَلَى نوعينِ كالمناولة:

الأوَّلُ: وهو المسمَّى بالكتابةِ المقرونة بالإجازة، ما كَانَ مَع الكتابةِ إجازةٌ مِن الشيخ نَفْسِهِ بخطِّهِ أو إذنِهِ: كأجَزْتُ لكَ ما كتبتُهُ لكَ، أو ما كتَبْتُ به إليك.

والثاني: الكتابة المجرَّدة عمَّا ذُكِرَ، ويصح الأداءُ بِهِ، كما في النوع الأول؛ لأنَّها ـ وإن تجردت عن الإجازة لفظاً ـ تضمَّنَتْهَا معنى، وكُتبهم مشحونةٌ بقولِهم: كَتَبَ إلي فلانٌ، قال: حدثنا فلانٌ، وبعضُ العلماءِ منع صحَّة الأداء بالكتابةِ مجرَّدة عما ذُكِرَ، حتى إنَّ الماورديَّ قد قَطَعَ بالمنع.

وعَلَى ذلكَ جَرَى المصنِّف، وبين مقصوده حيثُ قالَ: **أي بالإجَازة فيهِمَا**، أي في: شافهني وكتب إلي؛ لإبهامه خلاف مقصوده، وإلا فالتفسيرُ ليسَ مِن وظيفتِهِ.

والإجازةُ لغةً: إعطاءُ الإذنِ، واصطلاحاً: إعطاء الإذن في الرواية لفظاً أو كتابةً، بحيث يفيدُ [٦٢/أ] الإخبار الإجمالي عُرفاً، وأركانها أربعة:

[أحدها][1]: المُجيزُ: ويُشْتَرط فيه ما يشترطُ في المحدِّث: من الإسلام والتكليف والعَدَالة والضَّبْط، إلا إن كَانَ ما أجاز به مصوناً عنْدَ ثقةٍ لم يُشترطْ فيه الضبْطُ، ويُشْترط أنْ يكون[2] عالماً بالمجاز.

ثانيها: المُجَازُ له، ويشترطُ أنْ يكونَ معيَّناً عَلَى الصحيح، ولا يُشْتَرَطُ عند الجمهور أنْ يكونَ عاقلاً مميزاً، فيجوز الإجازة للمَجْنُونِ وَالمولود، لكن يُسْتَحسن أنْ يكونَ مِنَ أهل العِلْم؛ لأنَّ الاجازة توسيعٌ وترخيصٌ يتأهل له أهل العِلْمِ بالفَنّ؛ لمسيس حاجتهم إليْهَا.

ثالثها: المُجَازُ به، وَيُشْتَرَطُ أنْ يكونَ معيناً من وجهٍ دونَ وجه، كـ (مسموعاتي) أو (مروياتي) أو نحوهما.

رابعها: ما به الإجازةُ، وهو لفظٌ نحو: «أجَزْتُ لكَ الكتابَ الفلاني»، أو ما صَحَّ عندك أنِّيْ سمعتُهُ، أو كتابةٌ، نحو أنْ يكتبَ ذلكَ.

وأما صيغُ أداءِ الإجازة، فما ذَكَرَهُ المصنِّفُ سابقاً، عَلَى ما أشرنا إليه.

وأشار إلى الثامنة بقوله: **ثُمّ عَنْ وَنَحْوُهَا** كـ(أَنَّ) بفتح الهمزة والتشديد، كـ: «حدثنا فلانٌ أنَّ فلاناً أخبره»، والإسنادُ الذي فيه: «عن فلانٍ عن فلانٍ» يسمى المعنعن[3]، وما فيه أن يسمى المُؤَنْأَنَ.

وما ذهب إليه المصنِّف ـ من (أنَّ) نحو (عن) في حكمها وفي مرتبتها ـ هو ما جَرَى عَليه معظمُ العلماءِ، وَمنهُمُ الإمامُ مالك، وَلا اعتبار بالحروف والألفاظ[4]، بل باللقاءِ وَالمجالَسَةِ وَالسماع.

وذَهبَ أبو بَكْرٍ البرديجي[5] لانقطاع ما رواه الراوي بـ(أن) حَتَّى يتبيَّن

---

(١) سقطت من (أ).

(٢) في (و): (كان).

(٣) في (و): (العنعنة).

(٤) في (أ): (بالألفاظ والحروف).

(٥) هو أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي (مدينة بأقصى أذربيجان)، نزيل بغداد، قال الذهبي: جمع وصنف، وبرع في علم الأثر، قال الخطيب: كان ثقة فاضلاً فهماً حافظاً، وفاته سنة ٣٨١هـ تاريخ بغداد: ١٩٤/٥؛ سير أعلام النبلاء: ١٢٢/١٤.

الوصل له بأنْ سَمِعَهُ ممن روى عنه من رواية أُخْرَى، وإليه ذَهبَ الحافظ ابن شيبة[1]، فإنَّه حَكَم على رواية أبي الزبير، عن محمَّد بن الحنفيَّة [٦٢/ب] عَنْ عَمَّار قَالَ: «آتينا النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيه، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ»[2] بالاتصال[3]، وعلى رواية: قَيْس بن سَعْد[4]، عن عطاء بن أبي رَبَاح، عَنْ ابن الحنفية: «أنَّ عَمَّاراً مَرَّ بالنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهُوَ يُصَلِّي» بالإرسال؛ لكونه قَالَ: «أن عماراً»، ولم يقل: «عن عمار».

والحق أنَّ الحكم على الرواية الثانية بالإرسال لَيْسَ مِن جهةِ تعبير ابن الحنفيَّة بـ (أنَّ)، بل مِنْ جهةِ أنَّه لم يُسْنِدِ الحكاية فيها إلى عَمَّار، بل إلى نفسه، مَع أنَّه لم يدركْ مُرُوره بخلافه في الأوَّل، فإنَّه أسندها فيها إليه، فكانت متصلة.

قال العراقي: «الصواب أنَّ من أدرك قصَّة ـ وإن لم يعلم أنَّه شاهدها مع السلامة من التدليس ـ يُحْكَمُ لهُ بالوصل، سواءٌ روى بـ(قال) أو (عن) أو بـ(أنَّ) أو بـ(ذَكَرَ) أو (فعل) أو نحو ذلك، فكلُّها سواءٌ في أنَّه يُحْكَمُ بالوصل، صحابيّاً كَانَ راويه أو تابعيّاً، ومَنْ لم يدركْ ذلكَ فهو مرسَلُ صحابي، أو تابعي، أو منقطع إنْ لم يسنده إلى من رواه عنه، وإلا فمتصلٌ روي بـ(عن) أو بغيرها، وهذه قاعدة يعمل بها» انتهى، مع بعض توضيح لكلامه[5].

---

(١) في (أ): (ابن أبي شيبة)، والصحيح مع في الأصل، هو أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور السدوسي البصري ثم البغدادي، صاحب المسند، قال عنه الذهبي: الحافظ الكبير العلامة الثقة، إلا أنه كان يقف بالقول بالقرآن، وفاته سنة ٢٦٢هـ. تاريخ بغداد: ٢٨١/١٤؛ سير أعلام النبلاء: ٤٧٦/١٢؛ طبقات الحفاظ: ٢٥/٢.

(٢) أخرجه أحمد: ٢٦٣/٤؛ ابن أبي شيبة: ٤١٩/١. وينظر تدريب الراوي: ٢١٧/١.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ص ٤٣.

(٤) هو قيس بن سعد، أبو عبدالملك الحبشي، قال الحافظ: ثقة، وفاته سنة ١١٩هـ. التقريب: ص ٤٥٧.

(٥) فتح المغيث: ص ٧٦ (بتصرف).

وأشار المصنِّف إلى ما يُقْبَلُ من العنعنة، وما لا يُقْبَلُ، فقال: **وعَنْعَنَةُ المُعَاصِرِ مَحْمولَةٌ عَلى السَّماعِ، إلا مِنَ المُدَلِّسِ** سواءٌ عُلِمَ اللِّقَاءُ أو لم يُعلَمْ، وإليه ذَهَبَ مسلمٌ، بل قد أنكَرَ اشتراطَ اللقاء، وأدعى أنه قولٌ مخترعٌ لم[1] يُسْبَقْ قائلُهُ إليه، وأنَّ القولَ الشائعَ المتفقَ عليه بَيْنَ أهل العلمِ بالأخبار، ما ذَهَبَ هو إليه.

والعنعنة: مصدَرُ (عنعن الحديث): إذا رواه بـ (عن) مِنْ غيرِ بيانٍ للتحديثِ، أو الإخبار، أو السماع.

ولاختيار المصنِّف القولَ المشهورَ، عَبَّرَ عن القول باشتراطِ اللقاءِ بصيغة التَّمريض، فقال:

وَقيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبوتُ لِقائِهِما[2]، ولو مَرَّةً، وَهُوَ المُخْتارُ [٦٣/أ] **عِنْدَ المُصَنِّفِ** أي: صاحب الأصْل، وهو الشيخُ الحافظ ابن حَجَر العسقلانيُّ (رحمه الله تعالى)[3]، وصَحَّحهُ[4] جمهورُ المحدِّثين وغيرهم، وعليه البخاري، واحتجُّوا لذلك بأنَّهُ لم يسمعْهُ منه لكان بعدم ذِكْرِه الواسطة بينهما مُدَلِّساً، والكلام فيمَنْ لم يُعْرَفْ بالتدليسِ، والظاهرُ[5] السلامة منه، وَقالَ بعضُ المحدِّثينَ يُشْتَرَطُ طول الصُّحْبة، وقيل غير ذلك، مما هو مردودٌ في المطوَّلاتِ.



قف على المتفق والمفترق

ولما فَرَغَ المصنِّف (رحمه الله تعالى)[6] شَرَعَ في بيانٍ فائدة تتعلَّق

(١) في (أ): (ولم).
(٢) في (أ): (لقائه).
(٣) ما بين القوسين سقطت من (أ).
(٤) في (أ): (فقد صححه).
(٥) في (أ): (والظن).
(٦) ما بين القوسين سقطت من (أ).

بالمقصودِ تعلُّقاً تاماً، فقالَ **ثم الرُّواةُ: إن اتَّفقتْ أسماؤهم وأسماءُ آبائِهم فَصَاعِداً** لفظاً وخطاً **فَهُوَ المتفقُ والمُفترِقُ**؛ لاتّفاقِ أسماءِ وافتراقِ المسمَّيات، فَهُوَ مِن قَبِيلِ المُشْتَرَكِ اللَّفْظِي.

وهو فنٌ مُهِمٌ، ومِن فوائدِهِ الأمْنُ مِن اللبْسِ، فرُبَّمَا يُظَنُّ المتعدِّدُ واحداً، ورُبَّما يكونُ أحَدُ المتَّفِقَينِ ثقةً والآخر ضعيفاً، فيضعفُ ما هو صحيحٌ[1] أو بعكس، لاسيَّما مَنْ اشتبه أمرُهُ؛ لتعاصر واشتراك في شيوخ أو رواة، مثال ما ذكره المصنّف، وهم أربعةٌ:

الأول: أبو بَكرٍ أحمد بنُ جعفر بن حَمدَانَ البغدادي[2]، يَرْوي عَنْ عبدالله بن أحمد بن حَنبَلٍ.

الثاني: أبو بَكرٍ أحمد بنُ جعفر بنِ حَمدَان بن عيسى السقطيُّ البصريُّ[3]، يَروِي عن عبدالله بن أحمد الدَّوْرَقي، وغيره.

الثالث: أحمد بن جَعفَر بن حَمدَان الدِّينوري، رَوَى عَن جمعٍ، منهم عبدالله بن محمَّد بن سِنَانٍ الروحيُّ، نسبة لشيخه رَوْح؛ لإكثاره عنه، ورَوَى عَنْه علي بن القاسم بن شَاذَانَ الرازيُّ وغيره.

والرابع: أبو الحسن أحمدُ بن جُعفُر بن حَمدَان الطَّرسُوسي، يروي عَن عبدالله بن جابر، وغيره.

قال العراقي: «ومِنْ [٦٣/ب] غرائب الاتفاقِ في ذلك: محمَّد بن جعفر بن محمَّد، ثلاثةٌ متعاصرون، ماتوا في سنةٍ واحدةٍ، وكُلٌّ منهم في عشر المائة، وهم: [أبو بَكْر محمَّد بن جعفرِ بن محمَّد الهيثم الأنباري][4]،

---

(١) في (أ): (الصحيح).

(٢) هو أبو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي القطيعي الحنبلي، راوي مسند الإمام أحمد عن ابنه، قال ابن الفرات: هو كثير السماع إلا أنه خلط في آخر عمره، وكف بصره، وفاته سنة ٣٦٨هـ. تاريخ بغداد ١٧٣/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٢١٠/١٦.

(٣) روى عنه أبو نعيم، وفاته سنة ٣٦٤هـ. فتح المغيث: ص ٤٢٩.

(٤) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

وأبو عمرو محمَّد بن جعفر بن محمَّد بن مَطَر النَّيْسَابُوري، وأبو بَكر محمَّد بن جعفر بن محمَّد بن كِنَانَة البغدادي، ماتوا في سنة ستِّينَ وثلاثمائة»[1]، انتهى.

والفاء في قوله: (فَصَاعِداً) عاطفةٌ لعاملٍ قَدْ حُذِفَ وبقي معموله، والأصل: فبَلَغ المتَّفِق صاعداً، قَالَ أبو البقاء[2] ـ في مثله ـ: «ولا يجوز هنا من حروف العطف إلا الفاء»، وما ذكره المصنِّف قسمٌ مِن ثمانيةِ أقسامٍ، وبقيَّةُ الأقسامِ مذكورةٌ في شروح ألفيَّة العراقي[3]، أعرضنا عنها لطولها.



قف على المؤتلف والمختلف

وإنْ اتَّفَقَتِ الأَسْماءُ خَطّاً واخْتَلَفَتْ نُطْقاً، فَهُوَ المُؤتَلِف والمُخْتَلِفُ، وهو فنٌّ جليلٌ يَقبُحُ جَهله بأهل العلم، لاسيَّما أهل الحديث، ومَنْ لم يعرفهُ يكثُرُ خطؤه، ويفتضح بَيْنَ أهلِهِ، وَهُوَ سبعةُ أقسامٍ:

أحدها: ما هو عامٌّ غيرُ مختصٍّ بكتابٍ من كُتُبِ الحديث.

والثاني: ما وقع في البخاري.

الثالث: ما وقَعَ في مسلم.

والرابع: ما وقَعَ في (الموطَّا).

والخامس والسادس والسابع: ما وقَعَ في أحد هذه الكُتُب الثلاثة مع الأخرِ.

---

(١) فتح المغيث: ص ٤٢٩.

(٢) هو أبو البقاء عبدالله بن الحسين بن أبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري ثم البغدادي، الضرير النحوي الحنبلي صاحب التصانيف، قال ابن النجار: كان ثقة، متديناً حسن الأخلاق، متواضعاً، وقال الذهبي: وقد حاز قصب السبق في العربية، ومؤلفاته في هذا الباب مشهورة، وفاته سنة ٦١٦هـ. سير أعلام النبلاء: ٩١/٢٢؛ وفيات الأعيان: ١٠٠/٣؛ شذرات الذهب: ٦٧/٥.

(٣) فتح المغيث: ص ٤٢٩؛ تدريب الراوي: ٢٣٠/٢.

وقد بُسِطَ ذلكَ في مَحَلِّهِ، وَنحن نقتصرُ مِنْهُ عَلَى ما كَانَ عامَّاً، وما جاء في (الصحيحَين)؛ لأنَّه أهم، فنقول:

من الأول: (سَلَّام) كلُّه مشدَّد إلا خمسةً، و (عُمَارَة) كلُّه مضمومُ العين، إلا أبا عِمَارَةَ الصحابي، ممن صلَّى للقبلتين، فبالكسر، وفيهم جماعةٌ بالفتح وتشديدِ الميم، فمِن الرجال: عَمَّارة أحدُ أجدادِ ثَعلَبَة والدِ زَيْدٍ، وأحد [٦٤/أ] أجدادِ عبدالله بن زياد البلويِّ، وجَدُّ عبدالله بن مدرك، ومِنَ النساء: عَمَّارَة بِنْتُ عبدالوهاب الحمصيَّة، وعَمَّارَة بِنْتُ نافع بن عمر [الجمحي](١).

و(كَرِيز): بكاف مفتوحة، فراء مكسورة في خزاعة مكبراً، وفي التصغير في عَبْدِ شمس.

وكذا (العيشيون): بمهملة فمثنَّاة تحتيَّة بعدها معجمة في البصريين، وبمهملة، ثم نون فمهملة في الشامين غالباً.

و(السَّفْر): بسين مهملة ففاء، كله بفتح الفاء كنية، وبإسكانها في الأسماء.

و(عِسْل): كُلُّهُ بمهملة مكسورةٍ، فمهملة ساكنة، إلا عَسَلَ بن ذكون البصري فبفتحها.

و(غَنَّام): بمعجمة مفتوحةٍ، فنون مشدَّدة جميعُهُ، إلا والد علي بن عثام فبالمهمة وبالمثلثة.

و(مِسْوَر): كُلُّه مَكْسُور الميم، ساكن السين المهملة، مخفف الواو المفتوحة، إلا ابن يزيد الصحابي، وابن عبدالملك اليربوعي، فبالضم وتشديد الواو.

و(الجَمَّال): بالجيم المفتوحة والميم المشددة، جميعه في الصفاتِ،

---

(١) سقطت من (أ).

إلاَّ هارون بن عبدالله الحَمَّال فبالحاء المهملة، وجاء في بعض الأسماء: أبيَضُ بن حَمَّال، صحابي يمني، وحَمَّال بن مالك، وغيرهما.

و(الخَنَّاط): بالمهملة عيسى بن أبي عيسى، ويقال: بالمعجمة والموحدة، وبالمعجمة مع المثناة من تحت كلها جائزة فيه.

وأما ما جاء في (الصحيحين)، فقد نظمها العلاَّمة المحقق، والفهَّامة المدقِّق، نزيل مصر حالاً السيد عبدالهادي الأبياري[1] (حفظه الله تعالى)[2] في بسيطة ذكرها في فن الحديث، من سعود المطالع، ولولا طولها لذكرنا، فارجع إليها فإنها مفيدة جداً.



قف على المتشابه

وإنْ اتَّفَقتِ الأسمَاءُ فقط نطقاً وخطاً، **واختلفت الآباءُ**، نُطقاً، مع الاتِّفاق خَطاً، **أو بالعَكْس** بأن [٦٤/ب] اتفَقَتِ الأسماءُ خطاً، واختلَفَتْ نُطقاً، وَاتفقتْ أسماءُ الآباء نطقاً وخَطاً.

مثال الأوَّل: موسى بن عَلي، بفتح العين، وموسى بن عُلَي بضمِّها، فالأوَّل: جماعةٌ كُلُّهم متأخرون، منهم: موسى الختلي[3] الذي رَوَى عنه أبو علي الصَّوَّاف[4]، وَليس في الكُتُبِ الستَّة ولا في (تاريخ البخاري) منهم أحد.

---

(١) هو عبدالهادي بن نجا بن رضوان بن محمد الأبياري المصري، له مصنفات في الحديث، وفاته سنة ١٣٠٥هـ.الأعلام: ١٧٣/٤.

(٢) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٣) لم أقف على ترجمة له.

(٤) هو الحسن بن الحسين بن علي بن عبدالله بن جعفر، أبو علي الصواف المقرئ، قال عنه الخطيب: كان ثقة فاضلاً نبيلاً يسكن الجانب الشرقي، وفاته سنة ٣١٠هـ. تاريخ بغداد: ٢٩٧/٧.

والثاني: موسى بن عُلَي بن رَبَاح اللَّخميُّ المصريّ[1] أمير مصر، فالمشهور فيه الضمُّ، وَعَليه أهلُ العراق، لكن الذي صحَّحه البخاريُّ[2]، وصاحب (المشارق)[3] الفَتْحُ وعَلَيه أهلُ مِصر، وَكَانَ هُوَ وأبوه[4] يكرهان الضم، ويقول كُل [واحدٍ][5] منهما: لا أجعل[6] قائلَهُ في حِلٍّ.

واختُلِفَ في سبب ضَمِّه ـ كما في شرح القاضي زكريا ـ فقيل: لأنَّ بني أميَّة كَانَت إذا سمعت بمولودٍ اسمه عَلِيٌّ قَتلوه، فقال أبوه: هو عُلَيٌّ بالضم، وقيل: كَانَ أهلُ الشام يجعلونَ كلَّ عَلِي عندهم عُلَيّاً؛ لبغضهم عَلِياً (رضي الله تعالى عنه) [وَلعنَّ باغضيهِ][7].

ومثال الثاني: (سُرَيج) بمهملة وجيم، و (شريح) بمعجمة وحاء مُهملة، وَكُلٌّ منهما ابن النعمان، **فالأوَّل**: شيخُ البخاريِّ، وهو بغداديٌّ، واسم جدِّهِ مروان[8]، **والثاني**: كوفي تابعي[9].

فَهُوَ المُتَشَابِه: للاشتباه الحاصل فيه، ومِنْ فوائده[10]: معرفة الأمنُ مِن التصحيف، وظنُّ الاثنين واحداً.

---

(١) هو موسى بن عُلي بن رباح بن قصير بن قشيب بن يثبع، أبو عبدالرحمٰن اللخمي مولاهم المصري، نائب الديار المصرية لأبي جعفر المنصور لسنوات، حدث عن أبيه كثيراً، وعن محمد بن المنكدر، وابن شهاب، ويزيد بن أبي حبيب وطائفة، وثقه أحمد وابن معين والعجلي والنسائي، وفاته سنة ١٦٣هـ. التاريخ الكبير: ٢٨٩/٧؛ سير أعلام النبلاء: ٤١١/٧؛ شذرات الذهب: ٢٥٨/١.

(٢) التاريخ الكبير: ٢٧٤/٦.

(٣) هو كتاب مشارق الأنوار على صحيح الآثار، للقاضي عياض.

(٤) في (أ): (بكر).

(٥) سقطت من: (أ).

(٦) في (و): جعل.

(٧) ما بين المعقوفتين سقطت من (أ).

(٨) هو سريج بن النعمان بن مروان الجوهري، أبو الحسن البغدادي، أصله من خراسان، قال الحافظ: ثقة يهم قليلاً، وفاته سنة ٢١٧هـ. التقريب: ٢٢٩.

(٩) هو شريح بن النعمان الصائدي الكوفي، قال الحافظ: صدوق من الثالثة. التقريب: ص ٢٦٦.

(١٠) في (أ): (فوائد).

وبقيت له أقسامٌ أخرى، مثل: أنْ يَتَّفِقَ الاسمانِ أو الكُنيتَانِ نطقاً وخطاً، وتختلف نسبتُهُما نطقاً، أو تتفق النسبةُ نطقاً وخطاً، ويختلف الاسمانِ أو الكُنيتان نطقاً، وأمثلةُ هذهِ الأقسامِ مذكورةٌ في المطوَّلاتِ، وقد صنَّف الخطيب البغدادي فيه كتاباً مفيداً، سماه: (تلخيص [٦٥/أ] المتشابه).

ولمَّا فَرَغَ المصنِّف من بيان الأقسام ولواحقها، وقد تَرَكَ كثيراً مِن ذلكَ، أشار إلى الاعتذار بقوله: **وَتَركْتُ تفاصِيلَ وَمُهِمَّاتٍ، أخلتُها في المُطَوَّلاتِ**، إذ هي المتكفِّلَةُ لِمِثلِ ذلكَ، وَالقائمة بأعباءِ ما هنالك، وعلل الترك بقوله **لِغَرَضِ الاختِصَارِ**، إذ ربَّما يكونُ التطويلُ موجِباً لهجر كتابه، وسبباً[1] لترك خِطَابِهِ، سِيَمَا في هذا الزَّمَنِ الذي قَلَّتْ فيه الرَّغَبَات، وَكَثُرَ فيه الأخذ والمعاطاة.

واعلم أنَّ الذي تركَهُ المصنِّف أكثرُ ممَّا ذكره؛ لأنَّ أنواعَ الحديثِ كثيرةٌ، فقد نقل الجَلاَل السيوطي في (شرحه) على (ألفيته) في هذا الفن، عن الحازمي[2] أنه قَالَ في (العُجَالَة)[3]: «عِلمُ الحديث يشتمِل عَلى أنواعٍ كثيرةٍ، تبلغُ مائة، كُلُّ نوعٍ منها عِلمٌ مستقلٌّ، لو أنفق الطالبُ فيه عُمُرَهُ، لَمْ يدركْ نهايتَهُ»[4].

والذي ذكَرَهُ ابنُ الصَّلاحِ مِنْها: خمسةٌ وستُّونَ نوعاً، ثم قَالَ: «وَلَيْسَ ذلكَ بآخِرِ الممكِنِ في ذلك، فإنَّهُ قَابِلٌ للتَّنويع إلى ما لا يُحصَى، إذْ لا تُحصَى أحوالُ رواة الحديث وصفاتُهم، وَلاَ أحوالُ متونِ الحديثِ وصفاتُهَا،

---

(١) في (أ): (سبباً).

(٢) هو أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمذاني، ولد سنة ٥٤٨هـ، قال أبو عبدالله الدبيثي: تفقه ببغداد في مذهب الشافعي، وجالس العلماء وتميز وفهم، وصار من أحفظ الناس للحديث ولأسانيده ورجاله، مع زهد وتعبد ورياضة وذكر، وفاته سنة ٥٨٤هـ سير أعلام النبلاء: ١٦٧/٢١؛ وفيات الأعيان: ٢٩٤/٤؛ شذرات الذهب: ٢٨٢/٤.

(٣) هو كتاب (عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب) طبع بالقاهرة سنة ١٣٨٤هـ بتحقيق عبدالله كانون.

(٤) العجالة: ص ٣.

وَما مِنْ حالةٍ فيها ولا صِفَةٍ إلا وهي بصَدَد أن تُفرَدَ بالذِّكْرِ، فإذا هي نوعٌ عَلَى حيالها»[1]، انتهى.

ثم نقل عن الحافظ ابن حجر أنَّهُ قالَ: «وَقد أخلَّ ابنُ الصَّلاح بأنواعٍ مستعملةٍ عِنْدَ أهلِ الحديث، تتعلَّقُ بالحديثِ وبصفاتِ الرُّواة، وذَكَرَ أيضاً أنواعاً في ضِمن نوعٍ، كإدماجه المعلّق في نوعِ المُعضَل، وَالمتواتِر والغَريبَ وَالمشهُورَ وَالعَزيز في نوعٍ واحدٍ، ووقع له عكس ذلك، وهو تعديدُ أنواع وهي متَّحدة»[2].

قَالَ الزركشي: «فإنَّ الإرسال الخفيَّ نوعٌ [٦٥/ب] مِن المرسلِ أو[3] المُنقطِع، وَكَذَا المُدرَج نوعٌ مِن التدليس، والأفراد يرجع إلى الشاذِّ وزيادة الثقة»، قَالَ: «وَيُجابُ بأنّه لمَّا كَانَ في مقامِ تَعريفِ الجزئيّات، انتفى التداخل؛ لاختلاف حقائقها في أنفسِها بالنسبة إلى الاصطِلاحَ، وإن كانَت ترجعُ إلى قَدرٍ مشتَرَك»[4]» اهـ.

قَالَ: وقد زاد البلقيني في (محاسن الاصطلاح) خمسة أنواعٍ، عَلى ما ذكره ابنُ الصلاح، وزاد الزَّركَشي في (نكته) أنواعاً، وزاد الحافظ ابنُ حَجَرٍ في (نكته) و (نخبته) أنواعاً، وزدتُ أنواعاً فتمَّت مائة ـ كما قال الحازمي ـ قَالَ: وهذه فهرستها:

الصَّحيح، الحَسَن[5]، الجَيِّد، القَوِي، الثابتُ، الصَّالحُ، المجوَّد، المستَقيم، الضَّعيف، المُسْنَد، المرفوعُ، الموقُوف، المقطُوع، الموصُول، المُرسَل، المَراسيل التي في حُكْم المسانيد، المنْقَطِع، المُعضَل، المُعَلَّق، المُعنعَن، التدليس، الإرسَال الخَفِي، المزيد في مُتَّصِل الأسانيد، الشَّاذ، المحفُوظ، المُنكَر، المعرُوف، المتروك، الأفرَاد، الغريبُ، العَزيز،

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: ص ١٣.

(٢) تدريب الراوي: ١/٦٨.

(٣) في (أ): (و).

(٤) محاسن الاصطلاح: ص ٦٤٩.

(٥) في (أ): (الحسن، الصحيح...).

المشهور، المُستَفِيض، المُتواتِر، الاعتِبَار والمتابعات وَالشّواهد، زياداتُ الثقاتِ، المُعَل، المُضطَرِب، المَقلُوب، المُدرَج، المَوضُوع، مَنْ تُقبَلُ روايته ومَنْ ترد، مراتِبُ الجَرح والتعديل، تَحمُّل الحديث، كتابَةُ الحديثِ، روايَةُ الحديثِ، آداب المُحَدِّث، آداب طالب الحديث، العالي والنّازل، المُسَلسَل، غريبُ ألفاظ الحديث، المُصَحَّف، المحرَّف، الناسخ والمنسوخ، مُختَلِف الحديث، أسبابُ الحديث، معرفةُ الصَّحَابة، معرفة التابعين وأتبَاعِهِم، رواية الأكابِرِ عَنْ [٦٦/أ] الأصاغر، رواية الصحابة عن التابعين، والتابعين عن الصحابة، روايةُ الأقران، المدبَّج، الأخوَة وَالأخوَات، روايةُ الأبناءِ عن الآباء، روايةُ الآباءِ عن الأبناء، السابقُ واللَّاحِق، مَنْ روى عن شيخ ثم من روى عنه بواسطة، مَنْ لم يَروِ عَنْه إلَّا واحدٌ، مَنْ لم يروِ إلَّا عَنْ واحدٍ، مَنْ لم يروِ إلا حديثاً واحداً، الأسانيد التي لم يرويها إلا حديث[1] واحد، مَنْ ذُكِرَ بنعوتٍ متعدِّدة، أفرادُ العِلم، الأسماءُ والكُنى، مَنْ وافقت كنيتُهُ اسمَ أبيه، عَكْسه، مَن وافقت كنيتُهُ اسمَهُ، مَنْ وافَقَتْ كنيتُهُ كنية زوجَهُ، مَنْ وافَقَ اسمُهُ اسمَ أبيه أو مع جده، مَنْ وافق اسمه اسم شيخه، أو مع شيخه، مَنْ وافق اسم أبيه اسم شيخه، مَنْ وافَق اسْمُ شيخه اسْمَ الرواي عنه، مَنْ وافَقَ لفظُ اسمِهِ نسبَهُ، الأسماءُ التي بلفظ النسب، الألقاب، المؤتَلِف والمُختَلِف، المتفِق والمفترق، المتشابه، المُشتَبِه، المقلُوب، مَنْ نُسِبَ إلى غير أبيه، النِّسبَة التي على خلافِ الظاهر، المُبهَمَات، معرفَةُ الثِّقَاتِ والضعفاءِ، مَنْ خَلَطَ مِنْ الثقات، طبقات الرواةِ، الأوطَان والبلدان، الموالي، التاريخ، فهذه بِضْعٌ وتسعون.

ومن الأنواع التي زادها البلقيني والزركشي:

رواية الصحابة عن الصحابة، والتابعين عن التابعين، وهما داخلان في رواية الأقران، ومعرفة من اشتركَ مِن رجالِ الإسناد في بلدٍ أو إقليم، وهو داخلٌ في نوعِ الأوطانِ، ومعرفةُ تاريخِ المتُون، وهذا لا بأس به، ومعرفة

(١) في (و): (حدث).

الأوائل والأواخِر، ومعرفة تفاوت الرواة، وهذا داخل في مراتب الجرح والتعديل مع نوع الثقات [٦٦/ب] والضعفاء، ومعرفةُ الأصحّ مطلقاً أو في الباب، والجَمعُ بَيْنَ معنى الحديث والقرآن، ومعرفةُ الأماكنِ وضَبْطها، وهذا مُدخلٌ في الغريب، ومعرفةُ الكلماتِ التي اخترَعَهَا صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيَنْتَفي من هذه تكملة المائة[1]»، انتهى.

وأنت تعلم أن المائة لم تحتوِ على جميع الأنواع، فقد اشتَمَل بعض المطوَّلات على ما لم يذكر فيها.



قف على هذا المبحث الشريف

وَاللهُ تَعالَى أعْلَمُ: اسم التفضيل هذا: إمَّا أنْ يكونَ جارياً على حقيقتِهِ وعدم جواز خُلُوه عن أحد إلا وجه الثلاثة، أعني: استعمالَهُ بالإضافة، أو (من) أو (اللام) إذا لم يكن المفضَّلُ عَليه معلوماً، وإن يكنه، فلَا مانِعَ مِن الخلوِّ، كما في (الله أكبر) ونحوه، فيقال: إنَّ المحذوف المشعور به هو المضافُ إليه، باعتبار أنّه مستعمل بالإضافة، أي: اعلَمُ من كلِّ عالم، وأكبر كل كبير، . ونحو ذلك، أو أنه (من) مَع مجرورها، أي: اعلَمُ مِن كل عالم، وأكبر مِنْ كلِّ كبير، وما أشبهه.

وإمَّا أنْ يكونَ محمولاً عَلى اسْم الفاعلِ مجازاً، قياساً عند المُبَرِّد[2]، وسماعاً عِنْدَ غيره، وَمنه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، إذْ ليسَ شيءٌ أهون عليه تعالى من شيء، وما كَان بهذا المعنى، فلزومه صيغة (أَفْعَل)

---

(١) في (أ): «مكملة للمائة».

(٢) هو أبو العباس محمد بن يزيد بن عبدالأكبر الأزدي البصري الأخباري، صاحب (الكامل)، قال الذهبي: كان إماماً علامة جميلاً وسيماً فصيحاً مفوهاً موثقاً صاحب نوادر وطرف، وفاته سنة ٢٨٦هـ. تاريخ بغداد: ٣٨٠/٣؛ وفيات الأعيان: ٣١٣/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٥٧٦/١٣.

أكثر من المطابقة، إجراءً له مُجْرى الأغلب الذي هو الأصل، أي: أفعل من.

اعلم: أنَّ الحنفيَّة قد كَرِهوا التلفُّظ بقول: (والله تعالى أعلم) عند ختم الدَّرس؛ لقطع[1] الكلام حيثُ قال المحقق عبدالبر[2] في (شرحه)[3] على (الوهبانية)[4] عن قول الناظم (عليه الرحمة):

وَقَدْ كَرِهُوا والله أعلَمُ ونَحوَهُ   لإعْلَامِ خَتْمِ الدَّرس حينَ يُقررُ[5]

ما نصه: «ومسألة البيت من (القنية)[6]، قال: يقول عند تمام ورده من القرآن أو غيره [٦٧/أ] والله اعلم، وصلى الله على سيدنا محمد، إعلاماً بانتهائه يكره، والصَّلاة هي المشارُ إليها بقول الناظم (ونحوه)، ومفهومه: أنه إذا لم يكُنْ إعلاماً بانتهائه لا يكره، وفي التجنيس، والمزيد حارس يقول: لا إله إلا الله، أو يقول صلى الله على سيدنا محمد، أنه يأخذُ لذلك ثمناً، بخلاف العالم إذا قَالَ في المجلس: صلوا، أو الغازي يقول: كبروا، فإنه يثاب، انتهى، ونحوه في (قاضيخان)[7].

---

(١) في (أ): (بقطع).

(٢) هو عبدالبر بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمود، سري الدين أبو البركات الحلبي ثم القاهري الحنفي، ويعرف بابن الشحنة، ولد سنة ٨٥١هـ، وسمع بالقاهرة وبيبت المقدس، وكان مكثراً عن أبيه، وفاته سنة ٩٢١. شذرات الذهب: ٩٨/٨؛ الأعلام: ٢٧٣/٣.

(٣) واسمه (تفصيل عقد الفوائد بتكميل قيد الشرائد) قال حاجي خليفة: وهو شرح مقبول زاد فيه ما أهمله مصنفها وشارحها وألحق به فروعاً غريبة غير ما عسر فهمه من بعض أبياته بأوضح منه. كشف الظنون: ١٨٦٥/٢.

(٤) هي منظومة رائية في فروع الحنفية للشيخ عبدالوهاب بن أحمد بن وهبان الدمشقي (ت ٧٦٧هـ) ضمنها غرائب المسائل سماها (قيد الشرائد ونظم الفوائد)، أخذها من ستة وثلاثين كتاباً ورتبها على ترتيب الهداية. كشف الظنون: ١٨٦٥/٢.

(٥) في (أ): (يقدر).

(٦) هي (قنية المنية لتتميم الغنية على مذهب أبي حنيفة) لأبي الرجاء نجم الدين مختار بن محمود الزاهدي الحنفي (ت ٦٥٨هـ). كشف الظنون: ١٣٥٧/٢.

(٧) فخر الدين حسن بن منصور الفرغاني الحنفي، وفاته سنة ٥٩٢هـ، تنسب إليه فتوى في فقه الحنفية قال حاجي خليفة: وهي مشهورة مقبولة معمول بها متداولة بين أيدي العلماء والفقهاء. كشف الظنون: ١٢٢٧/٢؛ هدية العارفين: ٢٨٠/١.

قلت: وهذا محمولٌ على ما إذا لم يكن من قُصَّاص زماننا الذين يأكُلُون الدنيا بالدِّين، ويجعلون ذلك وسيلة إلى أخذ الدَّراهم من الناس، فإنه حينئذ أخذ لذلك ثمناً، والله أعلم بالصواب، انتهى كلام المحقق (رحمه الله تعالى)[1].

وما سمعت من الكراهة غير مرضٍ عِنْد الشافعيَّة، فقد قَالَ العلاَّمة ابن حَجَر في (شرح المنهاج): «وزعَمَ بعض الحنفيَّة: أنَّه لا ينبغي أن يُقال ذلكَ، قيل: مطلقاً، وقيل للإعلام بخَتم بالدرس، ويُرد بأنَّه لا إيهامَ فيه، بل فيه غاية التَفْويض المطلوب، بل في حديثِ البُخَارِيِّ في باب العلم في قصَّة موسى مع الخَضِرِ (صلى الله على نبينا وعليهما وسلم)[2] ما يدلُّ له، وهو قوله فيه: «فعتب الله على موسى»، أي: حيثُ سُئِل عن أعلم الناس، فقال: (أنا)، إذ لم يرد العلم إليه، [إذ رده إليه][3] صادق بأن يقول الله أعلم بل القرآن دالٌ له، وهو: ﴿أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقد قَالَ علي (كرم الله تعالى وجهه)[4]: «وأبردها عَلَى كَبِدِي إذا سُئِلْتُ عَمَّا لا أعْلَم أنْ أقول: اللَّهُ أعْلَمُ»[5].

ولا ينافيه ما في البخاري أنَّ عُمَرَ سأل الصحابة (رضي [٦٧/ب] الله تعالى عنهم) عن سورة النصر فقالوا: «الله أعلَمُ، فَغَضِبَ، وقَالَ: قُولُوا: نَعلَمُ أو لاَ نَعلَم»[6]، وفي رواية قَالَ لمن قال له مَرَّةً قد: «تيقنا إن كُنَّا لا نَعلَم أنَّ الله يَعْلَمُ» لتعين حمله على أنَّه فيمن جعل الجواب به ذريعةً إلى عدم إخبارِهِ عَمَّا سُئِلَ عَنْه وهو يعلم، وقد ذَكَرَ الأئمَّةُ في (الله أكبرُ) و (أعلَمُ) ونحوهما ما يصرِّح بحسن ما فَعَلَهُ المصنِّف صاحب (المنهاج)، فعليك به.

---

(١) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٢) في (أ): (عليه السلام).

(٣) ما بين القوسين سقطت من (أ).

(٤) في (أ): (رضي الله عنه).

(٥) ابن عبدالبر، جامع بيان العلم: ٨٣٦/٢، رقم ٩٩٨. وينظر تحفة المحتاج: ٢٢٣/١.

(٦) البخاري، كتاب التفسير: رقم ٤٢٦٤.

ومما يؤيده أيضا قولهم: يُسَنُّ لِمَنْ سُئل عما لا يَعلَمُ أنْ يقُول الله ورسوله أعلم.

ومنع نحو: «ما أحلَمَ اللهَ»؛ نظراً لتقدير النحاة في التعجُّب: شيء صَيرهُ كَذَا، مردودٌ بأنَّ فيه غايَةَ الإجلال، ونحو[1]: ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا لَبِثُواْ لَهُۥ غَيۡبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ أَبۡصِرۡ بِهِۦ وَأَسۡمِعۡۚ﴾ [الكهف: ٢٦][2] أي: ابصره واسمعه، كما قَالَ ابن عطية[3] وغيره؛ لقول قتادة: «لا [أحدٌ][4] أبصَرُ مِنَ الله وَلا أسْمَعُ»[5].

وتقدير النحاةِ المذكورُ غَيرِ لازم ولا مُطَّرِدٍ؛ لأنَّ كلَّ مقامٍ بما يناسبه كشيء وصفه بذلك، إما نفسه أو من شاء من خلقه، انتهى.

وهذا تحقيقٌ بديعٌ، لا أظنك تراه في غير هذا الموضع.

قال المصنِّف (عليه الرحمة)[6] عن ختام رسالته: **فرغت من تأليفها ختام سنة مائة وخمسين بعد الألف** من هِجرَة مَنْ تقصُرُ عَنْه بردة الوَصف، صَلَّى اللَّهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشَرَّف وعَظَّم وكرَّمَ، وقد كانت النسخة التي وَجَدتها محررة على مسودة المؤلف، حيثُ قَالَ كاتبُهَا في آخرها: **«إني كتبتها على مسوّدة المؤلف سنة ١١٥٤، وقد اسمعَني مؤلفها (حفظه الله تعالى) إياها مِن أوّلها إلى آخرها، وبلغت مقابلة [٦٨/أ] وتصحيحاً معه بخَلوته»** انتهى.

---

(١) في (أ): (نحو).

(٢) في (أ): ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا﴾ إلى قوله: ﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ﴾.

(٣) هو أبو بكر غالب بن عبدالرحمٰن بن غالب بن تمام بن عطية المحاربي الأندلسي الغرناطي المالكي، قال ابن بشكوال: كان حافظاً للحديث وطرقه وعلله، عارفاً بالرجال، ذاكراً لمتونه ومعانيه، وفاته سنة ٥١٨هـ. الصلة: ٤٥٧/٢؛ سير أعلام النبلاء: ٥٨٦/١٩؛ شذرات الذهب: ٥٩/٤.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) تفسير الطبري: ٢٣٢/١٥.

(٦) في (أ): (رحمه الله).

وقد وفَّقني الله ـ سبحانه وتعالى ـ للختام، ومَنَّ عليَّ ـ جل شأنه ـ بالإتمام، وقد صرفتُ غاية وسعي في تهذيب هذا الشرح وتنقيحه، وَبذَلْتُ نهاية جهدي في كشفه وتوضيحه، باسطاً فيه الكلام، ممهداً فيه المقاصد والأحكام، وقد أكثرت فيه الفوائد، وشَحنتُهُ بالأمثلة والشواهد، فاتَّضَحَ بذلك غاية الاتِّضَاح، واستغنى بالصَّبَاح عَنْ المصباح، وبينتُ ـ حَسْبَ الطاقة ـ المراد، ودفعت ما بدا لي من إيراد، فجاء وله الحمد حسبما كنت أتمناه، وسألته من كرمه جل شأنه وعلاه.

والمرجُوُّ من أرباب الكمال، وأهل الفضل والأفضال: أنْ ينظروا ذلك بعين الرضا، فعَينِ الرضا عن كل عَيْبٍ كَليلَة، ولا يَرْمُقُوه بعين السخط، فإنَّ عَيْنَ السَّخِطِ تُبدِي كل رذيلة، وإني قد اعترفت بأني لستُ من فرسان هذا الميدان، ولا ممَّن له باعٌ في شيء من العلوم، فَضْلاً عَن هذا العلم العظيم الشأن، وإني قد نقلت غالبَ مباحثِهِ وأقوالِهِ من مَظَانِّه ومَحَاله.

اللهم ارزقنا حلاوة الإقبال عليك، والإصغاء والفَهم عَنك، والبَصيرة في أمرك، والنَّفَاذ في طاعتك، والمواظبةِ على إرادتكَ، والمبادَرَة إلى خدمتك، وحُسن الأدب في معاملتك، والتسليمِ إليك، والرضاء لقضائك، ولا حَولَ ولا قوَّة إلاَّ بالله العلي العظيم، وصَلَّى اللَّهُ تعالى وسلم على سيِّدنا محمد الرَّءوف الرحيم، وعلى آله وصحبِهِ، وتابعيهم السالكين طريقهم المستقيم [٦٨/ب].

وقال شارحه: وقد فرغت من تسويده يوم الثلاثاء بعيد الظهر لثماني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول من شهور السنة التاسعة والتسعين بعد المائتين والألفة، ومن تبييضه يوم الأربعاء بعد العصر لثلاث وعشرين ليلة خلت من صفر الخير من السنة الثانية بعد الألف والثلاثمائة من الهجرة المباركة في بغداد دار السلام، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ٢٠ ربيع الأول، سنة ١٣٠٢هـ(١).

---

(١) قال المحقق:

انتهيت من تحقيق الكتاب بعد صلاة الفجر من يوم الثلاثاء ٩ شوال ١٤٢٧هـ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

مصادر التحقيق ومراجعه

• الآلوسي، علي بن علاء الدين:

١ ـ **الدر المنتثر في أعيان القرن الثاني والثالث عشر**، (بغداد، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م).

• الآلوسي، أبو الثناء محمود شكري (ت ١٢٧٠هـ):

٢ ـ **نهج السلامة إلى مباحث الإمامة**، تحقيق: د. مجيد خلف (دار الصفوة، القاهرة، ٢٠٠٤م)

• الآلوسي، أبو المعالي محمود شكري (ت ١٣٤٢هـ):

٣ ـ **تاريخ نجد**، تحقيق: محمد بهجة الأثري (القاهرة، ١٣٤٣هـ).

٤ ـ **غاية الأماني في الرد على النبهاني**، (مكتبة ابن تيمية، القاهرة).

٥ ـ **مختصر التحفة الاثني عشرية**، تأليف: شاه عبدالعزيز ولي الله الدهلوي، تعريب: غلام محمد ابن محي الدين عمر الأسلمي، تحقيق: محب الدين الخطيب (الرياض، ١٤٠٤هـ).

٦ ـ **المسك الأذفر في نشر رزايا القرن الثاني والثالث عشر**، تحقيق: د. عبدالله الجبوري (الرياض، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م).

• الآمدي، أبو الحسن علي بن محمد (ت ٦٣١هـ):

٧ ـ **الإحكام في الأحكام**، تحقيق: د. سيد الجميلي، (دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ).

• الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب (ت ٨٠٢هـ):

٨ ـ **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح**، تحقيق: صلاح فتحي هلل (مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م)

• ابن أبي عاصم، عمرو بن الضحاك الشيباني (ت ٢٨٧هـ):

٩ ـ **السنة**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ).

● ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ):
١٠ ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة، (مطبعة الشعب، القاهرة، ١٩٧٠م).
١١ ـ الكامل في التاريخ (دار صادر، بيروت، ١٩٨٠م).
● ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري (ت ٦٠٦هـ)
١٢ ـ النهاية في غريب الأثر، (دار الفكر بيروت، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩م).
● الأزدي، أبو عبدالرحمٰن محمد بن الحسين بن موسى (ت ٤١٢هـ):
١٣ ـ طبقات الصوفية، تحقيق: مصطفى عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م).
● الأسفراييني، طاهر بن محمد (ت ٤٧١هـ):
١٤ ـ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م).
● الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت ٣٢٤هـ):
١٥ ـ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: هلموت ريتر، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣).
● الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد (ت ٩٢٥هـ):
١٦ ـ فتح الباقي على ألفية العراقي، (دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ).
● الأيجي، عضد الدين عبدالرحمٰن بن أحمد القاضي:
١٧ ـ شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م).
١٨ ـ المواقف في علم الكلام، (عالم الكتب، بيروت، لا. ت).
● الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف (ت ٤٧٤هـ):
١٩ ـ التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تحقيق: د. أبو لبابة حسين (دار اللواء، الرياض، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).
● البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦هـ):
٢٠ ـ التاريخ الكبير، تحقيق: السيد هاشم الندوي (دار الفكر، بيروت، لا. ت)
٢١ ـ الجامع الصحيح (صحيح البخاري)، (دار ابن كثير، بيروت ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).
٢٢ ـ خلق أفعال العباد، تحقيق: د. عبدالرحمٰن عميرة (دار المعارف الإسلامية، الرياض، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م).
● ابن بدران، عبدالقادر الدمشقي (ت ١٣٤٦هـ):
٢٣ ـ المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: د. عبدالله التركي (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١هـ).

● البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق (ت ٢٩٢هـ):
٢٤ ـ البحر الزخار أو مسند البزار، تحقيق محفوظ زين الله (بيروت، ١٤٠٩هـ).
● البغدادي، إسماعيل باشا بن محمد البابابي (١٣٣٩هـ/ ١٩٢٠م):
٢٥ ـ هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، (استنبول، ١٩٦٠).
● البغدادي، أبو منصور عبدالقاهر بن طاهر بن محمد (ت ٣٢٩هـ):
٢٦ ـ الفرق بين الفرق، (دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٧م).
● البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت٤٥٨هـ):
٢٧ ـ الاعتقاد، تحقيق: أحمد الكاتب (دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠١هـ).
٢٨ ـ سنن البيهقي الكبرى، (مكتبة الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م).
٢٩ ـ شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م).
٣٠ ـ المدخل إلى السنن الكبرى، تحقيق: د. محمد ضياء الله المباركفوري (دار الخلفاء، الكويت، ١٤٠٤هـ).
● ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن يوسف (ت ٨٧٥هـ):
٣١ ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة).
● ابن تيمية، شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبدالحليم الحراني (ت ٧٢٧هـ):
٣٢ ـ مجموع الفتاوى، جمع: عبدالرحمٰن بن قاسم (الرياض، ١٣٨١هـ / ١٩٦١م).
● الجرجاني، أبو القاسم حمزة بن يوسف (ت ٣٤٥هـ):
٣٣ ـ تاريخ جرجان، تحقيق: د. محمد عبدالمعيد خان (عالم الكتب، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨٦م).
● الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ):
٣٤ ـ التعريفات، تحقيق: إبراهيم الإبياري (دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ).
● الجزائري، طاهر الجزائري الدمشقي (ت ١٣٣٨هـ):
٣٥ ـ توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة (حلب، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م)
● ابن الجوزي، عبدالرحمٰن بن علي (ت ٥٩٧هـ):
٣٦ ـ ديوان الضعفاء والمتروكين، تحقيق: عبدالله القاضي (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ).
٣٧ ـ العلل المتناهية، تحقيق: خليل الميس (دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م)

٣٨ ـ **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، (دار صادر، بيروت، ١٣٥٨).
٣٩ ـ **الموضوعات**، تحقيق: عبدالرحمٰن محمد عثمان (دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).
● الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي عبدالكريم بن عبدالله بن يوسف (ت ٤٧٨هـ).
٤٠ ـ **الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد**، تحقيق: أسعد تميم (مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
٤١ ـ **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: عبدالعظيم الديب (دار الأنصار، القاهرة، ١٤٠٠هـ)
● ابن أبي حاتم، أبو محمد عبدالرحمٰن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ):
٤٢ ـ **الجرح والتعديل**، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م).
٤٣ ـ **علل ابن أبي حاتم**، تحقيق: محب الدين الخطيب (دار المعرفة، بيروت).
● ابن الحاجب، جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمرو بن أبي بكر المالكي (ت ٥٧١هـ):
٤٤ ـ **منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل**، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).
● الحكيم الترمذي، محمد بن علي بن الحسن (ت نحو ٣٢٠هـ):
٤٥ ـ **نوادر الأصول في أحاديث الرسول**، تحقيق: د. عبدالرحمٰن عميرة (دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م).
● الخطابي، أحمد بن محمد بن إبراهيم البستي (ت ٣٨٨هـ):
٤٦ ـ **غريب الحديث**، تحقيق: عبدالكريم الغرباوي (مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ).
● حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله الرومي المعروف بالكاتب الجلبي (ت ١٠٦٧هـ):
٤٧ ـ **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م).
● الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري (ت ٤٠٣هـ):
٤٨ ـ **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م).
٤٩ ـ **معرفة علوم الحديث**، تحقيق: السيد معظم حسين (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م).

● ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي (ت ٣٥٤هـ):
٥٠ ـ **الثقات**، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد (دار الفكر، بيروت، ١٣٩٥م/١٩٧٥م).
٥١ ـ **صحيح ابن حبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م).
٥٢ ـ **المجروحين من المحدثين**، تحقيق: محمود محمد زايد (دار الواعي، بيروت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م).
٥٣ ـ **مشاهير علماء الأمصار**، تحقيق: م. فلايشهمر (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٥٩هـ).
● ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (٨٥٢هـ):
٥٤ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق: علي محمد البجاوي (دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م).
٥٥ ـ **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق (دار الكتاب العربي، بيروت، ط١).
٥٦ ـ **تغليق التعليق**، تحقيق سعيد عبدالرحمٰن القزقي (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ).
٥٧ ـ **تقريب التقريب**، تحقيق: محمد عوامة (دار الرشيد، دمشق، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
٥٨ ـ **التلخيص الحبير**، تحقيق: السيد عبدالله المدني (المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م).
٥٩ ـ **تهذيب التهذيب**، (دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
٦٠ ـ **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت).
٦١ ـ **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (القاهرة، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٦م).**
٦٢ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، محب الدين الخطيب (بيروت، ١٣٧٩هـ).
٦٣ ـ **لسان الميزان**، (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
٦٤ ـ **نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، (مكتبة طيبة، المدينة المنورة).
● ابن حزم، أبو محمد علي بن محمد بن أحمد الظاهري (ت ٤٥٦هـ):
٦٥ ـ **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، تحقيق: محمد إبراهيم نصر، عبدالرحمٰن عميرة (دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

٦٦ ـ **المحلى**، تحقيق: أحمد شاكر (القاهرة، ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م).

● الحسيني، أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن (ت ٧٦٥هـ):

٦٧ ـ **ذيل تذكرة الحفاظ**، تحقيق: حسام الدين المقدسي (دار الكتب العلمية، بيروت).

● ابن حنبل، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ):

٦٨ ـ **فضائل الصحابة**، تحقيق: د.وصي الله محمد عباس (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م).

٦٩ ـ **مسند الإمام أحمد بن حنبل** (مؤسسة قرطبة، القاهرة، لا. ت).

● ابن خزيمة، محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ):

٧٠ ـ **صحيح ابن خزيمة**، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م).

● الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الشافعي (ت ٤٦٣هـ):

٧١ ـ **تاريخ بغداد**، دار الكتب العلمية، بيروت، لا. ت).

٧٢ ـ **الجامع لأخلاق الراوي والسامع**، تحقيق: د. محمود الطحان (مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ).

٧٣ ـ **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق: أبو عبدالله السورقي (المكتبة العلمية، المدينة المنورة).

● الخلال، أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد (ت ٣١١هـ):

٧٤ ـ **السنة**، تحقيق: د. عطية الزهراني (دار الراية، الرياض، ١٤١٠هـ).

● ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد الشافعي (ت ٦٨١هـ):

٧٥ ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق إحسان عباس (بيروت، ١٩٧٠).

● الدارمي، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمٰن (ت ٢٥٥هـ):

٧٦ ـ **سنن الدارمي**، تحقيق: فؤاد أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي (دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

● الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد المقرئ (ت ٤٤٤هـ):

٧٧ ـ **السنن الواردة في الفتن**، تحقيق: د. ضياء الله المباركفوري (دار العاصمة، الرياض، ١٤١٦هـ).

● أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ)

٧٨ ـ **سنن أبي داود**، تحقيق: عبدالسلام هارون (مكتبة الخانجي، القاهرة، لا. ت).

● الدمياطي، يحيى بن محمد المحيوي (ت ٨٧٩هـ):

٧٩ ـ **إعانة الطالبين**، (دار الفكر، بيروت).

● الديلمي، أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الهمداني (ت ٥٠٩هـ):

٨٠ ـ **الفردوس بمأثور الخطاب**، تحقيق: السيد بن بسيوني زغلول، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

● الذهبي، أبو عبدالله محمد بن عثمان بن قيماز الدمشقي الشافعي (ت ٧٤٨هـ):

٨١ ـ **تذكرة الحفاظ**، تحقيق: عبدالرحمٰن المعلمي (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٤م).

٨٢ ـ **ترتيب الموضوعات**، تحقيق: كمال بسيوني زغلول (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ)

٨٣ ـ **تلخيص الذهبي على مستدرك الحاكم**، تحقيق: عبدالسلام بن محمد بن عمر علوش (دار المعرفة بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م).

٨٤ ـ **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد العرقسوسي (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

٨٥ ـ **المغني في الضعفاء**، تحقيق: نور الدين عتر (بيروت).

٨٦ ـ **الموقظة في علم المصطلح**، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة (مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

٨٧ ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي العوض، عادل عبدالموجود (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م).

● الرازي، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسين (ت ٦٠٦هـ):

٨٨ ـ **المحصول**، تحقيق: طه جابر العلواني، (الرياض، ١٤٠٠هـ).

● الرامهرمزي، الحسن بن عبدالرحمٰن (ت ٣٦٠هـ):

٨٩ ـ **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب (بيروت، ١٤٠٤هـ).

● الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب (ت ٧٥١هـ):

٩٠ ـ **نقد المنقول**، تحقيق: حسن السماعي سويدان (دار القادري، بيروت، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م).

● الزركشي، أبو عبدالله محمد بن بهادر بن عبدالله (ت ٧٩٤هـ):

٩١ ـ **التذكرة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا (دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ).

٩٢ ـ **المنثور**، تحقيق: د. تيسير فائق محمود (الكويت، ١٤٠٥هـ).
٩٣ ـ **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: د.زين العابدين بن محمد بلا فريج (أضواء السلف، الرياض، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

● السبكي، تاج الدين عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي (ت ٧٧١هـ):

٩٤ ـ **الإبهاج في شرح المنهاج**: (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ).
٩٥ ـ **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: د. عبدالفتاح حلو، د. محمود الطناحي (دار هجر، القاهرة، ١٩٩٢م).

● السخاوي، محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي بكر (ت ٩٠٢هـ):

٩٦ ـ **التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر**، تحقيق: عبدالله بن محمد البخاري (مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٤١٨هـ).
٩٧ ـ **الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع**، (دار الفكر، بيروت).
٩٨ ـ **القول البديع في الصلاة والسلام على النبي الشفيع**، (القاهرة، بلا. ت).
٩٩ ـ **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، تحقيق: علي حسين علي (إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية، الهند، ١٤٠٧هـ).
١٠٠ ـ **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ).

● السرخسي، رضي الدين محمد بن محمد (٥٧١هـ):

١٠١ ـ **المبسوط**، (دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦هـ).

● ابن سعد، أبو عبدالله محمد بن منيع البصري (ت ٢٣٠هـ):

١٠٢ ـ **الطبقات الكبرى**، (دار الصادر، بيروت، ١٩٥٧م).

● السيوطي، أبو الفضل عبدالرحمٰن بن محمد الشافعي (ت ٩١١هـ):

١٠٣ ـ **تدريب الراوي**، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف (مكتبة الرياض الحديثة، الرياض).
١٠٤ ـ **تنوير الحوالك**، (المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م).
١٠٥ ـ **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، (دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
١٠٦ ـ **طبقات الحفاظ**، (دار الكتب العلمية، بيروت، لا. ت).
١٠٧ ـ **طبقات المفسرين**، تحقيق: علي محمد عمر (مكتبة وهبة، القاهرة، ١٣٩٦هـ).
١٠٨ ـ **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**، (دار المعرفة، بيروت).

● الشافعي، الإمام أبو عبدالله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ):

١٠٩ ـ **الرسالة**، تحقيق: أحمد محمد شاكر (القاهرة، ١٣٥٨هـ/١٩٣٩م).

١١٠ ـ مسند الشافعي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لا. ت).
● الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي (ت ٧٩٠هـ):
١١١ ـ الموافقات، تحقيق: عبدالله دراز (دار المعرفة، بيروت).
● الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب (ت ٩٧٧هـ):
١١٢ ـ مغني المحتاج، (دار الفكر، بيروت).
● الشهرستاني، محمد بن عبدالكريم بن أحمد (ت ٥٤٨هـ):
١١٣ ـ الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، (دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م)
● الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ):
١١٤ ـ إرشاد الفحول إلى علم الأصول، تحقيق: محمد سعيد البدري، (دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).
١١٥ ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (دار المعرفة، بيروت).
١١٦ ـ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٧هـ).
● أبو الشيخ، عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري (ت ٣٦٩هـ):
١١٧ ـ طبقات المحدثين بأصفهان، تحقيق: عبدالحق البلوشي (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).
● ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد الكوفي (ت ٢٣٥هـ):
١١٨ ـ المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت (مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م).
● ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمٰن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ):
١١٩ ـ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر (دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ).
١٢٠ ـ علوم الحديث (المعروف بمقدمة ابن الصلاح)، تحقيق: إسماعيل زرمان (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م).
● الصنعاني، عبدالرزاق بن همام (ت ٢١١هـ):
١٢١ ـ المصنف، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)
● الصنعاني، محمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير (ت ١١٨٢هـ):
١٢٢ ـ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد (دار الفكر، بيروت، بلا. ت).

● الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ):
١٢٣ ـ **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله محمد، عبدالمحسن إبراهيم الحسيني (دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م).
١٢٤ ـ **المعجم الصغير**، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير (المكتب الإسلامي، بيروت ن ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
١٢٥ ـ **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي (مكتبة العلوم والحكم، الموصل ن ١٤٠٤هـم١٩٨٣م).
● الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ):
١٢٦ ـ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، (دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)**
● الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الحنفي (ت ٣٢١هـ):
١٢٧ ـ **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد زهري النجار، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
● الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود البصري (ت ٢٠٤هـ):
١٢٨ ـ **مسند أبي داود الطيالسي**، (دار المعرفة، بيروت).
● ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبدالله القرطبي (ت ٤٦٣هـ):
١٢٩ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تحقيق: علي محمد البجاوي (دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م).
١٣٠ ـ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى علوي، محمد البكري، (وزارة الأوقاف المغربية، المغرب، ١٣٨٧هـ).
● عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ):
١٣١ ـ **المصنف**، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي (المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م)
● عبدالله بن أحمد بن حنبل (ت ٢٩٠هـ):
١٣٢ ـ **السنة**، تحقيق: محمد سعيد سالم القحطاني (دار ابن القيم، الدمام، ١٤٠٦هـ).
● العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي (ت ١١٦٢هـ):
١٣٣ ـ **كشف الخفاء**، تحقيق: احمد القلاش (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ).
● العجمي، أبو الوفا إبراهيم بن محمد المعروف بسبط ابن العجمي الحلبي (ت ٨٤١هـ):
١٣٤ ـ **الكشف الحثيث**، تحقيق: صبحي السامرائي (عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

● ابن عدي، أبو أحمد عبدالله بن عدي بن عبدالله الجرجاني (٣٦٥هـ):

١٣٥ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: يحيى مختار غزاوي (دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م).

● العراقي، زين الدين عبدالرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ):

١٣٦ ـ **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: عبدالرحمٰن محمد عثمان (دار الفكر بيروت، ١٣٨٩هـ/١٩٧٠م).

١٣٧ ـ **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، (مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

● ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي (ت ٥٧١هـ):

١٣٨ ـ **تاريخ دمشق**، (دار الفكر، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م).

١٣٩ ـ **تبيين كذب المفترى عليه فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري**، (دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ).

● العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد (ت ٣٢٢هـ):

١٤٠ ـ **الضعفاء الكبير**، تحقيق: د. عبدالمعطي أمين القلعجي (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

● ابن العماد، أبو الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ):

١٤١ ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، (المكتب التجاري، بيروت، لا. ت).

● العيدروسي، عبدالقادر بن شيخ بن عبدالله (ت ١٠٣٧هـ):

١٤٢ ـ **النور السافر عن أخبار القرن العاشر**، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ).

● الغزالي، حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ):

١٤٣ ـ **المستصفى في علم الأصول**، تحقيق: محمد عبدالسلام الشافي (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ).

● ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون المالكي (ت ٧٩٩هـ):

١٤٤ ـ **الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب**، (بيروت، لا. ت).

● الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ).

١٤٥ ـ **البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة**، (جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، ١٩٨٧م).

● القاري، علي بن سلطان (ت ١٠٤٦هـ):

١٤٦ ـ **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى)**، تحقيق: محمد لطفي الصباغ (المكتب الاسلامي، بيروت، ١٤٠٦هـ).

١٤٧ ـ شم العوارض في ذم الروافض، تحقيق: د مجيد الخليفة (دار الصفوة، القاهرة، ٢٠٠٤م)
● ابن قانع، أبو الحسين عبدالباقي بن قانع الأموي البغدادي (ت ٣٥١هـ):
١٤٨ ـ معجم الصحابة، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي (مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨هـ).
● ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم الكوفي المروزي (ت ٢٧٦هـ).
١٤٩ ـ تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجار (دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٢م).
● ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبو أحمد بن محمد الدمشقي (ت ٨٥١هـ):
١٥٠ ـ طبقات الشافعية، تحقيق: عبدالله أنيس الطباع (عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٧م).
● القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ):
١٥١ ـ إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم، تحقيق: د. يحيى إسماعيل (دار الوفاء، المنصورة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).
١٥٢ ـ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: د. أحمد بكير محمود (مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٧م).
● ابن قدامة، أبو محمد عبدالله بن أحمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ):
١٥٣ ـ المغني، (دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ).
● القضاعي، محمد بن سلامة بن جعفر (ت ٤٥٤هـ): د
١٥٤ ـ مسند الشهاب، تحقيق: حمدي السلفي (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م).
● القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري (٦٧١هـ).
١٥٥ ـ التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، (دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
١٥٦ ـ الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد عبدالعليم البردوني (دار الشعب، القاهرة، ١٣٧٢هـ/١٩٥٢م).
● القزويني، عبدالكريم بن محمد الرافعي (ت ٦٢٣هـ):
١٥٧ ـ التدوين في أخبار قزوين، تحقيق: عزيز الله العطاردي (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م)
● القيسراني، محمد بن طاهر بن علي (ت ٥٠٧هـ):
١٥٨ ـ ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ، تحقيق: د. عبدالرحمٰن الفريوائي (دار السلف، الرياض، ١٤١٦هـ).

● ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الحنبلي (ت ٧٥١هـ):
١٥٩ ـ **بدائع الفوائد**، تحقيق: هشام عبدالعزيز عطا وآخرون (مكتبة الباز، مكة المكرمة، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م).
١٦٠ ـ **جلاء الأفهام في فضل الصلاة على خير الأنام**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عبدالقادر الأرناؤوط (دار العروبة، الكويت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).
● ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ):
١٦١ ـ **البداية والنهاية**، (مكتبة المعارف، بيروت، لا. ت).
● اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور (ت ٢٧٥هـ):
١٦٢ ـ **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة**، تحقيق: د. أحمد بن سعد حمدان (دار طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م).
● ابن ماجة، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ):
١٦٣ ـ **سنن ابن ماجة**، (دار الفكر، بيروت).
● المباركفوري، محمد بن عبدالرحمٰن بن عبدالرحيم (ت ١٣٥٣هـ):
١٦٤ ـ **تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي**، (دار الكتب العلمية بيروت).
● المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبدالرحمٰن (ت ٧٤٢هـ):
١٦٥ ـ **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين (الدار القيمة، الهند، ١٩٦٥م).
١٦٦ ـ **تهذيب الكمال**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).
● مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ):
١٦٧ ـ **صحيح مسلم**، تحقيق: عبدالفواد عبدالباقي (بيروت).
١٦٨ ـ **الكنى والأسماء**، عبدالرحمٰن محمد أحمد القشقري (الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ).
● المقدسي، محمد بن عبدالواحد الحنبلي (ت ٦٤٣هـ):
١٦٩ ـ **الأحاديث المختارة**، تحقيق: عبدالملك بن دهيش (مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٤١٠هـ).
● المناوي، محمد بن عبدالرؤوف الحدادي (ت ١٠٣١هـ):
١٧٠ ـ **فيض القدير**، (المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ).
● ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المصري (ت ٧١١هـ):
١٧١ ـ **لسان العرب**، (دار الصادر، بيروت، ١٩٩٠م).

● الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد النيسابوري (ت ٥١٨هـ):
١٧٢ ـ **مجمع الأمثال**، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد (دار المعرفة، بيروت).
● ابن أبي نجيم، زين بن إبراهيم بن محمد بن بكر (ت ٩٧٠هـ):
١٧٣ ـ **البحر الرائق**، (دار المعرفة، بيروت).
● ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق الوراق (ت ٣٨٣هـ):
١٧٤ ـ **الفهرست**، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م).
● النسائي، أبو عبدالرحمٰن محمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ):
١٧٥ ـ **سنن النسائي**، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة (بيروت، ١٦٠٤هـ/ ١٩٨٤م).
١٧٦ ـ **السنن الكبرى**، تحقيق: عبدالغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩١م).
● أبو نعيم، أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ):
١٧٧ ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، (دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)
● نعيم بن حماد المروزي (ت ٢٨٨هـ):
١٧٨ ـ **الفتن**، تحقيق: سمير أمين الزهيري (مكتبة التوحيد، القاهرة، ١٤١٢هـ).
● ابن نقطة، محمد بن عبدالغني البغدادي (ت ٦٢٥هـ):
١٧٩ ـ **التقييد لمعرفة رواة الأسانيد**، تحقيق: كمال يوسف الحوت (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ).
● النووي، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ):
١٨٠ ـ **روضة الطالبين**، (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ).
١٨١ ـ **شرح صحيح مسلم**، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ).
١٨٢ ـ **المجموع شرح المهذب**، تحقيق: محمود مطرحي (دار الفكر، بيروت، ١٣١٧هـ / ١٩٩٦م)
● ابن هشام، عبدالملك بن هشام الذهلي (ت ٢١٢هـ):
١٨٣ ـ **السيرة النبوية**، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد (دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩١م).
● الهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن حجر (ت ٩٧٣هـ):
١٨٤ ـ **الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة**، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م).
● الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧هـ):

١٨٥ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (دار الريان، بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م).
● الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري (ت ٤٦٨هـ).
١٨٦ ـ **أسباب النزول**، (دار الفكر، بيروت، ١١٤٩هـ / ١٩٩٨م).
● ابن أبي الوفاء، عبدالقادر بن محمد بن أبي الوفاء القرشي (ت ٧٧٥هـ):
١٨٧ ـ **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، (دار مير محمد كتب خانة، كراتشي).
● ياقوت الحموي، شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الرومي البغدادي (ت ٦٢٦هـ):
١٨٨ ـ **معجم البلدان**، (دار الفكر، بيروت، ١٩٥٧م).
● أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت ٣٠٧هـ):
١٨٩ ـ **مسند أبي يعلى**، تحقيق: حسين سليم أسد، (دار المأمون، دمشق، ١٤٠٤هـ).
● اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب إسحاق بن جعفر (ت بعد سنة ٢٩٢هـ):
١٩٠ ـ **تاريخ اليعقوبي**، (دار صادر، بيروت).



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة